الياقوت

أضواء على ظهور علم المناسبة القرآنية

د. عبد الحكيم الأنيس*

التعريف بالبحث:

يتناول هذا البحث الكلام على ظهور علم المناسبة القرآنية، وتصحيح أخطاء شائعة في تاريخه، وذلك أن الزركشي نقل في «برهانه» عن الإمام أبي الحسن الشهراباني قوله: «أول من أظهر ببغداد علم المناسبة ولم نكن سمعناه من غيره الشيخ الإمام أبو بكر النيسابوري....».

فجاء السيوطي وتصرف في هذه العبارة كثيراً، ومن ذلك قوله: «أول من سبق إلى هذا العلم».

ثم أتى محقق «البرهان» وترجم للنيسابوري على أنه الإمام الحافظ عبد الله بن محمد ابن زياد الشافعي (المتوفى سنة ٣٢٤ هـ) وتابعه كلُّ مَنْ كتب في هذا، مع إغفالهم ترجمة أبي الحسن الشهراباني، غير باحث واحد ترجم للنيسابوري على أنه الإمام المقرئ محمد بن عبدوس (المتوفى سنة ٣٣٨ هـ) وحكم على الشهراباني بالجهالة!

وهذا البحث يبين أن أبا بكر النيسابوري المذكور في كلام الشهراباني لم يسبق إلى هذا العلم كما ظن السيوطي ومتابعوه، وأن دوره ينحصر في إظهار هذا العلم في بغداد، وأنه ليس ابن زياد ولا ابن عبدوس، ويذكر أن المعروفين باسم (أبي بكر النيسابوري) كثيرون، وأن المقصود منهم هنا عالم من علماء القرن السابع الهجري، لأن الذي رآه ووصفه وهو أبو الحسن الشهراباني توفي سنة (٦٧٢ هـ)، وهو عالم من علماء بغداد الكبار، وليس مجهولاً كما تسرع البعض في الحكم عليه.

وفي ضوء هذه النتائج يقرر البحث أن التأريخ لظهور علم المناسبة - باعتباره علماً - في مطلع القرن الرابع الهجري - تبعاً لما سبق - غير صحيح.

ويدعو إلى إعادة النظر في تاريخه ومراحله، وإلى نسبة الفضل لأهله، ويعرض ما توصل إليه في هذا المجال، إلى غير ذلك مما اقتضاه البحث من مناقشات وتساؤلات. ومن الله التوفيق.

* باحث أول في دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدبي، ولد عام (١٣٨٥/١٩٦٥)، وحصل على درجة الدكتوراه في التفسير وعلوم القرآن من كلية العلوم الإسلامية في جامعة بغداد بدرجة امتياز عام (١٤١٦هـ/١٩٩٥م). درّس في جامعتي صنعاء وبغداد وغيرهما، وله عدة بحوث ومحققات.

المقدمة

من المتفق عليه أن الكشف عن تاريخ العلوم : نشأتها وتطورها والمراحل التي مرت بها من الأمور المهمة في فهم هذه العلوم وتصورها واستيعابها ، ومعرفة الظروف التي أحاطت بها ، وأثرت فيها .

ومن علوم القرآن التي تلقى اهتماماً كبيراً في هذا العصر : علم المناسبة بين آياته وسوره ، ويعرف بأنه علم تعرف منه علل ترتيب أجزائه[١] ، وهو ما أدى إلى ما يسمى بـ « النظام » و « الوحدة الموضوعية » .

وقد كتب الباحثون في تاريخ هذا العلم ، في دراساتهم التي تناولته ، سواء كانت في التقديم لكتب قديمة فيه ، أو في كتب تدرس علوم القرآن ، أو في بحوث خاصة .

وفي تتبعي لتاريخ هذا العلم لحظت أخطاء كبيرة وقع فيها الدارسون والباحثون وهم يؤرخون لهذا العلم ويتكلمون على ظهوره ، فأحببت أن أصححها في هذا البحث ، من خلال نص مهم في هذا الباب ، قاله أبو الحسن الشهراباني عن الإمام أبي بكر النيسابوري ، هذا النص الذي تُصرِّفَ في عباراته في ستة مواضع ، وقدّم على زمانه ثلاثة قرون ، وحُمِّل ما لا يحتمل ، ولم يعرف المقصود به ، بل جُهِّل قائله أيضاً .

وتفصيل القول في ذلك يأتي في المطالب الآتية :

المطلب الأول : في ذكر كلام أبي الحسن الشهراباني وما حصل فيه من تصرف .

المطلب الثاني : محاولات التعريف بأبي بكر النيسابوري .

المطلب الثالث : التعريف بأبي الحسن الشهراباني .

المطلب الرابع : علم المناسبة في النصف الأول من القرن السابع وصدى إظهاره .

المطلب الخامس : تساؤلات يثيرها قول الشهراباني .

الخاتمة : رأي أولي في أولية علم المناسبة .

نتائج البحث .

---

(١) نظم الدرر للبقاعي ٦/١ .

المطلب الأول
في ذكر كلام أبي الحسن الشهراباني وما حصل فيه من تصرف

من أخطر الأمور النقل عن الآخرين بتصرف وتغيير واختصار ، ويجب على من يؤثر هذه الطريقة التأني والتريث والتفكير قبل أن يفعل هذا ، حتى لا يقع منه ما يكدر النص المنقول ، ومن التصرف الذي وقع للإمام السيوطي (ت ٩١١هـ) ـ وفيه ما يقبل وما لا يقبل ـ قوله في كتابه « الإتقان »[١] وهو يتحدث عن علم مناسبة الآيات والسور :

« قال ابن العربي . . . وقال غيره : أول من أظهر علم المناسبة الشيخ أبو بكر النيسابوري ، وكان غزير[٢] العلم في الشريعة والأدب ، وكان يقول على الكرسي إذا قرئ عليه :

ـ لم جعلت هذه الآية إلى جنب هذه ؟

ـ وما الحكمة في جعل هذه السورة إلى جنب هذه السورة ؟

وكان يزري على علماء بغداد لعدم علمهم بالمناسبة » .

وأورد هذا النص في كتابه « معترك الأقران »[٣] من غير عزو ، وبدأه بقوله : « وأول من سبق إلى هذا العلم الشيخ أبو بكر النيسابوري ، وكان كثير العلم . . . » .

ونعود إلى « البرهان » للزركشي (ت ٧٩٤هـ) ـ لما هو معلوم من أن السيوطي بنى « الإتقان » عليه ـ فنجد النص فيه هكذا[٤]: « قال الشيخ أبو الحسن الشهراباني[٥]: أول من أظهر ببغداد علم المناسبة ، ولم نكن سمعناه من غيره : الشيخ الإمام أبو بكر النيسابوري ، وكان غزير العلم ... » .

---

(١) النوع (٦٢) ٣/٣٢٢ .

(٢) في « الإتقان » : عزيز . وهو خطأ مطبعي .

(٣) ١/٤٣ ـ ٤٤ .

(٤) النوع (٢) ١/١٣٢ .

(٥) لم يذكر الزركشي موضع كلامه الذي نقل منه ، ولو فعل لساعد في القضاء على كثير من اللبس الذي حصل من بعده ، ولم يذكر شيئاً من كتبه ـ وسيأتي ذكرها ـ ولم ينقل عنه في غير هذا الموضع .

ملحوظات على نقل السيوطي :

نلحظ على نقل السيوطي أنه تصرف في ستة مواضع ، وبعض هـذه التصرفات ليس له كبير أثر ، ولكن بعضها الآخر في غاية الخطورة ، وهذه هي :

الأول : أنه حذف اسم القائل (أبي الحسن الشهراباني) ، وذكرُهُ في غاية الأهمية كما سيأتي معنا .

الثاني : حذف ذكر المكان الذي وقع فيه هذا الإظهار : (بغداد) والنص عليه أساسي لما ستعلم .

الثالث : حذف قول الشهراباني : « ولم نكن سمعناه من غيره » .

الرابع : حذف وصف النيسابوري بـ « الإمام » .

الخامس : غير فيه لفظة « غزير » إلى « كثير » .

السادس : أنه في « معترك الأقران » لم ينسب القول إلى قائله ، وغيّر عبارة الشهراباني : « أول من أظهر ببغداد علم المناسبة » إلى قوله : « أول من سبق إلى هذا العلم ».

وهكذا انتقل النص من الكلام على إظهار النيسابوري علم المناسبة في بغداد إلى الحكم بأسبقيته المطلقة إلى هذا العلم[1] ، وهذا غير صحيح ـ كما سيأتي ـ[2].

---

(١) يذكر هنا أنه لم يتعرض لمن سبق إلى هذا العلم في كتابه : الوسائل إلى معرفة الأوائل .

كما يذكر أنه كان في كلامه على النوع الثالث والستين وهو المتشابه اللفظي أدق حين قال ٣/٣٣٩: « أفرده بالتصنيف خلق ، أولهم ـ فيما أحسب ـ الكسائي » ، فقوله : « فيما أحسب » احتياط جيد. وقد بيّن الدكتور حازم سعيد حيدر في كتابه القيم : « علوم القرآن بين البرهان والإتقان » ص ١٥٤ ـ ١٥٥ أن هذا الحسبان منتقض ، وذكر ما ينقضه ، وقال ـ مشكوراً ـ : « . . . إن إطلاق أوليات التأليف في الفنون يحتاج إلى تتبع واستقراء تام » .

(٢) وانظر لزاماً تعليل تصرف السيوطي في عبارة الشهراباني في آخر المطلب الثالث .

وترتب ـ بناء على هذا ـ أن عُدّ النيسابوري مؤسس هذا العلم، ثم ترجم على أنه الحافظ عبد الله بن محمد بن زياد لدى جميع الدارسين[١] عدا واحداً ترجمه على أنه المقرئ محمد بن عبدوس بن أحمد ، ثم أُرخ لظهور هذا العلم بمطلع القرن الرابع الهجري لدى الجميع[٢] ! .

* * *

(١) انظر من ذلك : الإعجاز البياني في ترتيب آيات القرآن وسوره (رسالة دكتوراه) للدكتور محمد أحمد يوسف القاسم ص٣٨ و ٤١ و ٢٣٥ ، والتناسب البياني في القرآن (رسالة دكتوراه) للدكتور أحمد أبو زيد ص ٣٤ ، والإمام السيوطي وجهوده في علوم القرآن (رسالة دكتواره) للدكتور محمد يوسف الشربجي ص ٣٥٢ .

(٢) وما جاء في تفسير « الأساس » ٢٤/١ : « كان البقاعي . . . يلوم علماء بغداد لإهمالهم الكلام في هذا الشأن » فهو سهو خاطر ، والمقصود النيسابوري هذا .

المطلب الثاني

محاولات التعريف بأبي بكر النيسابوري

عرفنا من النص السابق أن لأبي بكر النيسابوري شأناً مهماً إذ كان هو الذي أظهر ببغداد علم المناسبة، فمن يكون هذا الرجل ؟

الواقع أن الزركشي والسيوطي وعدداً ممنْ ذكر النيسابوري من بعدهما[١] لم يذكروا عن النيسابوري أي شيء يعرِّف به[٢]، لكن قد نجد إشارة لدى الشيخ طاهر الجزائري إلى أنه متأخر ، فبعد أن قال : « لم يشتغل المتقدمون بعلم المناسبات ... » ، قال : « وقد خالفهم في ذلك كثير من المتأخرين ، فرأوا أن الاشتغال به من الأمور المهمة » ، وهنا

---

(١) وذلك مثل :

- المؤرخ طاش كبري زاده (ت ٩٦٨هـ) في « مفتاح السعادة » ٤٨٠/٢ .
- والعلامة طاهر الجزائري (ت ١٣٣٨هـ) في « التبيان » ص ٢٩٧ .
- والمفسر عبد الحميد الفراهي الهندي (ت ١٣٤٩هـ) في « فاتحة تفسير نظام القرآن » ص ٣ .
- والشيخ قاسم القيسي البغدادي (ت ١٣٧٥هـ) في « تاريخ التفسير » ص ١١٦ .
- والسيد عبد المتعال الصعيدي (ت ١٣٧٧هـ) في كتابه « النظم الفني في القرآن » ص ٥ .
- والأستاذ الدكتور محمد عبد الله دراز (ت ١٣٧٨هـ) في « النبأ العظيم » ص ١٩٩ .
- والأستاذ الدكتور محمد فاروق النبهان في كتابه « مقدمة في الدراسات القرآنية » ص ٢٠٠ .

(٢) وهناك من تجاوز ذكر النيسابوري أصلاً :

- كالقنوجي (ت ١٣٠٧هـ) في « الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم » .
- والشيخ مناع القطان ـ رحمه الله ـ في « مباحث في علوم القرآن » .
- والسيد محمد بن علوي المالكي في « زبدة الإتقان في علوم القرآن » .
- والدكتور القصبي محمود زلط في كتابه « مباحث في علوم القرآن »
- والدكتور إبراهيم بن سليمان آل هويمل في بحثه « علم المناسبات بين المانعين والمجيزين » المنشور في مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، العدد (٢٥) ، وغيرهم .

قال : « وأول من أظهر علم المناسبة ببغداد الشيخ أبو بكر ... »[١] ، فهل يقصد الشيخ طاهر أن النيسابوري متأخر ؟ ربما ، وربما انتهى كلامه الذي كان فيه ، واستأنف فقرة أخرى فقال : « وأول من أظهر . . . . » .

وهنا يقال أيضاً : ما الحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين عنده ؟

* * *

هذا ، وقد بقي هذا الرجل (أبو بكر النيسابوري) غير معروف إلى هذا العصر ، ولكنه حين عُرِّفَ به وضعت له ترجمتان ليستا له ، وإنما هما لعالمين آخرين ، وهكذا اختلف فيه على ثلاثة أقوال :

القول الأول : أنه الإمام عبد الله بن محمد بن زياد :

وأول من ذهب إلى هذا محقق « البرهان » للزركشي في نشرته الأولى : الأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم (ت ١٤٠١هـ) ، وهذا نص ترجمته له : « هو عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري الفقيه الشافعي الحافظ ، رحل في طلب العلم إلى العراق والشام ومصر ، وقرأ على المزني ، ثم سكن بغداد ، وصار إماماً للشافعية بالعراق ، وتوفي سنة ٣٢٤هـ»[٢] .

وتابعه على هذا ـ وأذكرهم حسب تسلسل كتبهم ـ : الدكتور صبحي الصالح[٣] ، والدكتور محمد القاسم[٤] ، والدكتور زاهر بن عواض الألمعي[٥] ،

(١) التبيان ص ٢٩٧ .

(٢) البرهان ٣٦/١ وتحت يدي الطبعة الثانية المؤرخة بـ ١٣٩١هـ ـ ١٩٧٢م ، ولكن تاريخ مقدمة الطبعة الأولى هو : ١٣٧٦هـ ـ ١٩٥٧م .

(٣) في كتابه « مباحث في علوم القرآن » ص ١٥١ ، ط٥ ، ١٩٦٨م .

(٤) في كتابه «الإعجاز البياني في ترتيب آيات القرآن الكريم وسوره» ص٣٧،ط١ ، ١٣٩٩هـ=١٩٧٩م.

(٥) في كتابه « دراسات في التفسير الموضوعي للقرآن الكريم » ص٧٨ ، ط١ ، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م .

والأستاذ علال الفاسي[1]، والدكتور سعيد الفلاح[2]، ومحققو « البرهان » للزركشي في نشرته الثانية : الدكتور يوسف المرعشلي والشيخان جمال الذهبي وإبراهيم الكردي[3]، والدكتور أحمد أبو زيد[4]، والدكتور محمد يوسف الشربجي[5]، والأستاذ الدكتور نور الدين عتر[6]، والأستاذ بسام محمد بارود[7]، وغيرهم .

وقد رجعوا في مجموعهم إلى : تاريخ بغداد ١٠/١٢٠، اللباب لابن الأثير ٣/٢٥٢، سير أعلام النبلاء ١٥/٦٥، تذكرة الحفاظ ٣/٨١٩، غاية النهاية في طبقات القراء ١/٤٤٩، شذرات الذهب ٢/٣٠٢، كشف الظنون ٢/١٦٣٦، هدية العارفين ١/٤٤٥.

القول الثاني : أنه « محمد بن عبدوس بن أحمد بن الجنيد ، أبو بكر المقرئ المفسر الواعظ النيسابوري ، إمام فاضل عالم بمعاني القرآن . توفي سنة ٣٣٨هـ » .

ذهب إلى هذا الأستاذ محمد شعباني[8]، ورجع في الترجمة إلى طبقات المفسرين للداوودي ٢/١٩١.

(١) في كتابه « المدخل لعلوم القرآن والتفسير » ص ٤١، وجاء فيه « الشابوري » بدل « النيسابوري » .

(٢) في تقديمه لـ « البرهان في تناسب سور القرآن » لابن الزبير الغرناطي (ت ٧٠٨هـ) ص ٦٢ ، وطبع الكتاب سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م ، وأرخت وفاة النيسابوري فيه : ٤٢٣هـ وهو خطأ مطبعي .

(٣) جاءت ترجمتهم له في الملحق بالجزء الأول ١/٥٣٤، وبين يدي الطبعة الثانية من تحقيقهم ، وهي مؤرخة بـ ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م ، لكن تصدير الكتاب مؤرخ بـ ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م .

(٤) في كتابه « التناسب البياني في القرآن : دراسة في النظم المعنوي والصوتي » ص ٣٤ ، وأصله أطروحة دكتوراه أجيزت في كلية الآداب بجامعة محمد الخامس في الرباط عام ١٩٩٠م .

(٥) في كتابه « الإمام السيوطي وجهوده في علوم القرآن » ص ٣٥٢، وأصله أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه أجيزت في جامعة الزيتونة عام ١٩٩٣م ، وفي تقديمه لرسالة السيوطي « مراصد المطالع في تناسب المقاطع والمطالع » التي نشرت في مجلة الأحمدية بدبي ، العدد (٤) سنة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م ، ص ٧٨.

(٦) في بحثه « علم المناسبات وأهميته في تفسير القرآن الكريم » المنشور في مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي ، العدد (١١) سنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م ، ص ٨٦ .

(٧) في تعليقه على « تفسير الفاتحة الكبير » من « البحر المديد » لابن عجيبة (ت ١٢٢٤هـ) ص ١٢٥ .

(٨) في تقديمه لـ « البرهان في ترتيب سور القرآن » للغرناطي المذكور ص ٧٢ ، وتاريخ مقدمة الكتاب : ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .

القول الثالث : أنه يحتمل أن يكون هو « العالم الواحد » الذي ذكره أبو بكر ابن العربي (ت : ٥٤٣هـ) في كتابه « سراج المريدين »، وذلك في قوله[١]:

« ارتباط آي القرآن بعضه ببعض، حتى يكون كالكلمة الواحدة متسقة المعاني ، منتظمة المباني ، علم عظيم لم يتعرض له إلا عالم واحد عمل فيه سورة البقرة . . . » .

ذهب إلى هذا الاحتمال السيد عبد الله بن الصديق الغماري (ت ١٤١٣هـ)[٢]، وهو محاولة منه لبيان المبهم في قول ابن العربي، وكان دقيقاً فلم يجزم بشيء ، كما أنه لم يذكر شيئاً عنه . وسنعلم مما نذكره أنه ليس هو .

وأعود إلى القولين السابقين لأقول : على أي شيء يا ترى اعتمد الأساتذة الأجلاء المذكورون في تحديد شخصية أبي بكر النيسابوري المذكور هنا بأنه الحافظ ابن زياد أو المقرئ ابن عبدوس ؟

وهل يكفي أن نجد رجلاً يعرف بـ« أبي بكر النيسابوري » لنجزم أنه المراد ؟

وما الذي يجعل « ابن زياد » أولى من « ابن عبدوس » أو الثاني أولى من الأول ؟ على أن الأمر لو اقتصر على الترجيح بينهما لكان ابن عبدوس أولى ، فقد ذكر عنه ما يرشحه لذلك ، وترجم في « طبقات المفسرين » بخلاف ابن زياد الذي لم يذكر عنه سوى براعته في الحديث والفقه[٣] ولم يرد له ترجمة في الكتب المعنية بالمفسرين[٤].

(١) نقله الزركشي في « البرهان » ١/١٣٢ ، وتابعه السيوطي في « الإتقان » ٣/٣٢٢ .

(٢) في كتابه « جواهر البيان في تناسب سور القرآن » ص ١٨ .

(٣) انظر ـ بالإضافة إلى ما ذكر من مصادر ترجمته ـ طبقات الفقهاء للشيرازي ص١١٣، المنتظم ٦/٢٨٦، تاريخ الإسلام ٢٤/١٥٠، العبر ٢/٢٠١، مرآة الجنان ٢/٢٨٨، طبقات الشافعية الكبرى ٣/٣١٠، البداية والنهاية ١١/٢٤٥، النجوم الزاهرة ٣/٢٥٩، طبقات الحفاظ للسيوطي ص ٣٤١ .

وذكر له من الكتب : كتاب « الأبواب »، و« الفوائد الزيادات » في ثلاثة أجزاء و« جزء من حديث ابن زياد »، قال ابن حجر : وهذا الجزء داخل كله في « الزيادات » الثلاثة التي ذكرت قبل ، سوى ثلاثة أحاديث من آخره . انظر : المعجم المفهرس : الأرقام (٣٦) و(١٢٣٤) و(١٢٣٥) .

وله : « الزيادات على مختصر المزني في فروع الشافعية » ، ذكره في كشف الظنون ٢/١٦٣٦ .

(٤) للسيوطي والداوودي والأدنه وي وعادل نويهض .

ثم إن المعروفين بهذه الكنية والنسبة (أبي بكر النيسابوري) كثيرون، وقد عددت منهم - غير هذين المذكورين هنا - خمسة عشر رجلاً[1]، فما الذي يجعلنا نعدل عن واحد

(١) وهؤلاء هم:

- أبو بكر النيسابوري: محمد بن إبراهيم (ت ٣١٠هـ)، له «تفسير». كشف الظنون ١/٤٦٠، وفي النبلاء ١٤/٤٩٢ أرخت وفاته بـ(٣١٨هـ).

- أبو بكر النيسابوري: محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت ٣١١هـ)، الإمام الحافظ المعروف. الوافي بالوفيات ٢/١٩٦.

- أبو بكر النيسابوري: محمد بن الحسين بن الحسن (ت ٣٣٢هـ)، الشيخ الصالح مسند نيسابور. الوافي بالوفيات ٢/٣٧٢.

- أبو بكر النيسابوري: محمد بن عمر بن حفص (ت ٣٣٥هـ)، الإمام الزاهد المعمر العابد. النبلاء ١٥/٣٧٦.

- أبو بكر النيسابوري: محمد بن داود بن سليمان (ت ٣٤٢هـ)، الزاهد شيخ الصوفية، أحد الأئمة في الحديث والتصوف. الوافي بالوفيات ٣/٦٣، معجم المؤلفين ٩/٢٩٦.

- أبو بكر الصبغي النيسابوري: محمد بن عبد الله بن محمد (ت ٣٤٤هـ)، من أعيان فقهاء الشافعيين، كثير السماع والحديث. طبقات الفقهاء الشافعيين لابن الصلاح ١/١٩٧.

- أبو بكر الصبغي النيسابوري: أحمد بن إسحاق بن أيوب (ت بعد ٣٤٠هـ)، أحد أئمة الشافعية، له تصانيف. التعليقات السنية على الفوائد البهية ص ٢٤٧.

- أبو بكر النيسابوري: محمد بن أحمد بن جعفر (ت قبل ٣٦٠هـ)، من أفتى مشايخ نيسابور. لواقح الأنوار ١/١٢٥.

- أبو بكر النيسابوري: أحمد بن الحسين بن مهران (ت ٣٨١هـ)، المقرئ المؤلف في القراءات. معرفة القراء الكبار ١/٣٤٧، غاية النهاية ١/٤٩.

- أبو بكر النيسابوري: أحمد بن الحسن بن أحمد (ت ٤٢١هـ)، الإمام العالم المحدث، مسند خراسان، قاضي القضاة. النبلاء ١٧/٣٥٦.

- أبو بكر النيسابوري: محمد بن أحمد الشهير بالصالح، (ت ٤٥٣هـ)، له «تفسير». طبقات المفسرين للأدنه وي ص ٢٦٢.

- أبو بكر النيسابوري: أحمد بن علي بن عبد الله (ت ٤٨٧هـ)، كان فاضلاً عارفاً باللغة والأدب ومعاني الحديث. النبلاء ١٨/٤٧٨.

⇦

منهم إلى ابن زياد أو ابن عبدوس ؟ وألا يحتمل أن يكون المراد واحداً من أولئك ؟

لا بُدَّ هنا من مرجح يرجح أحد هؤلاء ، وهذا المرجح أحد أمرين :

الأول : أن ينص في ترجمته على إظهاره لعلم المناسبة ، إذ مثل هذا لا يسكت عليه .

والثاني : معرفة ترجمة أبي الحسن الشهراباني ، والأمر الأول غير حاصل ، ولكن الأمر الثاني معلوم ، فأبو الحسن الشهراباني من أهل القرن السابع الهجري ، إذا عرفنا هذا توصلنا إلى أن النيسابوري المقصود من أهل هذا القرن أيضاً ، وبالتالي فلابد من استبعاد كل من لم يكن من أهل هذا القرن .

وكان ينبغي قبلَ الوصول إلى أحد هذين الأمرين أن يقال : لعله فلان . فأما الجزم هكذا بغير دليل فهو موضع نظر .

وتقع المسؤولية الأولى على محقق « البرهان » الأول ـ رحمه الله وغفر له وجزاه خيراً على جهوده ـ وقد تابعه الدارسون وثوقاً به(١) ، ولعل الذي جعله وجعلهم يثقون بهذه الترجمة تصرف السيوطي في النص الذي قدمته ، ولا سيما تعبيره بـ « وأول مَنْ سبق إلى هذا العلم » بدل قول الشهراباني : « أول من أظهر ببغداد علم المناسبة » .

وهكذا ـ على مدى نصف قرن تقريباً ـ اعتُقِدَ أن النيسابوري هو الحافظ ابن زياد ـ إلا عند الأستاذ محمد شعباني الذي ذهب إلى أنه المقرىء ابن عبدوس ، والفرق يسير

ـ أبو بكر النيسابوري : أحمد بن سهل السراج (ت ٤٩١هـ)، وكان فقيهاً ورعاً عابداً صالحاً . تاريخ الإسلام للذهبي ٨٤/٣٤ .

ـ أبو بكر النيسابوري ثم البغدادي : محمد بن سعيد بن الموفق (ت ٦٤٣هـ)، مسند بغداد . تاريخ الإسلام ٢٠٥/٤٧ ، ذيل تاريخ مدينة السلام بغداد لابن الدبيثي ٢٨٣/١ .

ـ أبو بكر النيسابوري : ابن محمد بن أبي الفتح (القرن السابع أو الثامن)، أحد الأئمة ، الجواهر المضية ١٠٧/٤ .

(١) ومثل هذا وهمه في ترجمة أبي الحكم بن برجان المفسر (ت ٥٣٦هـ)، فقد وضع له ترجمة حفيده (ت ٦٢٧هـ) ! انظر : البرهان ١٨/١ ، وتابعه على ذلك آخرون . ولا مجال لبيان هذا .

إذ الرجلان متقاربان في تاريخ الوفاة ـ ، كما اعتقد أنه السابق إلى هذا العلم من عصر السيوطي إلى الآن فغمط حق الآخرين ، وهذا كله غير صحيح ، فليس النيسابوري ابن زياد ، ولم يَسْبِق إلى هذا العلم إذ كان في القرن السابع ، نعم إنه أظهر ببغداد هذا العلم ولم يكن لعلمائها عناية به .

أعود وأقول : إذا كان النيسابوري المقصود من أهل القرن السابع فقد عرفنا من أهل هذا القرن اثنين ، الأول على سبيل الجزم ، والثاني على سبيل الاحتمال ، فهل يكون أحدهما هو الذي نريد ؟ ننظر :

فالأول هو : محمد بن سعيد بن الموفق (ت٦٤٣هـ)، والمذكور عنه الحديث والتصوف لا غير(١)، ثم إنه ولد في بغداد فهو من أهلها وعلمائها ولا ينطبق عليه قول الشهراباني : « وكان يزري على علماء بغداد لعدم علمهم بالمناسبة »(٢).

والثاني : أبو بكر بن محمد بن أبي الفتح النيسابوري .

وهذا ترجم له القرشي في « الجواهر المضية »(٣) فقال : « أحد الأئمة ، له « الأوضح » في الفقه ، في مجلدين ، على « الهداية » وقفت عليه » ولم يزد على ذلك(٤).

وصاحب « الهداية » توفي سنة (٥٩٣هـ) فيكون المترجَم بعده ، والقرشي توفي سنة (٧٧٥هـ) فيكون المترجم قبله ، فمن المحتمل أن يكون من أهل القرن « السابع »

---

(١) انظر ترجمته في : ذيل تاريخ مدينة السلام لابن الدبيثي ٢٨٣/١، وتاريخ الإسلام ٢٠٥/٤٧، وتذكرة الحفاظ ١٤٣٢/٤، والنبلاء ١٢٤/٢٣، والإشارة إلى وفيات الأعيان ص ٣٤٦، والإعلام بوفيات الأعلام ص ٢٨٦، والعبر ١٧٩/٥، والمعين في طبقات المحدثين ص ٢٠٣، والنجوم الزاهرة ٣٥٥/٦، وشذرات الذهب ٣٩١/٧ .

(٢) والذي يؤكد كون أبي بكر النيسابوري ليس من علماء بغداد عدم وجود ترجمة له ، ولو كان من أهلها لعرف وترجم .

(٣) ١٠٧/٤ .

(٤) ومثل هذا في تاج التراجم ص ٣٣٤ .

أو « الثامن » وفي كلا الحالين لا نستطيع البت بشيء لقلة المعلومات الموجودة عنه[١].

وهكذا يبقى هذا الرجل مجهول الترجمة ـ على كثرة ما بحثت عنه ـ .

لكني رأيت في « الفلك الدائر على المثل السائر » لعبد الحميد ابن أبي الحديد (٥٨٦ ـ ٦٥٦هـ) ـ عصري الشهراباني ـ رأيت كلاماً فيه ذكر رجلٍ لعل المقصود به أبو بكر النيسابوري هذا ، وهذا الرجل مذكور في سياق نقد ابن أبي الحديد لابن الأثير (٥٥٨ ـ ٦٣٧ هـ) مصنف « المثل السائر » ، ومن المفيد نقل هذا النص على طوله ـ وأعتذر عن ذلك ـ لتتضح الصورة[٢]:

قال ابن أبي الحديد[٣]: « قال المصنف [ابن الأثير] في باب العام والخاص : إنه تعالى قال : ﴿ مَثَلُهم كمثلِ الذي استوقدَ ناراً فلما أضاءت ما حوله ذهب الله بنورهم ﴾ [البقرة : ١٧] ولم يقل بضوئهم ، لأن الضوء نور وزيادة .

فلو قال بضوئهم لكان المعنى يُعطي ذهاب تلك الزيادة ، وبقاء ما يسمى نوراً ، لأن الإضاءة هي فرط الإنارة ، ولذلك قال تعالى : ﴿ هو الذي جعل الشمس ضياءً والقمر نوراً ﴾ [يونس : ٥] فكل ضوء نور، وليس كل نور ضوءاً، فقال سبحانه : ﴿ ذهب الله بنورهم ﴾ لأنه إذا أزال النور فقد أزال الضوء أصلاً[٤].

أقول [القائل ابن أبي الحديد] : إن هذا الرجل قد شحن كتابه بأمثال هذه الترهات ، وأطال فيها وأسهب ، وأعجب بها ، وظن أنه أتى بغريب .

---

(١) ولا بد من الإشارة إلى أن اسمه جاء في نسخة من الجواهر المضية : « أبو بكر محمد بن أبي الفتح... » وكذا في كشف الظنون ٢٠٢/١ ، ولم يذكروا له تاريخ وفاة .

(٢) نقل هذا النص الشيخ طاهر الجزائري في « التبيان » ص ٢٩٨ ـ ٢٩٩ في كلامه على من نقد علم المناسبة ، ولم يقف عنده ، ولم يكن من غرضه الكشف عن النيسابوري .

(٣) الفلك الدائر (مع المثل السائر) ٢٣١/٤ ـ ٢٣٣ . ويذكر أنه كتبه في شهر ذي الحجة سنة ٦٣٣هـ كما قال في مقدمته ٣٤/٤ .

(٤) المثل السائر ٢١٠/٢ .

وهذه المعاني قد صنفت فيها الكتب الكثيرة ، وتكلف الناس من قبله في استنباط أمثال هذه الوجوه الغامضة والمعاني الخفية من القرآن العزيز ، وإنه لم أتى بهذه اللفظة دون تلك ؟ ولم قدم هذا وأخر هذا ؟ وقد قيل في هذا الفن أقوال طويلة عريضة أكثرها بارد غث ، ومنها ما يشهد العقل وقرائن الأحوال أنه مراد .

وقد ورد إلينا في مدينة السلام في سنة اثنتين وثلاثين وستمائة رجل من وراء النهر كان يتعاطى هذا ، ويحاول إظهار وجوهٍ نظرية في هذه الأمور في جميع آيات الكتاب العزيز ، نحو أن يقول في قوله تعالى : ﴿ ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث إلا استمعوه وهم يلعبون ﴾ [الأنبياء : ٢] :

لم قال : ﴿ ما ﴾ ولم يقل (لا) ؟ ولم قال : ﴿ يأتيهم ﴾ ولم يقل : (يجيئهم) ؟ ولم قال : ﴿ مِنْ ذِكر ﴾ ولم يقل : (من كتاب) ؟ ولم قال : ﴿ من ربهم ﴾ ولم يقل : (من إلههم) ؟ ولأي حال قال في موضع آخر ﴿ من الرحمن ﴾ ؟ [الشعراء : ٥] وما وجه المناسبة في تلك الآية في لفظها وسياقة كلامها وبين لفظة ﴿ الرحمن ﴾ ؟ وما وجه المناسبة بين هذه الآية وسياقها ؟ وبين لفظة ﴿ ربهم ﴾[1].

وعلى هذا القياس .

وكذلك كان يتكلف تعليل كل ما في القرآن من الحروف التي تسقط في موضع وتثبت في موضع ، نحو قوله تعالى : ﴿ أو لم يروا إلى الطير فوقهم ﴾ [الملك : ١٩] وقوله : ﴿ أو لم يروا إلى ما خلق الله ﴾[2] [النحل : ٤٨] لم أثبت الواو هناك ، وأسقطها هاهنا ، ونحو قوله : ﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ﴾[النساء : ١١٥] وقوله :

(١) في البرهان للكرماني ص٢٦٦ كلام على هذه الجزئية الأخيرة ، وهي ورود لفظ ﴿ ربهم ﴾ و ﴿ الرحمن ﴾.

(٢) هكذا جاءت الآية في الفلك الدائر ، وسقط منها هناك حرف الواو من ﴿ أولم ﴾ ، وبإثباته لا يتحقق المقصود ، فلعل ابن أبي الحديد أراد الآية الأخرى في سورة النحل : ﴿ ألم يروا إلى الطير مسخرات في جو السماء ما يمسكهن إلا الله ﴾ [٧٩] .

﴿ ومن يشاق الله ﴾ [الحشر : ٤] لم فكَّ الإدغام في موضع ولم يفكه في موضع آخر ؟.

وكنا نعجب منه ونستظرفه(١)، حتى وصل إلينا هذا الكتاب ، فقلنا إنه فوق كل ذي علم عليم » ا.هـ .

أقول : يظهر لي أن المعني هنا أبو بكر النيسابوري ، وإذا قيل : إن هذا يدخل في علم « متشابه القرآن » ؟ أقول : إن السيوطي يقول عن « المتشابه » : « هذا النوع يتداخل مع نوع المناسبات »(٢).

على أنَّ قول أبي بكر النيسابوري : « لِمَ جُعلت هذه الآية إلى جنب هذه الآية . . . » يحتمل أنه يريد البحث في الألفاظ والمعاني ، لا المعاني فقط .

ولا يعكر على هذا الاحتمال قول ابن أبي الحديد : « وهذه المعاني قد صنفت فيها الكتب الكثيرة . . . » فلعله يخبر عن حال نفسه واطلاعه ، والشهرباني يخبر عن حال نفسه واطلاعه هو ومن حوله من العلماء ، ولعل ابن أبي الحديد بعد أن سمع كلام الوارد عليهم من وراء النهر تتبع من تكلم في هذا من العلماء قبل هذا الوارد وعرف الجهود السابقة فيه . على أنَّ وجود مصنفات في هذا العلم لا يلزم منه علم علماء بغداد به ، ويدل لهذا قول ابن أبي الحديد : « وكنا نعجب منه ونستظرفه » .

ولنلحظ أن مصطلح « المناسبة » ورد في قول الشهرباني وابن أبي الحديد معاً ، وقد يكون من المستبعد أن يكون كلامهما عن رجلين اثنين وردا بغداد مهتمين بهذا الجانب من علوم القرآن .

وعلى هذا فإذا صَحَّ ما ظهر لي من أن كلام الشهرباني وابن أبي الحديد يتوارد على رجل واحد ، فنكون قد استفدنا فائدتين :

---

(١) في « التبيان » : نستطرفه . من الطارف وهو الجديد .

(٢) الإتقان ، النوع (٦٣) ٣٤٠/٣ ، معترك الأقران ٦٦/١ . وانظر : التبيان للجزائري ص ٣٠٠ ، والتناسب البياني في القرآن ص ٣٧ .

الأولى : تأكيد ما قاله الشهرباني عن غزارة علم النيسابوري في الشريعة والأدب[١].

الثانية : تاريخ دخوله بغداد وهو سنة (٦٣٢هـ) .

وقد يقال : إن « نيسابور » ليست من بلاد ما وراء النهر[٢]، وابن أبي الحديد يقول : إن الرجل ورد من وراء النهر ؟ والجواب عن هذا سهل ، وهو أنه لا يلزم من نسبته إلى نيسابور أن يكون مقيماً بها، كما لا يلزم من مجيئه من وراء النهر ألا يكون نيسابورياً .

* * *

(١) يقول أبو البركات الأنباري (ت ٥٧٧هـ) في نزهة الألباء ص ٧٦ (ترجمة هشام ابن الكلبي) : « إن علوم الأدب ثمانية : النحو واللغة والتصريف والعروض والقوافي وصنعة الشعر وأخبار العرب وأنسابهم . . . » ولا بد لعلمي « تعليل المتشابه » و« المناسبات » من الضلاعة بعدد من هذه العلوم .

(٢) انظر عن المقصود بـ« ما وراء النهر » معجم البلدان ٥/٤٥ .

المطلب الثالث

في التعريف بأبي الحسن الشهراباني

في ظل غياب المعلومات الكافية عن حياة أبي بكر النيسابوري أرى من المهم تسليط الضوء على حياة أبي الحسن الشهراباني الذي روى خبره وأثنى عليه وأشاد به، ففي التعريف به نوع تعريف بأبي بكر، ومعرفةُ درجته في العلم والدين تزيدنا ثقة بشهادته له .

ولا بد من القول : أن الأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم سكت في تحقيق « البرهان » عن ترجمته ـ مع أنه نهج على ترجمة الأعلام ـ واكتفى بالتعليق على نسبته فقال[١]: « منسوب إلى شهرابان ، قرية شرقي بغداد ، ينسب إليها كثير من العلماء » ، وأصل هذا التعريف بالقرية في معجم البلدان .

وكذلك اكتفى بمثل هذا التعليق الدكتور سعيد الفلاح، ولكنه زاد قائلاً عن أبي الحسن : « مجهول »[٢]! وبذلك سد الباب أمام من تهمهم معرفته، وليته ذكر لنا أين بحث عنه ، هذا إن لم يكن اعتمد على سكوت الأستاذ أبو الفضل .

أما محققو « البرهان » الآخرون فقد قالوا[٣]: « لعله ممن أخذ عن أبي بكر النيسابوري ، وهم جماعة ومنهم أبو الحسن الدارقطني » .

وهذا مبني على ظنهم أن أبا بكر هو الحافظ ابن زياد ، وقد كان من الآخذين عنه الدارقطني .

هذا كل ما بُذل للتعريف بأبي الحسن ، وهي جهود متواضعة أمام رجل إمام معروف بالعلم والدين ترجم له وذكر في أربعة وعشرين مصدراً ومرجعاً[٤]!

---

(١) البرهان للزركشي ٣٦/١ .

(٢) انظر مقدمات « البرهان » ص ٦٢ .

(٣) البرهان ١٣٢/١ .

(٤) وهذه الكتب هي ـ مرتبة حسب الوفيات ـ :

وسأترجمه هنا وأعتذر عن الإطالة فهي في نظري ضرورية لما أسلفت، ولأشياء أخرى ترد بعد ذلك:

- تاريخ الكازروني (ت بعد ٧٠٠هـ). نقل عنه الذهبي في النبلاء.
- معجم الدمياطي (ت ٧٠٥هـ) مخطوط ـ منه نسخة مخرومة عند الدكتور عبد الرحمن العثيمين ـ.
- كتاب «الحوادث» لمؤلف من أهل القرن الثامن ـ وهو الكتاب المسمى غلطاً بـ «الحوادث الجامعة والتجارب النافعة» المنسوب إلى ابن الفوطي ص ٤١٢.
- بهجة الأسرار (في ترجمة الشيخ عبد القادر الكيلاني) للشطنوفي (ت ٧١٣هـ) ص ٢٢٧ و ٢٢٩.
- تلخيص مجمع الآداب في معجم الألقاب لابن الفوطي (ت ٧٢٣هـ) ٢٣٠/٥ الترجمة ٢٣٩. نقل عنه الدكتور ناجي معروف الآتي.
- معجم صفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي (ت ٧٣٩هـ). نقل منه ابن رجب.
- المقتفى للبرزالي (ت ٧٣٩هـ). ذكره محقق «تاريخ الإسلام».
- سير أعلام النبلاء ٢٨٦/١٧ (دار الفكر) ـ الجزء الذي كان مفقوداً ـ.
- تاريخ الإسلام ١٠٢/٥٠.
- تذكرة الحفاظ ١٤٦٣/٤ (وفيات سنة ٦٧١هـ).
- الإعلام بوفيات الأعلام ص ٢٨٠ (وفيات سنة ٦٧٢هـ)
- المختار لابن رافع السلامي (ت ٧٧٤هـ)
- الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب (ت ٧٩٥هـ) ٢٨٢/٢ ـ ٢٨٤.
- ومختصر الذيل ص ٧٩. ذكره محقق «تاريخ الإسلام».
- ذيل التقييد للتقي الفاسي المكي (ت ٨٣٢هـ) ٢٢١/٢.
- منتخب المختار للفاسي ص ١٥٣ ـ ١٥٤.
- المقصد الأرشد لابن مفلح (ت ٨٨٤هـ) ٢٦١/٢.
- بغية الوعاة للسيوطي (ت ٩١١هـ) ٢٠٠/٢.
- المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد للعليمي (ت ٩٢٨هـ) ٣٠٠/٤ ـ ٣٠١ وذكر في ٢٣٣/٣.
- الدر المنضد للعليمي (ت ٩٢٨هـ) ٤١٣/١ ـ ٤١٤ وهو مختصر من «المنهج الأحمد».
- شذرات الذهب لابن العماد (ت ١٠٦٧هـ) ٥٨٧/٧.
- هدية العارفين للبغدادي (ت ١٣٣٩هـ) ٧١٢/١.
- تاريخ علماء المستنصرية للدكتور ناجي معروف (ت ١٣٩٧هـ) ١٠٨/١ ـ ١٠٩.
- معجم المؤلفين لكحالة ٢٣١/٧.

اسمه ونسبه ونسبته : هو علي بن أبي بكر محمد بن محمد بن محمد بن وضاح بن أبي سعد محمد بن وضاح الشهراباني[١] ثم البغدادي .

كنيته ولقبه : هو أبو الحسن كمال الدين .

ولادته : ولد في شهرابان في رجب سنة ٥٩١هـ ـ وقيل : سنة ٥٩٠ ـ .

طلبه العلم : عُني أبو الحسن بالرواية ، وسمع الكثير ، وكتب الخط المنسوب ، وبرع في العربية ، وفي المذهب الحنبلي ، وشارك في فنون من العلم ، ورحل في طلب العلم فسمع بإربل[٢] وغيرها ، وكتب الطباق ، وقال ابن الفوطي : « كتب الكثير بخطه الرائق من الكتب المطولة والمختصرة »[٣] .

شيوخه :

١ ـ أحمد بن محمد بن نجم المروزي : سمع منه « صحيح مسلم » في شهرابان سنة نيف عشرة وستمائة، وقد قدم عليهم حاجاً[٤] . وهذا يعني أن دخوله بغداد كان بعد هذا التاريخ ، وكذلك دخول أبي بكر النيسابوري .

٢ ـ علي بن إدريس البعقوبي (ت ٦١٩هـ)[٥] ، ولبس منه الخرقة، وانتفع به .

٣ ـ عمر بن كرم الدينوري (ت ٦٢٩هـ)[٦] : سمع منه « جامع الترمذي » .

---

(١) في معجم البلدان ٣٧٥/٣ : « شهرابان ـ بالنون ـ قرية عظيمة ذات نخل وبساتين من نواحي « الخالص » في شرقي بغداد ، وقد خرج منها قوم من أهل العلم » وهي اليوم تابعة لمحافظة ديالى ، إحدى محافظات العراق . وتحرفت النسبة في هدية العارفين إلى « الشهير بابي كمال الدين » ، وفي النبلاء إلى « الشهراياني » ، وفي بهجة الأسرار ص ٢٢٧ إلى « السهرابادي » ! .

(٢) ولم يترجم في الجزء المطبوع من تاريخ إربل لابن المستوفي (ت ٦٣٧هـ) .

(٣) تاريخ علماء المستنصرية ١٠٩/١ ، وهو ينقل عن تلخيص مجمع الآداب ٢٣٠/٥ .

(٤) للذهبي كلام في هذا الشيخ فانظره في النبلاء ٢٨٦/١٧ .

(٥) ترجمته في شذرات الذهب ١٥٠/٧ ، وبهجة الأسرار للشطنوفي ص ٢٢٧ ـ ٢٣٠ .

(٦) ترجمته في الشذرات ٢٣٣/٧ .

٤ - أبو حفص عمر السهروردي (ت ٦٣٢هـ)[١].

٥ - القاضي أبو صالح نصر بن عبد الرزاق الجيلي (ت ٦٣٣هـ)[٢].

٦ - أبو الحسن ابن روزبة (ت ٦٣٣هـ)[٣].

٧ - أبو الحسن القطيعي (ت ٦٣٤هـ)[٤]: سمع منه ومن ابن روزبة « صحيح البخاري » .

٨ - عبد اللطيف ابن القُبَّيطي (ت ٦٤١هـ)[٥].

٩ - إبراهيم الكاشغري (ت ٦٤٥هـ)[٦].

١٠ - عبد الصمد بن أحمد ابن أبي الجيش (ت ٦٧٦هـ).

قال ابن رجب في ترجمة عبد الصمد هذا[٧]: « . . . وكان شيوخ بغداد يقرأون عليه كتب الحديث ، وسمع الناس بقراءتهم ، كالشيخ كمال الدين بن وضاح ، مع علو شأنه وكبر سنه ، وقد توفي قبله » وهما صديقان كما سيأتي .

وله إجازات من جماعة كثيرين فمن دمشق أجازه :

١١ - الشيخ موفق الدين ابن قدامة (ت ٦٢٠هـ)[٨].

---

(١) ترجمته في الشذرات ٧/٢٦٨ .

(٢) ترجمته في الشذرات ٧/٢٨١ .

(٣) ترجمته في الشذرات ٧/٢٧٩ .

(٤) ترجمته في الشذرات ٧/٢٩٤ .

(٥) ترجمته في التكملة لوفيات النقلة ٣/٢٦٤ وتحرف في الذيل ٢/٢٨٣ وشذرات الذهب ٧/٥٨٧ إلى : ابن القطيعي ، وفي المقصد الأرشد ٢/٢٦٢ إلى : ابن البطي !

(٦) ترجمته في الشذرات ٧/٣٩٩ .

(٧) الذيل ٢/٢٩٢ - ٢٩٣ .

(٨) ترجمته في الشذرات ٧/١٥٥ .

١٢ ـ أبو عمرو ابن الصلاح[١] (ت ٦٤٣هـ)، وغيرهما .

ونلحظ أنه لم يذكر في شيوخه « أبو بكر النيسابوري » ، وعدم الوجود لا يدل على وجود العدم ، أو لعله اكتفى بمجالسته ولم يتلمذ له .

مؤلفاته : قال صاحب الحوادث : « له تصانيف كثيرة »، وذكر ابن رجب له المؤلفات الآتية :

ـ الدليل الواضح في اقتفاء نهج السلف الصالح .

ـ الرد على أهل الإلحاد[٢].

ـ أجزاء في مدح العلماء وذم الأغنياء[٣].

ـ الفرق بين أحوال الصالحين وأحوال الإباحية[٤] أكلة الدنيا بالدين[٥]. سمعه منه أبو الحسن علي بن محمد البندنيجي نزيل دمشق (ت ٧٣٦هـ) [في صفر سنة ٦٦٢هـ][٦].

ـ جزء في أن الإيمان يزيد وينقص . كتبه سنة ٦٤٧ هـ جواباً عن سؤال فيمن حلف بالطلاق على نفي ذلك ، فأفتى بوقوع طلاقه ، وبسط الكلام في المسألة .

---

(١) في الذيل : أبو محمد بن عمرو بن الصلاح . وفي العبارة تحريف فصححتها ، واسم أبي عمرو : عثمان ، ولقبه تقي الدين . انظر : وفيات الأعيان ٢٤٣/٣ ، وأبوه عبد الرحمن أبو القاسم صلاح الدين توفي سنة ٦١٨هـ . انظر : طبقات الشافعية الكبرى ١٧٥/٨ .

(٢) هذا هو الصواب ، وبه ورد في منتخب المختار ، وشذرات الذهب ٥٨٨/٧ نقلاً عن ابن رجب ، وتحرف في هدية العارفين إلى : الاتحاد .

(٣) في منتخب المختار ص ١٥٥ : جزء في مدح العلماء وذم الغناء . ومثله في المنهج الأحمد ٣٠١/٤ والدر المنضد ٤١٤/١ .

(٤) في منتخب المختار والمنهج الأحمد : المباحية . وفي الدر المنضد : البائحين ! .

(٥) في منتخب المختار ص ١٥٥ : باسم الدين .

(٦) من منتخب المختار ص ١٥٥ (ترجمة البندنيجي) .

تلامذته والراوون عنه : قال ابن رجب : « حدَّث الشيخ بالكثير ، وسمعَ منه خلق ، وروى عنه :

- ابن حصين الفخري [ت : ٧١٧هـ][١].
- الحافظ الدمياطي [ت : ٧٠٥هـ][٢] في معجمه .
- أبو الحسن البندنيجي [ت : ٧٣٦هـ][٣].
- إبراهيم الجعبري المقرئ [ت : ٧٣٢هـ][٤].
- أبو الثناء الدقوقي [ت : ٧٣٣هـ][٥].
- أحمد بن عبد السلام بن عكبر البغدادي [ت : ٧٣٥هـ][٦].
- علي بن عبد الصمد [ابن أبي الجيش ٦٥٦ - ٧٤٢هـ][٧].
- أبو عبد الله محمد بن عبد العزيز بن المؤذن الوراق . روى عنه « صحيح البخاري ».

ويضاف على مَنْ ذكرهم ابن رجب :

- عز الدين الزرندي : يوسف بن الحسن الأنصاري الخزرجي (٦٥٦-٧١٢هـ)[٨].
- المؤرخ ابن الفوطي البغدادي (٦٤٢ - ٧٢٣هـ) قال في تلخيص مجمع الآداب[٩]:

(١) ترجمته في معجم شيوخ الذهبي ص ٣٦٣ .

(٢) ترجمته في الشذرات ٢٣/٨ .

(٣) ترجمته في الشذرات ١٩٩/٨ .

(٤) ترجمته في الشذرات ١٧١/٨ .

(٥) ترجمته في الشذرات ١٨٦/٨ .

(٦) ترجمته في الشذرات ١٩١/٨ .

(٧) ترجمته في منتخب المختار ص ١٤٤ - ١٤٥ . والدرر الكامنة ٦٢/٣ . وتاريخ علماء المستنصرية ٢٥٣/١ .

(٨) منتخب المختار ص ٢٣٦ .

(٩) عن تاريخ علماء المستنصرية ١٠٩/١ .

« لي منه إجازة ، وكان صديق والدي ، وقد رأيته قبيل الواقعة [يقصد اجتياح بغداد سنة ٦٥٦هـ] ، وترددت إليه في خدمة والدي رحمهما الله » . وقد أسر ابن الفوطي في الواقعة ، ولم يعد إلى بغداد إلا في سنة (٦٧٩هـ)[١] ـ بعد وفاة شيخه الشهراباني ـ .

ـ صفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي (ت ٧٣٩هـ)[٢] .

ـ أبو بكر السلامي[٣] .

أقوال العلماء والمؤرخين فيه :

ـ قال صاحب « الحوادث » : « كان شيخاً صالحاً زاهداً ورعاً عارفاً بالمذهب والأحاديث النبوية »[٤] .

ـ وقال الكازروني (ت بعد ٧٠٠هـ)[٥] في تاريخه : « كان منور الوجه ، عالماً بالمذهب » .

ـ وقال صفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي (ت ٧٣٩هـ)[٦] : « كان شيخاً صالحاً ، منور الوجه ، كيساً ، طيب الأخلاق ، سمح النفس ، صحب المشايخ والصالحين ، وكان عالماً بالفقه والفرائض والأحاديث ، ورتب عقب الواقعة مدرساً بالمدرسة « المجاهدية »[٧] واستمر بها إلى أن مات » .

---

(١) انظر ترجمته في صدر كتابه « تلخيص مجمع الآداب » جـ٤ ، ق١ ، ص ٢٣ .

(٢) منتخب المختار ص ١٢٢ . والدرر الكامنة ٤١٨/٢ . وهو صاحب كتاب « مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع » .

(٣) منتخب المختار ص ٢٣٩ .

(٤) ص ٤١٣ .

(٥) ترجمه في الدرر الكامنة ١١٩/٣ ، والنقل بواسطة الذهبي في تاريخ الإسلام ١٠٢/٥٠ .

(٦) من الذيل لابن رجب ٢٨٣/٢ .

(٧) كمل بناؤها سنة (٦٣٧هـ) وتقع في الجانب الشرقي من بغداد ، ويرجح أن تكون في أرض محلة المربعة الحالية في شارع الرشيد ، وهي برسم الحنابلة ، انظر « الحوادث » والتعليق عليه ص ١٥٧ وفيه ـ نقلاً عن ابن رافع السلامي (ت ٧٧٤هـ) ـ أن هذه المدرسة كانت تعد في زمانه أكبر مدارس بغداد .

ـ وقال الذهبي في « النبلاء »[١]: « الإمام الأوحد ذو الفنون، الفقيه الحنبلي، النحوي الفرضي، مدرس « المجاهدية » ببغداد، كان من بقايا الصلحاء الكبار، له جلالة وشهرة . . . وكان صديقاً للشيخ يحيى الصرصري (ت : ٦٥٦هـ شهيداً)، وللشيخ عبد الصمد [ابن أحمد ابن أبي الجيش البغدادي ت : ٦٧٦هـ] » .

وقال في « تاريخ الإسلام »[٢]: « الفقيه الحنبلي المحدث ». وفي « تذكرة الحفاظ »[٣]: « مفتي بغداد » .

ـ وقال ابن رجب[٤]: « الفقيه المحدث الزاهد الكاتب » .

وقال ابن رافع[٥]: « الفقيه النحوي الكاتب المفتي المحدث الزاهد . . . كان صالحاً محدثاً ديناً خيراً ، له الشعر الفائق ، حسن الملتقى منور الوجه عارفاً بالمذهب من أعيان من بقي ببغداد بعد فتنة التتار » .

ـ وقال السيوطي[٦]: « الفقيه النحوي الكاتب الزاهد. كذا ذكره الحافظ الدمياطي في « معجمه » وأسند عنه حديثاً . ولم يذكر مولده ولا وفاته » .

وفاته : توفي ليلة الجمعة ثالث صفر سنة ٦٧٢هـ ـ على الصحيح ـ، وكانت جنازته إحدى الجنائز المشهودة ، اجتمع لها عالم لا يحصى ، وغلقت الأسواق يومئذ ، وشد تابوته بالحبال ، وحمله الناس على أيديهم ، وصُلي عليه بالمحال البرانية ، ودفن بحضرة قبر الإمام أحمد بن حنبل ، مقابل رجليه[٧].

(١) ١٧/٢٨٦ .
(٢) ٥٠/١٠٢ .
(٣) ٤/١٤٦٣ .
(٤) الذيل ٢/٢٨٢ .
(٥) منتخب المختار ص ١٥٣ .
(٦) بغية الوعاة ٢/٢٠٠ .
(٧) انظر : الذيل ٢/٢٨٤ .

تعليل تصرف السيوطي في عبارة الشهراباني :

قبل أن أنتقل إلى المطلب الرابع أحب أن أشير إلى أن قول السيوطي المتقدم عن الشهراباني « . . . كذا ذكره الحافظ الدمياطي . . . ولم يذكر مولده ولا وفاته » يدلنا أنه لم يعرف تاريخ مولده ولا وفاته ، وإلا لكان ذكرهما ، وكأنه لم ينشط لمراجعة هذا في مصدر آخر ، ويؤيد هذا أنه لم يذكره في وفيات الأعلام في أيام الخليفة العباسي في مصر الحاكم (بويع سنة ٦٦١هـ ومات سنة ٧٠١هـ) في كتابه « تاريخ الخلفاء »[١] وقد درج في هذا الكتاب على ذكر مَنْ مات من الأعلام في عهد كل خليفة ، وكأنه سها عن تاريخ وفاة الدمياطي ، وأنها في سنة (٧٠٥هـ)[٢] التي يعرف منها زمن وجود شيخه الشهراباني ، ولو استحضر أن الشهراباني من أهل القرن السابع لعلم أن أبا بكر النيسابوري من أهل هذا القرن أيضاً، فما كان ليحكم له بالسبق المطلق إلى علم المناسبة وهو يعلم - يقيناً - كلام الدهان والكرماني والزمخشري وابن العربي والرازي فيه - كما سيأتي - ، وربما لهذا السبب أهمل ذكره وذكر النيسابوري في كتابيه « قطف الأزهار في كشف الأسرار » و « تناسق الدرر في تناسب السور »، وطوى ذكره في « الإتقان » و « معترك الأقران » .

أو يقال : إن الإمام السيوطي كان يستحضر زمن وجود أبي الحسن الشهراباني من خلال معرفة زمن وجود تلميذه الحافظ الدمياطي ، ولكنه لما حذف اسمه في « الإتقان » من النص الذي نقله عنه من « البرهان » غاب عنه معرفة زمن أبي بكر النيسابوري ، ثم بُني على ذلك أن حكم له بالسبق إلى هذا العلم في « معترك الأقران » .

* * *

(١) انظر ص ٤٣٢ .

(٢) شذرات الذهب ٨/٢٣ - ٢٤ .

المطلب الرابع

علم المناسبة في النصف الأول من القرن السابع

وصدى إظهاره[١]

يبدو من التأمل في قول الشهراباني : « أول من أظهر ببغداد علم المناسبة » أن في تقديمه « بغداد » قصداً ، وهو الحديث عن مدينة بغداد بخصوصها ، ذلك أن هناك من كان يلهج به في بلاد أخرى ، ولعل علماء بغداد حين نبههم النيسابوري إلى هذا العلم وعاب عليهم عدم علمهم به ، بحثوا عنه وعمن تكلم فيه واهتم به وذهب إليه ، فتناهى إليهم من يتكلم به في وقتهم في تلك البلاد ، وقبل وقتهم أيضاً ، فكانت عبارة الشهراباني التي تحصر أولية إظهار هذا العلم في بغداد في جهود النيسابوري . ومن الضروري أن نشير إلى أنه قال : « أظهر » ولم يقل : « سبق » .

وقد كان في ذلك الوقت **الإمام** أبو الحسن **علي بن أحمد التجيبي الحرالّي المغربي نزيل حماة (؟ - ٦٣٧هـ)** ، وله « تفسير » ذكر فيه المناسبات .

قال البقاعي (ت ٨٨٥هـ) في مقدمة تفسيره « نظم الدرر »[٢] عنه : « ثم بعد وصولي إلى سورة الأنفال ملكت جزءاً من « تفسيره » فيه من أوله إلى إن الله اصطفى في آل عمران ، فرأيته عديم النظير ، وقد ذكر فيه المناسبات ، وقد ذكرت ما أعجبني منها ، وعزوته إليه ، يسر الله الاطلاع على بقيته بحوله وقوته » .

وقال المناوي (ت ١٠٣١هـ) في ترجمة الحرالي[٣]: « وصنف تفسيراً ملأه بحقائقه ، ودقائق فكره ، ونتائج قريحته ، وأبدى فيه من مناسبات الآيات والسور ما يبهر العقول ،

---

(١) وهذا على المعنى الذي استقر عليه مصطلح « المناسبة » ، وما يعرف به الآن .

(٢) ١/١٠ .

(٣) الكواكب الدرية ٢/٤٦٥ .

وتحار فيه الفحول ، وهو رأس مال البقاعي ، ولولاه ما راح ولا جاء ، ولكنه لم يتم ، ومن حيث وقف وقف حال البقاعي في مناسباته » .

وقد توفي الحرالي في حماة سنة (٦٣٧هـ)[١] كما قدمت ـ أي بعد دخول النيسابوري بغداد بخمس سنوات ـ .

* * *

وكان أيضاً **الإمام أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأندلسي المرسي (٥٧٠ ـ ٦٥٥هـ)**[٢] ، وله ثلاثة تفاسير ، كبير ووسط وصغير ، والكبير في « عشرين مجلداً قصد فيه ارتباط الآيات بعضها ببعض ، وبيّن وجوهه »[٣] واسم هذا التفسير « ري الظمآن في تفسير القرآن »[٤] .

وتأليفه لهذا وغيره متقدم ، وذلك أن ياقوتاً الحموي (ت ٦٢٦هـ) قال عنه : « رحل إلى خراسان . . . وقدم بغداد ، وأقام بحلب ودمشق ، ورأيته بالموصل ، ثم حج ورجع إلى دمشق ، ثم عاد إلى المدينة فأقام على الإقراء ، ثم انتقل إلى مصر ـ وأنا بها ـ سنة أربع وعشرين وست مئة ، ولزم النسك والعبادة والانقطاع . . . » .

ويفهم من هذا النص عكوفه على العبادة منذ هذه السنة ، وكان قد بلغ من العمر (٥٤) سنة .

---

(١) انظر : الإعلام بمن حل مراكش وأغمات من الأعلام ٩/١١٠ ، والكتب التي ترجمت له كثيرة .

(٢) انظر ترجمته في النبلاء ٢٣/٣١٢ .

(٣) كشف الظنون ١/٤٥٨ .

(٤) وهو من مصادر أبي حيان في « البحر المحيط » أفاد منه في مواضع كثيرة . انظر « أبو حيان وتفسيره البحر المحيط » ص ٩٢ .

فعلم المناسبات كان موجوداً في ذلك الوقت (٦٣٢هـ)، وكان الحرالي والمرسي يتكلمان به ويؤلفان فيه .

ومن هنا ندرك أهمية النص على ذكر « بغداد » في كلام الشهراباني ، فهو يريد أن النيسابوري أظهر هذا العلم فيها ، ولا يتعرض إلى السبق المطلق ، ولا إلى غير بغداد من البلدان . ويبدو أن إقبال هؤلاء العلماء الثلاثة على هذا العلم أثار رأياً مغايراً، وهو ما نجده لدى الإمام العز بن عبد السلام (٥٧٧ ـ ٦٦٠هـ) وذلك إذ يقول(١): « اعلم أن من الفوائد أن من محاسن الكلام أن يرتبط بعضه ببعض ، ويتشبث بعضه ببعض لئلا يكون مقطعاً متبراً ، وهذا بشرط أن يقع الكلام في أمر متحد ، فيرتبط أوله بآخره ، فإن وقع على أسباب مختلفة لم يشترط فيه ارتباط أحد الكلامين بالآخر، ومن ربط ذلك فهو متكلف لما لم يقدر عليه إلا بربط ركيك يُصان عن مثله حسن الحديث فضلاً عن أحسنه ، فإن القرآن نزل على الرسول عليه السلام في نيف وعشرين سنة ، في أحكام مختلفة ، شرعت لأسباب مختلفة غير مؤتلفة ، وما كان كذلك لا يتأتى ربط بعضه ببعض ، إذ ليس يحسن أن يرتبط تصرف الإله في خلقه وأحكامه بعضه ببعض مع اختلاف العلل والأسباب . . . ».

ولم يقف أحد من الباحثين ـ فيما علمت ـ عند هذا القول ليسأل عن باعثه والمقصود به ، ويبدو لي أنه يقصد واحداً من هؤلاء الثلاثة ، أو يقصدهم كلهم، وقد ذكر عن العز موقف مع الحرالي :

قال المقري في ترجمته(٢): « ووقع بينه وبين الشيخ عز الدين بن عبد السلام شيء ، طلب عز الدين أن يقف على « تفسيره »، فلما وقف عليه قال : أين قول مجاهد ؟ أين

(١) ذكر هذا القول الزركشي ، وتبعه السيوطي ، وأفاد الجزائري أنه في « مجاز القرآن » فانظر « الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز » ص ٢٢١ ـ في أواخر الكتاب ـ.

(٢) نفح الطيب ٣٩٩/٢ .

قول فلان وفلان ؟ وكثر القول في هذا المعنى ، ثم قال : يخرج من بلادنا إلى وطنه - يعني الشام - . فلما بلغ كلامه الشيخ قال : هو يخرج وأقيم أنا . فكان كذلك » .

والجدير بالذكر أن أحداً لم يستجب لاعتراضات العز بن عبد السلام ، وقد لقي رأيه معارضة صريحة أو ضمنية ، من خلال الرد عليه أو الاستمرار في الاعتناء بهذا العلم والتأليف فيه :

- ففي أخريات هذا القرن توفي المفسر ابن النقيب المقدسي الحنفي (٦١١ - ٦٩٨هـ) وكان كذلك مهتماً بعلم المناسبة ، يقول البقاعي في مقدمة « تفسيره »[١] :

« وبعد أن وصلت إلى سورة الكهف ذكر لي أن تفسير ابن النقيب الحنفي - وهو في نحو ستين مجلداً - يذكر فيه المناسبات ، وفي خزانة جامع الحاكم كثير منه ، فطلبت منه جزءاً فرأيته كذلك بالنسبة إلى الآيات لا جملها ، وإلى القصص لا جميع آياتها . . . » .

وقد عاش ابن النقيب في القدس والقاهرة[٢] .

- وفي أوائل القرن الثامن توفي الإمام أبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الغرناطي (٦٢٧ - ٧٠٨هـ) صاحب « البرهان في ترتيب سور القرآن » - أي في بيان مناسبات ترتيب السور - .

وقد ذكر في مقدمته أنه لم ير في هذا الضرب - مناسبات السور - شيئاً لمن تقدم وغبر ، قال[٣]: « وإنما ندر لبعضهم توجيه ارتباط آيات في مواضع متفرقات » ولم يصرح بهذا البعض .

(١) نظم الدرر ١٠/١ .

(٢) انظر ترجمته في طبقات المفسرين ١٥٠/٢ واسمه (محمد بن سليمان) وانظر عن مخطوطات تفسيره : الفهرس الشامل ٣٤٦/١ .

(٣) البرهان ص ١٨١ ط شعباني .

- وفي سنة ٧١٩هـ توفي المفسر القاضي البيضاوي[١]، وهو ممن عرض لهذا العلم[٢].

- وفي سنة ٧٤٣هـ توفي الإمام الحسن الطيبي ، قال ابن عجيبة[٣]: « ومن أجلّ تفاسير المشارقة : تفسير الحسن بن محمد بن عبد الله الطيبي - بكسر الطاء - أكثر فيه من الدقائق والنكت البيانية ، وتناسب الآيات والسور المكية والمدنية » . ولعله يقصد حاشيته « فتوح الغيب » .

- وفي سنة ٧٤٥هـ توفي المفسر أبو حيان الأندلسي ، وقد التزم في تفسيره « البحر المحيط » أن يذكر مناسبة الآية وارتباطها بما قبلها[٤].

- وممن ردّ كلامَ العز بن عبد السلام الإمامُ محمد بن أحمد العثماني الديباجي الشافعي ، المعروف بابن المنفلوطي وبالملوي (٧١٣ - ٧٧٤هـ)[٥].

قال الزركشي[٦]: « قال بعض مشايخنا المحققين : قد وهم مَنْ قال : لا يطلب للآي الكريمة مناسبة . . . » .

وقد بين البقاعي أن المشار إليه هو الإمام المذكور، وأنه ذكر هذا في « كلام مفرد على قوله تعالى : ﴿ وهو الذي جعلكم خلائف الأرض ﴾ [الأنعام : ١٦٥] ﴿ ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ﴾ [القصص : ٥][٧].

(١) هذا ما اعتمده الخفاجي في حاشيته على التفسير خلافاً للمشهور وهو سنة ٦٨٥هـ . انظر : كفاية الراضي ٤/١ .

(٢) انظر : في علوم القرآن للأستاذ الدكتور أحمد حسن فرحات ص ٧٥ .

(٣) تفسير الفاتحة الكبير ص ١٢١ .

(٤) انظر : البحر المحيط ٤/١ .

(٥) ترجمته في طبقات الداوودي ٦٣/٢ ، وانظر الفهرس الشامل ٤٢٢/٢ .

(٦) البرهان ١٣٣/١ .

(٧) نظم الدرر ٨/١ - ٩ ، وصرح باسمه السيوطي في الإتقان ٣٢٣/٣ ، ومعترك الأقران ٤٤/١ .

ـ وأيد الإمامَ الملوي تلميذُهُ الزركشي (٧٤٥ ـ ٧٩٤هـ) إذ قال : « اعلم أن المناسبة علم شريف ، تحزر به العقول ، ويعرف به قدر القائل فيما يقول » . ثم راح يفصل القول في ذلك[١] .

أكتفي بذكر هؤلاء ـ وهناك غيرهم ـ وأتوقف عند نهاية القرن الثامن فليس من غرضي هنا استيعاب ذلك أيضاً .

* * *

(١) البرهان ١/١٣١ ـ ١٤٨ .

المطلب الخامس

تساؤلات يثيرها قول الشهراباني

تفيد عبارات الشهراباني : « ولم نكن سمعناه من غيره . . . » « وكان يزري على علماء بغداد لعدم علمهم بالمناسبة » أن علماء بغداد لم يكونوا عالمين به، ويثير هذا أكثر من تساؤل :

ومن ذلك أن يقال : ألم يطلع علماء بغداد في ذلك الوقت (الثلث الأول من القرن السابع) على ما تقدم في هذا العلم ، ولا سيما أن الحوم حوله في القرن الخامس ، والكلام فيه في القرن السادس كان موجوداً ، ولنتأمل قول الإمام أبي محمد الجويني (ت ٤٣٨هـ) - والد إمام الحرمين - في « تفسيره » في كلامه على قوله تعالى : ﴿ ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله ﴾ [البقرة : ١١٥] : « سمعت أبا الحسن الدهان يقول : وجه اتصالها [أي بما قبلها] هو أن ذكر تخريب بيت المقدس قد سبق ، أي فلا يجرمنكم ذلك واستقبلوها ، فإن لله المشرق والمغرب »(١) . ولنتأمل كذلك قول السيوطي في مقدمة رسالته « مراصد المطالع »(٢) :

« إن من علوم القرآن العظيم : مناسبة مطالع السور ومقاطعها كما أوضحته في « الإتقان » وكتاب « أسرار التنزيل » ، وقد صرح بذلك الأئمة المحققون :

كصاحب الكشاف [٤٦٧ - ٥٣٨هـ] ، وشيخه محمود بن حمزة الكرماني [؟ - ت بعد ٥٠٠هـ] صاحب « البرهان في متشابه القرآن » و « الغرائب والعجائب في التفسير » ، والإمام فخر الدين [٥٤٤ - ٦٠٦هـ] ، والأصبهاني [٦٩٤ - ٧٤٩هـ] ، وغيرهم » .

---

(١) نقله الزركشي في البرهان ١/١٤١ ، والسيوطي في الإتقان ٣/٣٣٠ .

(٢) المنشورة في مجلة الأحمدية العدد (٤) ص ٨٩ - ٩٠ .

إذن فالجويني تطرق إليه ، وكذلك الكرماني[١] ، والزمخشري ، والرازي - وأكثر منه - ، ويؤكد هذا قول الزركشي : « وتفسير الإمام فخر الدين فيه شيء كثير من ذلك »[٢] ، وقول السيد عبد الله بن الصديق الغماري : « والزمخشري يتعرض في تفسيره لبيان مناسبة بعض الآي ، لكن الإمام الرازي أكثر تعرضاً منه لبيان تلك المناسبة »[٣] وقول الدكتور محمد القاسم عن تفسير الرازي[٤] : « إن الكتاب حافل بالمناسبات الكثيرة ، سواء بين الآية والآية ، أو النجم والنجم ، أو أجزاء السور عامة ، أو بين السورة وسابقتها ولاحقتها » . وقد ورد في كلامه استعمال لفظ « المناسبة »[٥] .

ولا ننسى أن الرازي هو القائل في أواخر تفسير سورة البقرة [الآية : ٢٨٥][٦] :

« ومن تأمل في لطائف نظم هذه السورة، وفي بدائع ترتيبها علم أن القرآن كما أنه معجز بحسب فصاحة ألفاظه وشرف معانيه، فهو أيضاً معجز بحسب ترتيبه ونظم آياته، ولعل الذين قالوا : إنه معجز بحسب أسلوبه أرادوا ذلك إلا أني رأيت جمهور المفسرين معرضين عن هذه اللطائف ، غير متنبهين لهذه الأمور[٧] ، وليس الأمر في هذا الباب إلا كما قيل :

والنجم تستصغر الأبصار رؤيته   والذنب للطرف لا للنجم في الصغر »

(١) وهذا على حسب إشارة السيوطي ، ولا بد من بحث عن جهود الكرماني واستقرائها في كتابيه « البرهان » و « الغرائب والعجائب » لنرى ماله في ذلك .

(٢) البرهان ١/١٣٠ .

(٣) جواهر البيان ص١٩ .

(٤) الإعجاز البياني في ترتيب آيات القرآن الكريم وسوره ص ٤١ .

(٥) انظر تفسيره ، آخر تفسير سورة المائدة .

(٦) تفسير الرازي ٤/١٤٠ وانظر : الرازي مفسراً ص ١٦٣ - ١٦٤ .

(٧) قول الرازي هذا : « رأيت جمهور المفسرين معرضين عن هذه اللطائف » مما ينقض مقولة التاريخ لظهور هذا العلم في ذلك الوقت المتقدم : أوائل القرن الرابع الهجري .

هـذا في المشـرق ، وأمـا في المغـرب فقـد كـان الإمـام أبـو بكـر ابـن العـربي (٤٦٨ - ٥٤٣هـ) - عصري الزمخشري - يقول[١]:

« ارتباط آي القرآن بعضه ببعض ، حتى تكـون كالكلمـة الواحـدة متسـقة المعـاني ، منتظمة المباني ، علم عظيم ، لم يتعرض له إلا « عالم واحد »[٢] عمل فيه سورة البقرة .

ثم فتح الله عز وجل لنا فيه ، فلما لم نجد له حملـة ، ورأينـا الخلـق بأوصـاف البطلـة ، ختمنا عليه ، وجعلناه بيننا وبين الله ، ورددناه إليه » .

وهذا الكتاب الذي يشير إليه هنا ذكره في كتابه « الناسخ والمنسوخ »[٣] في كلامـه على سورة الأنعام فقـال : « والأحكـام فيـها قليـلٌ لعـارضٍ بيَّـنا وجهـه في « ترتيـب آي القرآن »، وهو كتاب أخفيناه بعد أن جمعنـاه ، لما رأينـا فيـه مـن علـوه علـى أقـدار أهـل الزمان ، وأنه ليس له في هذه الأقطار حفي ، فوضعناه في سرب خفي ».

وأعود فأتساءل : ألم تبلغ هذه المعلومات علماء بغداد فتثير لديهم الرغبة في هذا العلـم والبحث فيه ؟ ألم يصل إليهم تفسـير الزمخشـري والرازي - إن لم تكـن قـد وصلـت إليـهم كتب الجويني والكرماني وابن العـربي - ولدينـا نـص يفيـد أن الزمخشـري أرسـل كتبـه إلى بغداد ووقفها في مشهد أبي حنيفة[٤]، ولا بد أن « التفسير » من ضمنها .

---

(١) في كتابه « سراج المريدين » . نقله الزركشي في البرهـان ١٣٢/١ ، وتابعـه السيوطي في الإتقـان . ومنه نسخة مصورة في دار الكتب المصرية كما قال الأستاذ سعيد أعراب في كتابه « مع القاضي أبي بكر بـن العربي » ص ١٣١ ، وليت له من يخدمه وينشره .

(٢) ما زال هذا العالم مجهولاً ، ويجب البحث عنه .

(٣) ٢١٠/٢ .

(٤) جاء في جوابه للحافظ أبي طاهر السلفي الذي أرسل إليه مستجيزاً : « ونقلت كتبي كلها إلى مشهد أبي حنيفة - رحمه الله - فوقفتها ، وأصفرت يدي منها ، إلا دفتراً واحداً قد تركتـه تميمـة في عضـدي ، وهـو كتاب الله المبين » . أزهار الرياض ٢٨٤/٣ - ٢٨٥ .

وحين ترجم له ابن الجوزي البغدادي (٥١٠ ـ ٥٩٧هـ) قال: « وصنف التفسير الكبير »[١].

أما تفسير الرازي فهو مندرج في قول ابن الساعي البغدادي (٥٩٣ ـ ٦٧٤هـ) عن الرازي: « سارت تصانيفه في الأقطار، واشتغل بها علماء الأمصار »[٢] لكننا لا ندري متى وصل إلى بغداد[٣]، إلا أننا نعلم أنَّ الإمام عبد الله بن عبد الرحمن الشارمساحي مدرس المالكية في « المستنصرية » (٥٨٩ ـ ٦٦٩هـ)[٤] « صنف كتاب « المآخذ » في مجلدين، بيّن فيهما ما في « تفسير » الفخر من الزيف والبهرج، وكان ينقم عليه كثيراً، ويقول: يورد شبه المخالفين في المذهب والدين على غاية ما يكون من التحقيق، ثم يورد مذهب أهل السنة والحق على غاية من الوهاء»[٥] فهو ـ إذن ـ مطلع على هذا التفسير مشتغل به، ولكن قد دخل الشارمساحي بغداد سنة (٦٣٣هـ) فهو حين دخول النيسابوري ـ على ما ارتأيته ـ لم يكن موجوداً، وحتى لو كان فإن رأيه بالتفسير ـ كما ترى ـ غير حميد، كما أننا لا ندري متى بدأ اهتمامه به.

وممن اشتغل بتفسير الرازي « العلامة برهان الدين النسفي المتكلم، شيخ الفلسفة ببغداد ...»[٦] فإن له « مختصر تفسير الرازي » ولكنه إنما قصد بغداد وأقام بها سنة (٦٧٥هـ)[٧].

---

(١) المنتظم ١٨/٣٨.

(٢) الجامع المختصر ٩/٣٠٧.

(٣) أما الرازي فلم يدخل بغداد، قال ابن الساعي في الجامع المختصر ٩/٣٠٧: « وكان يؤثر الوصول إلى بغداد فحال بينه وبين ذلك العوائق والأقدار ».

(٤) ترجمته في معجم المؤلفين ٦/٧١.

(٥) ذكر هذا نجم الدين الطوفي (٦٥٧ ـ ٧١٦) في « الإكسير لعلم التفسير » نقلاً عن شرف الدين النصيبي عن شيخه الشارمساحي. انظر: الإكسير ص ٢٦، ولسان الميزان ٤/٤٢٧ ـ ٤٢٨.

(٦) انظر التقديم لتفسير سورة الناس له ص ١٦.

(٧) المصدر السابق ص ٢٤.

ومن قبلهما عاد إلى بغداد ـ قاصداً الحج ـ وتوفي بها العلامة الموفق عبد اللطيف البغدادي (٥٥٧ ـ ٦٢٩هـ) وله من الكتب : « الرد على فخر الدين الرازي في تفسير سورة الإخلاص »[١] ولكن « تفسير سورة الإخلاص » هذا كتاب غير « التفسير الكبير »[٢].

وقد يجاب عن هذا التساؤل : بأن علماء بغداد يعلمون بهذه المصنفات ، ولكن لم يكن فيهم من توجه لهذا العلم واعتنى به وبرز فيه ، ولم يقدر أن جاء إلى بغداد في ذلك الوقت عالم مشتغل بهذا العلم غير أبي بكر النيسابوري ، فلم يسمعوا أحداً يلهج به ويسألهم عنه غيره . ولعلهم لم يكونوا عالمين به بالتفصيل والتوسع علمه هو .

وأبو الحسن الشهراباني ينفي سماعه من غيره ، وينفي علم علماء بغداد به ، ولا ينفي علمهم بوجوده والتطرق إليه في مؤلفات سابقة ، وعلمه بوجوده من حيث الجملة .

* * *

والتساؤل الثاني يتعلق بقول الشهراباني : « وكان يزري على علماء بغداد لعدم علمهم بالمناسبة » فَمَن كان في بغداد من العلماء المعروفين الذين لهم اشتغال بالدراسات القرآنية في النصف الأول من القرن السابع ؟

إن النظر ـ على قدر ما يتسع له الوقت الآن ـ يقودنا إلى ذكر هؤلاء :

١ ـ الإمام محمود بن أحمد الزنجاني (٥٧٣ ـ ٦٥٦هـ شهيداً) له « تفسير القرآن »[٣].

٢ ـ الإمام محيي الدين يوسف ابن الجوزي (٥٨٠ ـ ٦٥٦هـ شهيداً) له « معادن الإبريز في تفسير الكتاب العزيز »[٤].

---

(١) معجم المفسرين ٣٠٢/١ .

(٢) كشف الظنون ٤٤٩/١ .

(٣) طبقات الداوودي ٣١٠/٢ .

(٤) السابق ٣٨٢/٢ .

٣ ـ الإمام المؤرخ علي بن أنجب المعروف بابن الساعي (٥٩٣ ـ ٦٧٤هـ) له « مختصر تفسير البغوي »[١].

٤ ـ الإمام عبد الجبار بن عبد الخالق البغدادي (٦١٩ ـ ٦٨١هـ) له « مشكاة البيان في تفسير القرآن »[٢].

ومنهم :

٥ ـ الإمام عبد الله بن الحسين العكبري البغدادي، وله « تفسير القرآن » و « البيان في إعراب القرآن » و « متشابه القرآن »، ولكنه توفي سنة (٦١٦هـ)[٣].

٦ ـ الإمام عمر بن محمد السهروردي له « بغية البيان في تفسير القرآن » ولكنه توفي في المحرم سنة (٦٣٢هـ)[٤].

٧ ـ الإمام يوسف بن قُزُغْلي المعروف بسبط ابن الجوزي (٥٨١ ـ ٦٥٤هـ) له « تفسير » في سبعة وعشرين مجلداً[٥]، لكنه استوطن دمشق سنة بضع وست مئة[٦].

وأما المشتغلون بالإقراء والقراءات، ممن كان في سنة ٦٣٢هـ موجوداً فهم :

١ ـ أبو البركات عبد العزيز بن محمد ابن القبيطي (٥٦٣ ـ ٦٣٤هـ)[٧].

---

(١) السابق ١/٤٠٠ .

(٢) السابق ١/٢٦٤ .

(٣) السابق ١/٢٣٢ ، والإعراب مطبوع ، أما التفسير فذكر له نسخة مخطوطة . انظر الفهرس الشامل ١/٣٤١ .

(٤) السابق ٢/١٢ ، وانظر عن تفسيره الفهرس الشامل ١/٢٤٤ .

(٥) السابق ٢/٣٨٢ ، وفي منتخب المختار ص ٢٣٧ ـ ٢٣٨ : في تسعة وعشرين .

(٦) الفوائد البهية ص ٢٣٠ .

(٧) طبقات القراء ٣/١١١٢ ط أحمد خان .

٢ - أبو القاسم هبة الله بن الحسن البغدادي المعروف بالأشقر (ت ٦٣٤هـ وقد قارب الثمانين)[١].

٣ - عبد العزيز بن دلف البغدادي الناسخ الخازن (٥٥١ - ٦٣٧هـ)[٢].

٤ - أبو الحسن علي بن أنجب البغدادي المأموني الحنبلي (٥٦٦ - ٦٤٢هـ)[٣].

٥ - إبراهيم بن محمود بن سالم البغدادي الأزجي (٥٦٣ - ٦٤٨هـ)[٤].

٦ - أبو منصور محمد بن علي بن عبد الصمد البغدادي المقرئ الخياط (٥٨١ - بعد ٦٥٠هـ)[٥].

٧ - ابن الداعي محمد بن عمر العباسي الرشيدي الواسطي (٥٧٧ - ٦٦٨هـ)[٦].

٨ - علي بن عثمان الوجوهي البغدادي (٥٨٢ - ٦٧٢هـ) صاحب « بلغة المستفيد في القراءات العشر »[٧].

٩ - عبد الصمد بن أحمد ابن أبي الجيش البغدادي شيخ بغداد (٥٩٣ - ٦٧٦هـ)[٨].

١٠ - يوسف بن جامع القفصي البغدادي الضرير (٦٠٦ - ٦٨٢هـ)[٩].

(١) الذيل لابن رجب ٢/٢١١ ، وطبقات القراء للذهبي ٣/١٠٩٥ .

(٢) معرفة القراء الكبار ٢/٦٢٦ ، الذيل ٢/٢١٧ .

(٣) طبقات القراء ٣/١٠٩٨ .

(٤) الذيل ٢/٢٤٣ - ٢٤٤ .

(٥) طبقات القراء ٣/١١٣١ .

(٦) طبقات القراء ٣/١١٣٥ وفيه : « تصدر للإقراء ببغداد قبل كائنة التتار ، وأقرأ الناس ، ثم سلم ، وعاد إلى واسط وأقرأ بها » .

(٧) طبقات القراء ٣/١١٦٧ ، الذيل ٢/٢٨٤ - ٢٨٥ .

(٨) معرفة القراء الكبار ٢/٦٦٥ ، طبقات القراء ٣/١١٥١ ، الذيل ٢/٢٩٠ - ٢٩٤ .

(٩) معرفة القراء الكبار ٢/٦٨٣ ، طبقات القراء ٣/١١٨٤ ، الذيل ٢/٣٠٣ - ٣٠٤ .

١١ ـ عبد الرحمن بن عبد اللطيف الملقب بالفويره (٥٩٩ ـ ٦٩٧م)[١].

وهكذا نجد أن المشتغلين بالتفسير (ولا سيما في سنة ٦٣٢هـ) قلة، ولعل هذا يفسر لنا التماس أهل بغداد من الإمام مجد الدين عبد السلام بن عبد الله ابن تيمية (٥٩٠ ـ ٦٥٢هـ) الإقامة عندهم.

قال الذهبي[٢]: «وبلغنا أن الشيخ المجد لمّا حج من بغداد في آخر عمره [٦٥١هـ] واجتمع به الصاحب العلامة محيي الدين ابن الجوزي، فانبهر له، وقال: هذا الرجل ما عندنا ببغداد مثله. فلما رجع من الحج التمسوا منه أن يقيم ببغداد، فامتنع واعتل بالأهل والوطن».

وقد وُصف مجد الدين بالعلم الغزير، ومن ذلك أن له «اليد الطولى في معرفة القراءات والتفسير»[٣].

وكأنَّ الاهتمام بعلم المناسبة ظل بعيداً عن اهتمام البغداديين، إذ لا نجد ـ حسب المعلومات والمصادر المتاحة الآن ـ إشارة إلى تأليف في ذلك، إلى أن جاء العلامة أبو الثناء الألوسي (١٢١٧ ـ ١٢٧٠هـ)، فقد عرض لهذا العلم في تفسيره «روح المعاني»[٤].

وكذلك حفيده من بعده السيد محمود شكري الألوسي (١٢٧٣ ـ ١٣٤٢هـ) وقد

---

(١) طبقات القراء ١١٨٧/٣.

(٢) معرفة القراء الكبار ٦٥٤/٢، وطبقات القراء ١١٢٨/٣ وفيه: «سمعت شيخنا أبا العباس يقول: بلغنا...» ونقله ابن رجب في الذيل ٢٥١/٢.

(٣) المصدران السابقان، وفي الذيل: «معرفة القرآن والتفسير».

(٤) جاء في «التفسير والمفسرون» ٣٦١/١ عنه: «أنه يعنى بإظهار وجه المناسبات بين السور، كما يعنى بذكر المناسبات بين الآيات».

بدأ بتأليف كتاب سماه « منتهى العرفان والفضل المحض في ربط بعض الآيات ببعض » ولكنه لم يكتب منه إلا اليسير[١] .

* * *

والتساؤل الثالث هو من جهة أخرى ويتعلق بقول الشهرباني : « وكان يقول على الكرسي إذا قرئ عليه ». فما معنى هذا، وهل كان يقول هذا في درس خاص أو مجلس عام ؟ أم في الاثنين معاً ؟ وهل تولى شيئاً من التدريس وأقام في بغداد أو كان زائراً أو حاجاً ؟ كل هذه الأسئلة تعرض للناظر في عبارة الشهرباني ، ولا يمكن القطع بشيء من الإجابات عنها، ولكن لعل العبارة يستشف منها أنه كان يعقد مجالس يتكلم فيها، وكان من عادة الوافدين على بغداد أن يتكلموا ويعظوا[٢] .

وكانت العادة في بغداد أن يقرأ القراء قبل بدء الشيخ بإلقاء وعظه، وقد ذكر هذا الرحالة ابن جبير (٥٣٩ ـ ٦١٤هـ) فيما رآه في بغداد التي دخلها سنة (٥٨٠هـ) فقال[٣] :

« فأول من شاهدنا مجلسه منهم [أي من علماء بغداد] الشيخ الإمام رضي الدين القزويني رئيس الشافعية ، وفقيه المدرسة النظامية ، والمشار إليه بالتقديم في العلوم

(١) قال عنه تلميذه الأستاذ محمد بهجة الأثري (ت ١٤١٦هـ) في كتابه « محمود شكري الألوسي : سيرته ودراساته اللغوية » ص ١١٠ : « هو من منهج كتاب البقاعي الذي طبع حديثاً ، ولست أدري هل وقف عليه أو لا ؟ شرع في تأليفه في أوائل سنة ١٣٤١هـ ثم حالت منيته دون أمنيته في إتمامه » اهـ.

قلت : وقد رأيت مسودة المؤلف وهذا وصفها : كتب الألوسي بخطه سورة المائدة والأنعام والأعراف وشيئاً من النساء في أوراق . وعلق على المائدة في «١١» صفحة منها ، والتعليقات قليلة ـ في حواشي الصفحات ـ . وعلق على سورة الأنعام في صفحة واحدة ، وعلى سورة الأعراف في صفحتين ـ ويظهر أن بعض الصفحات سقط ـ وعلق على سورة النساء في «٩» صفحات . وجاء في آخرها : آخر النساء .

(٢) انظر على سبيل المثال : المنتظم ١٠/١٨ (حوادث سنة ٥٣٨هـ) .

(٣) رحلة ابن جبير ص ١٩٥ .

الأصولية . حضرنا مجلسه بالمدرسة المذكورة إثر صلاة العصر من يوم الجمعة الخامس لصفر المذكور ، فصعد المنبر[١] ، وأخذ القراء أمامه في القراءة على كراسي موضوعة ، فتوقوا وشوقوا ، وأتوا بتلاحين معجبة ، ونغمات محرجة مطربة[٢] ، ثم اندفع الشيخ الإمام المذكور فخطب خطبة سكون ووقار ، وتصرف في أفانين عن العلوم ، من تفسير كتاب الله عز وجل ، وإيراد حديث رسوله صلى الله عليه وسلم ، والتكلم على معانيه . . . »[٣] .

والظاهر أن أبا بكر النيسابوري مشى على هذه الخطة، وكان أكثر ما يتناول في كلامه علم المناسبة في الآيات والسور التي تقرأ عليه بحيث لفت الأنظار واستوجب التنبيه ، ولم يكن لعلماء بغداد عادة بذلك .

* * *

(١) وقد يجلس الواعظ على كرسي . انظر كتاب القصاص والمذكرين ص ١٤٣ - ١٤٧ .

(٢) يريد : مشجية محزنة .

(٣) وذكر مثل هذا عن الإمام ابن الجوزي ، فانظره .

الخاتمة

رأي أولي في أولية علم المناسبة

تبين لنا مما سبق أنَّ التعريف بأبي بكر النيسابوري على أنه الحافظ عبدالله بن محمد بن زياد المتوفى سنة ٣٢٤هـ وجّه البحث في تاريخ علم المناسبة توجيهاً غير صحيح ، والآن فلابد من إعادة النظر في ذلك .

وكان أحد الأساتذة الأجلاء - مع أنه أرخ لأبي بكر النيسابوري بأنه المتوفى سنة ٣٢٤هـ - يرجع أسبقية إظهار هذا الفن إلى شيخ المفسرينَ الطبري (ت ٣١٠هـ) في تفسيره « جامع البيان » إذ ذكر فيه نبذاً ولطائف من المناسبات[١].

ويَرِدُ على هذا الرأي أمران :

الأول : أن الطبري والنيسابوري متعاصران، وإن كان الطبري ولد قبل النيسابوري بـ (١٤) سنة، ومات قبله بـ (١٤) سنة كذلك ، فهما مشتركان بـ (٧٢) سنة ، والحكم بأسبقية عصري على الآخر لابد له من دليل قوي .

الثاني : أنَّ النيسابوري إن كان هو المتوفى سنة ٣٢٤هـ فهذا يلزم منه أن يكون الطبري من المشمولين بجملة : « وكان يزري على علماء بغداد لعدم علمهم بالمناسبة » فكيف يكون الطبري سابقاً إلى هذا العلم ، ويزري عليه النيسابوري بعدم علمه بالمناسبة ؟

ثم أرى أنه لابد من التفريق بين وجود نبذ ولطائف من هذا العلم في كتب التفسير ، ووجوده كعلم .

(١) انظر : « علم المناسبات وأهميته في تفسير القرآن » ص ٨٦ - ٨٧ .

فالطبري وغيره من المفسرين يذكرون نبذاً من ذلك من باب السياق والسباق[١]، ولكن أبا بكر النيسابوري يذكره على أنه : « علم المناسبة » .

على أن أبا بكر مسبوق بتسميته علماً، فأبو بكر ابن العربي سمّاه « علماً » كذلك ، كما مرّ في النص الذي نقله الزركشي من كتابه « سراج المريدين » .

ولابد من القول أننا لا ندري هل وضع أبو بكر النيسابوري شيئاً في هذا العلم ، أم اكتفى بالكلام عليه ؟

وحتى لو افترضنا أنه أفرده بالتأليف فهو مسبوق بـ « العالم الواحد » الذي عمل فيه سورة البقرة ، وبأبي بكر ابن العربي الذي كتب « ترتيب آي القرآن »[٢].

والخلاصة أن أولية هذا العلم غير واضحة تمام الوضوح إلى الآن ، ولا سيما مع بقاء كثير من مصادر التفسير وعلوم القرآن مخطوطة بعيدة عن أيدي الباحثين ، وقد سبق معنا ذكر الجويني ما سمعه من أبي الحسن الدهان ، مما يدخل في هذا الباب ، وهو نص مهم ، وقد نقله الزركشي ثم السيوطي ، ولم يتوقف السيوطي عنده ولا من بعده من الدارسين - على أهميته - ، ولكن من يكون أبو الحسن الدهان هذا الذي يبدو من قوله هذا أنه يعالج فكرة « المناسبة » ؟ ولنلحظ أن قوله المنقول هو عن آية من سورة البقرة ، فهل له علاقة بما قاله ابن العربي عن ذلك « العالم الواحد » الذي عمل في هذا العلم « سورة البقرة » ؟ وماذا في تفسير الجويني غير هذا النص ؟ وهل وقف - يا ترى - أبو بكر النيسابوري على تفسير الجويني النيسابوري وأفاد منه ؟

(١) للدكتور محمد إقبال عروي بحث بعنوان « الوظيفة الترجيحية للسياق عند المفسرين » منشور في مجلة آفاق الثقافة والتراث ، العدد (٣٥) فانظره إن شئت .

(٢) وأما ما جاء في التقديم لرسالة السيوطي « مراصد المطالع » ص ٨٠ : « لم تذكر لنا المصادر شيئاً عمن أفرد علم المناسبات بالتأليف حتى عصر الإمام أبي جعفر بن الزبير (ت ٧٠٨هـ / ١٣٠٨م) » فهو موضع نظر .

ولماذا لم يطبع هذا « التفسير » إلى الآن ؟ هذه أسئلة تحتاج إلى أجوبة ووقفات ، وحسبي الآن إثارتها .

وبما أن « العالم الواحد » الذي ذكره ابن العربي مُبْهِماً ما زال مجهولاً ، فإن من الصعب الحكم بأولية هذا العلم ، لكن أقدم إشارة نقف عليها - إلى هذا الوقت - هي إشارة الجويني إلى أبي الحسن الدهان .

أما إفراده بالتأليف فلعل الأولية لـ « العالم الواحد » الذي ذكره ابن العربي ، ثم لابن العربي نفسه ، والله أعلم .

* * *

نتائج البحث

ألخص فيما يأتي أبرز نتائج هذا البحث فأقول :

١ ـ إنَّ أبا بكر النيسابوري الذي نسب إليه السبق إلى علم المناسبة القرآنية ـ ابتداء من عصر السيوطي إلى هذا الوقت ـ ليس هو السابق إليه .

٢ ـ إن الترجمة التي وضعها له الأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم وتابعه كل الذين كتبوا في هذا العلم ، وهي أنه الإمام الحافظ عبد الله بن محمد بن زياد الشافعي شيخ الشافعية بالعراق المتوفى سنة ٣٢٤ هـ : ليست ترجمة له .

وكذلك الترجمة التي وضعها الأستاذ محمد شعباني وهي أنه الإمام المقرئ محمد بن عبدوس المتوفى سنة ٣٣٨هـ .

وإن أبا بكر النيسابوري المقصود بكلام أبي الحسن الشهراباني ـ الذي نقله الزركشي ـ عالم من علماء القرن السابع الهجري جزماً ، ولم تظهر له ترجمة حتى الآن .

٣ ـ إن دور أبي بكر النيسابوري ينحصر في إظهار علم المناسبة في مدينة بغداد .

٤ ـ إن التاريخ لظهور علم المناسبة ـ باعتباره علماً ـ في مطلع القرن الرابع الهجري تبعاً لما سبق غير صحيح .

٥ ـ إن من أسباب هذه الأخطاء : تصرف السيوطي في كلام أبي الحسن الشهراباني ـ وكم جرّ التصرف من أخطاء ـ .

ومنها : تسرع المحقق محمد أبو الفضل إبراهيم في إلصاق ترجمة بأبي بكر النيسابوري على سبيل الجزم من غير دليل ، وهذا خطير ولا سيما حين تتشابه الأسماء والألقاب والأنساب .

ومنها : متابعة الأساتذة الدارسين لمن قبلهم - في هذه المسألة - من غير بحث عن مستندهم .

٦ - إن هذه الأسباب أدت إلى تصورات وأحكام مغلوطة، وبني عليها نسبة شيء لغير أهله، وغمط آخرين حقهم وجهدهم.

٧ - إن أبا الحسن الشهراباني ليس مجهولاً ، وإنه علم كبير من أعلام الإسلام في القرن السابع الهجري ، وليس من أهل القرن الرابع وليس تلميذاً للحافظ ابن زياد ! وإن الحكم على الرجال بالجهالة بجرة قلم أمر مؤسف جداً .

٨ - إن مصطلح « علم المناسبة » في كلام أبي الحسن الشهراباني قد يكون المقصود به ما يشمل علم « متشابه القرآن » وعلم « الروابط والترتيبات » .

وأوصي :

أ - بإعادة بحث تاريخ علم المناسبة في ضوء هذه النتائج لنعرف من هو مؤسس هذا العلم حقاً، ومتى بدأ بصورة مطلقة لا مقيدة وأين؟ وقد تطرق البحث إلى جوانب من هذا ، وما زال في الموضوع حاجة إلى التوسع والتحقق .

ب - كما أوصي بهذه المناسبة بإيلاء العناية الكافية لتاريخ علم التفسير ، وبحثه بدقة وشمول واستقصاء .

ج - ويلزم من هذا وصية أخرى ، وهي التوجه الجاد الرصين الصادق لطبع التراث التفسيري ، ونفض الغبار عنه ، ووضعه تحت أيدي الباحثين ، فما زالت هناك كتب مهمة جداً حبيسة الخزائن ! وهذا غريب جداً من أمة القرآن !! .

* * *

مصادر البحث

كتب التفسير :

- الأساس في التفسير لسعيد حوى ، دار السلام ، القاهرة، ط٤ (١٤١٤=١٩٩٣).
- البحر المحيط لأبي حيان ، مصورة مؤسسة التاريخ العربي ، بيروت .
- تفسير الرازي ، دار الفكر ، بيروت (١٤١٤ = ١٩٩٣).
- تفسير سورة الناس للبرهان النسفي ، تحـ : د. عيادة بن أيوب الكبيسي ، من إصدارات دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدبي، ط١ (١٤٢٢ = ٢٠٠١).
- تفسير الفاتحة الكبير من « البحر المديد » لابن عجيبة ، تحـ : بسام محمد بارود ، دار الحاوي ، ط١ (١٤٢٠ = ١٩٩٩).
- حاشية الخفاجي على تفسير البيضاوي « عناية القاضي وكفاية الراضي »، مصورة دار صادر .
- نظم الدرر للبقاعي ، ط دائرة المعارف العثمانية في الهند .

علوم القرآن :

- أبو حيان وتفسيره البحر المحيط للدكتور بدر بن ناصر البدر ، مكتبة الرشد ، الرياض (١٤٢٠ = ٢٠٠٠).
- الإتقان للسيوطي ، تحـ : محمد أبو الفضل إبراهيم ، المشهد الحسيني ، ط١ (١٣٨٧) .
- الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز لعز الدين بن عبدالسلام ، مصورة دار البشائر الإسلامية ، ط١ (١٤٠٨ = ١٩٨٧).
- الإعجاز البياني في ترتيب آيات القرآن الكريم وسوره للدكتور محمد أحمد القاسم ، دار المطبوعات الدولية ، القاهرة ، ط١ (١٣٩٩ = ١٩٧٩).

- الإكسير في علم التفسير للطوفي ، تحـ : د. عبدالقادر حسين ، المطبعة النموذجية ، القاهرة (١٣٩٧هـ = ١٩٧٧م).

- الإمام السيوطي وجهوده في علوم القرآن للدكتور محمد يوسف الشربجي ، دار المكتبي ، دمشق ، ط١ (١٤٢١ = ٢٠٠١).

- البرهان في ترتيب سور القرآن لابن الزبير الغرناطي :

١ ـ تحـ : د. سعيد الفلاح، منشورات جامعة الإمام بالرياض (١٤٠٨هـ = ١٩٨٨م).

٢ ـ تحـ : محمد شعباني، منشورات وزارة الأوقاف المغربية (١٤١٠هـ = ١٩٩٠م).

- البرهان في علوم القرآن للزركشي :

١ ـ تحـ : محمد أبو الفضل إبراهيم ، مصورة دار المعرفة ، بيروت .

٢ ـ تحـ : د. يوسف المرعشلي وآخرين ، دار المعرفة ، ط٢ (١٤١٥=١٩٩٤).

- البرهان في متشابه القرآن لما فيه من الحجة والبيان للكرماني ، تحـ : أحمد عز الدين عبد الله خلف الله ، دار صادر ، بيروت ، ط٢ (١٤١٧هـ = ١٩٩٦م) .

- تاريخ التفسير لقاسم القيسي ، مطبعة المجمع العلمي العراقي ، بغداد (١٣٨٥=١٩٦٦).

- التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن على طريق الإتقان لطاهر الجزائري، اعتنى به عبدالفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣ (١٤١٢).

- التفسير والمفسرون للدكتور محمد حسين الذهبي، مؤسسة التاريخ العربي ودار إحياء التراث العربي بيروت، ط٢ (د.ت).

- التناسب البياني في القرآن : دراسة في النظم المعنوي والصوتي للدكتور أحمد أبو زيد ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء، المغرب (١٩٩٢).

- تناسق الدرر في تناسب السور للسيوطي، تحـ : عبد الله محمد الدرويش ، عالم الكتب ، بيروت ، ط٢ (١٤٠٨هـ = ١٩٨٧م).

يعتبره جريمةً ، يعاقب عليها كما في القانون التونسي [١] ، وكذلك في القانون العراقي ، فلا يجوز الزواج من امرأة ثانية إلا بإذن القاضي ، ومن تزوج بأكثر من واحدة بدون علم القاضي يعاقب بالحبس مدة ، لا تزيد على سنة ، أو بالغرامة بما لا يزيد على مائة دينار ، هذا ما قرره مجلس قيادة الثورة العراقي في جلسته المنعقدة في (٢٧/١/١٩٨٢م) [٢] .

ونتيجة هذا المبحث : هو أن نبين فيه ، بأن التعريف الذي جاء في الشريعة الإسلامية للجريمة ، تعريف جامع مانع ، في حين أنه في القانون الوضعي ، تعريف جامد ، لأنه يخص الجريمة بما كان عليه مُساءلة قانونية أو عقاب قانوني ، وهذا فيه من القصور ما لا يخفى على أحد ، فإنه بتعريفه للجريمة ، يفتح الباب لكثير من الناس أن يجرموا ، ثم يقولوا : طالما أننا لا نقع تحت طائلة المسئولية لا من قريب ولا من بعيد ، فنفعل ما نشاء ، فيضرون أنفسهم ، ويضرون غيرهم تحت سمع القانون وبصره .

المبحث الخامس : مفهوم الوقاية من الجريمة :

الوقاية من الجرائم هي الأساس في علاج المجتمع ، فقد اهتمت بذلك السنة النبوية ، حيث لم تجعل العقاب هو الوسيلة الأولى للعلاج فقط ، بل قدمت له بمقدمات وقائية قبل الوقوع في العقوبة .

والوقاية : أن يجعل المسلم بينه وبين ما يضر وقاية ، ومن معاني الوقاية في اللغة : الحفظ والصيانة والحماية ، يقال : وقى الشيء : صانه عن الأذى وحماه ، قال الله تعالى : ﴿ فَوَقَىٰهُمُ ٱللَّهُ شَرَّ ذَٰلِكَ ٱلْيَوْمِ ﴾ [٣] ووقى الأمر : أصلحه [٤] .

ويمكن تعريف الوقاية من خلال المعاني اللغوية السابقة ، فنقول : الوقاية هي اتخاذ التدابير اللازمة التي تحفظ وتصون المرء من الوقوع فيما يضر بنفسه أو بغيره أو بهما معاً .

---

(١) انظر : شرح قانون الأحوال الشخصية لفريد فتيان صـ ٤٠ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) سورة الإنسان : ١١ .

(٤) انظر : المعجم الوسيط ، مادة وقى .

وتبعاً لما عرّفنا به الوقاية ، فإنه لا يقتصر التعريف على مجرد البعد عن الأشياء الحسية ، بل البعد أيضاً عن الأشياء المعنوية التي تلحق ضرراً بقلب الإنسان أو بعقله أو بدينه ، وهي في حدود الضروريات الخمس ، يعني ليست مخصوصةً بالبدن فقط ، إنما تتناول البدن والدين والنسل والعرض والمال . هذا هو مفهوم الوقاية من الجريمة .

المبحث السادس : ثمرات الوقاية من الجريمة :

سأتناول الحديث عن ثمرات الوقاية من الجريمة تفصيلاً وإجمالاً :

أما تفصيلاً : فهي على النحو التالي :

١- حماية النفس والمحافظة عليها وعدم الوقوع في الجريمة ، سواء كانت نفس الشخص ، أو نفس غيره ، أو هما معاً ، فيؤدي ذلك إلى الأمن والاستقرار النفسي ، وهذا يعني القضاء على الجريمة ، ومكافحتها أو تخفيفها بكل صورها وأشكالها ، على أن العلماء ذكروا أن حفظ النفس يكون بترتيب القصاص ، للاعتداء على النفس عمداً ، والدية للاعتداء عليها خطأً .

٢- حماية المال وحفظه في المجتمع وتنميته والعمل على زيادته ، ليزدهر الاقتصاد ، وتنشط التجارة والصناعة والزراعة وغيرها ، وليعم الرخاء ، فإننا نقضي على الرشوة والربا والغصب والسرقة والنهب ونحوها من الأخلاق الرذيلة ونشيع المعاملات المشروعة ، على أن العلماء ذكروا أن حفظ المال يكون بترتيب حد السرقة والحرابة .

٣- وقاية العقل من التسيب والانهيار ، فالمجتمع المتصف بالعقل ، معناه أنه يتصف بالحكمة والرَّوِيَةِ فتكون قراراته صائبةً وأفعاله سليمةً سديدة ، لذلك عاقب الإسلام شارب الخمر ، لأن في شربه له إذهاباً لعقله ، على أن العلماء قالوا إن حفظ العقل ، يكون بترتيب حد شرب الخمر.

٤- حفظ العرض من الانتهاك ، والنسل من الاعتداء على الحياة الزوجية ، وتحريم العلاقات خارج الزواج ، لذا منع الإسلام الزنا ، لأنه يؤدي إلى اختلاط الأنساب

وإضاعة الأولاد ، ويعكر الحياة الزوجية ، بل يقضي عليها ويقضي أيضاً على النسل والنوع الإنساني ، على أن العلماء قالوا : إن حفظ العرض يكون بترتيب حد القذف والزنا .

٥- حفظ الدين : والمقصود بحفظ الدين كما هو معروف : المحافظة على أحكام وأركان الشريعة ، وحفظها من الاستهزاء والسخرية والعبث ، لذا قرر الإسلام حد الردة ، للذين يعتدون على الدين أو يستهزئون به ، أو يصدون عن سبيله .

وهذه الخمسة التي ذكرتها ، هي المقاصد الخمسة المعروفة التي نزلت كل الشرائع السماوية بحفظها وحمايتها .

وأما جملة : فإن الوقاية من الجريمة تؤدي إلى القضاء عليها تماماً أو على الأقل تخفيفها أو تقليصها ، الأمر الذي يؤدي إلى حياة النفوس وترابط المجتمع وتماسكه ، فيؤدي المجتمع دوره وواجبه في الأرض ويأخذ مكانه اللائق .

الفصل الثاني
أسباب الوقوع في الجريمة
« وطرق الوقاية منها في ضوء السنة النبوية »

يمكن ردُّ كل أسباب الوقوع في الجريمة ، إلى سبب أساسي ، ألا وهو البعد عن الدين ، ثم يتفرع عن هذا السبب أسباب أخرى كثيرة فرعية ، سنتناولها بالشرح والتحليل ، مراعين الاختصار والإيجاز قدر الطاقة والإمكان ، ودونك البيان .

السبب الأول: ضعف الوازع الديني والأخلاقي (وهو الأكبر والأساسي) :

حقيقة النفس البشرية أنها مخلوقٌ له حاجاتٌ متعددة ، لأنه يجمع بين الطين والنفخةَ الإلهية ، وهي الروح ، ولكلٍّ حاجاته ومطالبه ، ولا بد من التوفيق بينهما ، بحيث لا يطغى جانبٌ على جانب .

وقد ينسى الإنسان ذلك ، فتسول له نفسه أن يقع في الجريمة ، لكن كيف والرقباء عليه كثيرون من أفراد المجتمع أو الحاكم ؟ إن نفسه لتسوِّلُ له أن يخدع هؤلاء جميعاً ، فيبتكر من أساليب الحيل والخداع ما ييسر له سبيل الوقوع في الجريمة ، لكن إذا قويَ الوازع الديني والأخلاقي ، المتمثل في سلامة الفطرة والعقل الراشد ومراقبة الله فإنه يكُفُّ عن ذلك .

من هنا كان من الأسباب الأساسية للوقوع في الجريمة : ضعف الوازع الديني والأخلاقي، وقد عبر النبي ﷺ عن ذلك بقوله : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ... »[١] ، وبقوله: « إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان وكان عليه كالظُّلَّةِ ، فإذا انقلع رجع إليه الإيمان »[٢] .

والوقاية هي : تقوية الوازع الديني والأخلاقي وتمكينه من النفس ، ويتحقق ذلك بالأساليب التالية :

---

(١) رواه مسلم في الإيمان : باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي (١/٧٦) ، رقم (١٠٠) من حديث أبي هريرةَ .

(٢) رواه أبوداود في كتاب السنة : باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه (٢/٦٣٤) ، رقم (٤٦٩٠) ، والحاكم في المستدرك (١/٢٢) ، في كتاب الإيمان من حديث أبي هريرة وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي .

١- التذكير بمعية الله التي لا تفارق العبد أبداً : قال تعالى : ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ﴾ [(١)].

٢- تهيئة الصحبة الصالحة : كما قال ﷺ : « لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامَك إلا تقيٌ » [(٢)].

٣- تطبيق شرع الله تعالى : إن الإسلام يُشرِّعُ لمجتمعٍ مسلمٍ ، أسلم نفسه لله تعالى وارتضى حكم الله في جميع شئون حياته ، لذا نجد الجريمة فيه نادرة جداً ، لأنه ربّى أفراده تربيةً إسلاميةً صحيحةً ، فكانوا بذلك مسلمين حقيقةً ، لا إسلام وراثةٍ وتقليد ، أو إسلام ثرثرةٍ وكلام ، فليس الإيمان بالتمني ، ولكن الإيمان الحقيقي هو ما وقر في القلب وصدّقه العمل .

٤- التذكيرَ بالعاقبة والمصير : وقد دلت السنةُ النبويةُ على ما دلّ عليه القرآن الكريم من أن الإيمان بالله تعالى وبرسوله وباليوم الآخر ، سببُ الطاعةِ وفعل الخير ، والبعد عن المعصية والشرِّ ، يقول ﷺ : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذِ جارَهُ » [(٣)] ، ويقول : « لا يؤمن أحدكم حتى يحبَّ لأخيه ما يحبُّ لنفسه » [(٤)] ، فالمؤمن لا يتركه إيمانه يسعى في إيصال الشر إلى الناس ؛ لأنه لا يحبُّ الشر لنفسه ، وإنما يحب لنفسه الخير ، والخير الذي يحبه لنفسه يحبه لغيره ؛ لأنه ناشئ من إيمانه .

---

(١) سورة الحديد : ٤ .

(٢) رواه أبو داود في الأدب : باب من يؤمر أن يجالس (٢/٦٧٥) ، رقم (٤٨٣٢) ، والترمذي في الزهد : باب ما جاء في صحبة المؤمن (٤/٢٧) ، رقم (٢٥٠٦) . ورواه الدارمي في الأطعمة : باب من كره أن يطعم طعامه إلا الأتقياء (٢/١٠٣) ، وأحمد في المسند (٣/٣٨) ، وابن حبان في صحيحه (موارد الظمآن رقم ٢٠٤٩) ، كلهم من حديث أبي سعيد الخدري . وسكت الترمذي على الحديث ، وقال النووي في رياض الصالحين صـ ١٧٨ ، رقم (٩٦٤) : « رواه أبو داود والترمذي بإسناد لا بأس به » .

(٣) رواه البخاري في الأدب : باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذِ جاره (١٠/٥٤٦) ، رقم (٦٠١٨) من حديث أبي هريرة .

(٤) رواه البخاري في الإيمان : باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه (١/٧٨) ، رقم (١٣) ، ومسلم في الإيمان : باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحبَّ لأخيه المسلم ما يحبُّ لنفسه من الخير (١/٦٧) ، رقم (٧١) ، كلاهما من حديث أنس ، واللفظ للبخاري .

فالسنةُ النبويةُ لم تعمد إلى وضع طرق الوقاية من الجريمةِ فقط ؛ لأن الاعتماد على هذا الجانب وحده لا يكفي ، بل لا بُدَّ من رادع آخر يمنع الناس من الوقوعِ في الجرائم والمحظورات ، وهذا الرادع هو غرس الإيمان في قلب الإنسان .

السبب الثاني : الفراغ :

وهو عدم شغل الوقت بالنافع والمفيد . والوقاية منه : هو مَلْءُ الفراغ بالنافع والمفيد .

إن الفراغ قد يكون نعمةً ، إذا ملئَ بالصالح من الأقوال والأفعال ، وقد يكون نِقْمَةً، من حيث إهمالُهُ والإعراضُ عنه ، لأنه جزءٌ من حياة الإنسان ورأس ماله ، وقد جاء في الحديث : « نعمتان مغبونٌ فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ » [(١)] . وقد أخبر النبي ﷺ بأن الإنسان مسؤول عن أوقاته في حياته ، فيقول : « لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن : عمره فيما أفناه ، وعن علمه فيما فعل ، وعن ماله من أين اكتسبه ، وفيما أنفقه، وعن جسمه فيما أبلاه » [(٢)] .

وأخبر أيضاً بنزع البركة من الأعمار ، ولعل من مظاهرها عدم مَلْء هذا الفراغ بالنافع والمفيد، يقول ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان ، وتكون السنة كالشهر ، والشهر كالجمعة ، وتكون الجمعة كاليوم ، ويكون اليوم كالساعة ، وتكون الساعة كالضِّرمة [(٣)] بالنار » [(٤)] .

وحث ﷺ على استغلال الوقت والحرص عليه ، فقال : « اغتنم خمساً قبل خمس : شبابك قبل هرمك ، وصحتك قبل سقمك ، وغناك قبل فقرك ، وفراغك قبل شغلك ، وحياتك قبل موتك » [(٥)] .

---

(١) رواه البخاري في الرقاق : باب ما جاء في الرقاق (١١/٢٧٥) ، رقم (٦٤١٢) من حديث ابن عباس .

(٢) رواه الترمذي في أول أبواب صفة القيامة : باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص (٤/٣٦) ، رقم (٢٥٣٢) ، من حديث أبي برزة الأسلمي ، وقال : « هذا حديث حسن صحيح » .

(٣) الضِّرمة : الجمرة كما في المعجم الوسيط ، مادة ضرم .

(٤) رواه الترمذي في الزهد : باب ما جاء في تقارب الزمان وقصر الأمل (٣/٣٨٨) ، رقم (٢٤٣٤) ، وقال : « هذا حديث غريب » .

(٥) رواه الحاكم في المستدرك ، كتاب الرقاق (٤/٣٤١) ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

ونظراً لأهمية الوقت ، فقد عالج الإسلام الممثل في السنة النبوية هذه الظاهرة ، بحيث ملأت الفراغ بالنافع والمفيد ، وهناك صور كثيرة لملء هذا الفراغ ، فمنها :

١- **تنظيم الرحلات وإقامة المخيمات الكشفية** : ويمكن الاستفادة مما يعرف بالسرايا في العهد النبوي ، فإنه ﷺ لما هاجر إلى المدينة وضع نظاماً لحماية الدولة الناشئة الجديدة من خطر العدو الداخلي والخارجي ، فأنشأ نظام السرايا ، بأن يكلف جمع من الناس وعليهم أمير بمهمة تتمثل في :

أ- استكشاف الأرض المحيطة بالدولة ومَنْ يتحركون فوقها .

ب- تعويدهم الصبر والتحمل .

جـ- شغل أوقات الفراغ لديهم بالنافع والمفيد ، وإلا تحولت هذه الأوقات إلى أداة هدم للأفراد والمجتمع .

د- إرسال رسائل صامتة لقريش ، بأن تكف عن أذى المسلمين وملاحقتهم إذ هم اليوم غيرهم بالأمس ، وكل ذلك يمكن أن يظهر للباحث من خلال دراسة سرية عبد الله بن جحش وغيرها من السرايا التي كانت في العهد النبوي [١] .

٢- **تخصيص أماكن لممارسة الألعاب الرياضية** : وهو ما يعرف اليوم باسم الملاعب والأندية الرياضية ، وكان النبي ﷺ يحدد لأصحابه خارج المسجد غرضين يعدون بينهما جرياً أو ركوباً للدواب أو بممارسة الرماية ، وأكد ذلك ﷺ بقوله : « كل ما يلهو به الرجل المسلم باطل إلا رميه بقوس ، وتأديبه فرسه ، وملاعبته أهله ، فإنهن من الحق » [٢] .

---

(١) انظر تفصيل هذه السرايا والهدف منها في كتاب : سبل الهدى والرشاد لمحمد بن يوسف الصالحي ، (٦/٩-٣٧٨ ، وما بعدها) ، إذ كله حول السرايا وأهدافها جملة وتفصيلاً .

(٢) رواه أبو داود في الجهاد : باب الرمي (٢/١٦) ، رقم (٢٥١٣) ، والترمذي في الجهاد : باب ما جاء في فضل الرمي (٣/٩٥) ، رقم (١٦٨٧) ، والنسائي في الخيل : باب تأديب الرجل فرسه (٦/٢٢٢) ، وابن ماجه في الجهاد : باب الرمي في سبيل الله (٢/٩٤٠) ، رقم (٢٨١١) ، وأحمد في المسند (٤/١٥٤) ، والحاكم في المستدرك (١/٤١٧-٤١٨) ، وصححه ووافقه الذهبي . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .

٣- التنزه بين الأشجار وعلى الشواطئ ، بين الماء والخضرة ، وهو ما يعرف الآن بالرحلات إلى الحدائق والأنهار والبحيرات ونحوها ، فقد جاء عن النبي ﷺ أنه ذهب إلى بئر أريس بالمدينة ، وقد وضع رجله في الماء كاشفاً عن ساقيه ، وكان يتبعه أصحابه كأبي بكر وعمر وعثمان[١] .

ويمكن أن يضاف إلى ذلك صور أخرى . وذلك بتخصيص أماكن لتعليم بعض الأعمال الحرفية « معاهد للتدريب » ، وإقامة المكتبات ، ونشرها في كل الأحياء ، تشجيعاً للقراءة والاطلاع ، وأيضاً إنشاء معاهد لحل مشكلة المجتمع البيئية والاجتماعية والاقتصادية ونحوها . وأيضاً تهيئة المؤسسات ، لإلحاق العاطلين عن العمل القادرين عليه بها ، إلى غير ذلك من كل ما يشغل أوقات الفراغ ، وهي كثيرة .

وعلاج هذا السبب : لا تكفيه هذه العجالة ، وإنما يحتاج إلى بحث مطول ، ونحن الآن بصدد إعداده تحت عنوان : « مَلْءُ الفراغ بين السنة النبوية وميثاق الفراغ الدولي » .

السبب الثالث : التكالب على الدنيا :

والوقاية منه : التزهيد في الدنيا والحث على التقلل منها .

خلق الله الدنيا ، لتكون ميدان سباق بين بني الإنسان ، يعبرون منه إلى الآخرة ، ولذا لم يحرمها عليهم ، وإنما وضع لتعاطيها قيوداً وضوابط ، منها :

١- أن تكون من حلال لا من حرام ، يقول ﷺ : « إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً »[٢] .

٢- أن تكون بعزة نفس لا بذل وهوان ، إذ يقول ﷺ : « تعس عبد الدينار والدرهم

---

(١) انظر : صحيح البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ : باب « لو كنت متخذاً خليلاً ... » (٧/٢٥)، رقم (٣٦٧٤) ، ومسلم في فضائل الصحابة : باب من فضائل عثمان (١٨٦٧/٤) ، رقم (٢٤٠٣) .

(٢) رواه مسلم في الزكاة : باب قبول الصدقة من الكسب الطيب (٧٠٣/٢) ، رقم (٦٥) ، من حديث أبي هريرة .

والقطيفة [١] والخميصة [٢] إن أُعْطِيَ رضي وإن لم يُعْطَ لم يرضَ » [٣] .

٣- وأن ينفقها إنفاقاً وسطاً ، فلا شح ولا تقتير ولا إسراف ولا تبذير ، قال الله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴿٦٧﴾ ﴾ [٤] . وقال : ﴿ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾ ﴾ [٥] ، وقال ﷺ : « بحَسْب ابن آدم أُكُلاتٌ يُقِمْن صُلْبَه » [٦] .

٤- أن يؤدي حق الله فيها من زكاة وما في حكمها ، يقول الله تعالى : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾ [٧] .

٥- أن لا يكون لها سلطان على القلوب ، وإنما تكون في أيدينا بحيث نعطيها لله عندما يطلبها منا ، وثقتنا أنه يخلف ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿٣٩﴾ ﴾ [٨] ، وقال ﷺ: « من تصدق بعدل [٩] تمرة من كسب طيب - ولا يقبل الله إلا الطيب - فإن الله يتقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبه ، كما يربي أحدكم فَلُوَّهُ [١٠] حتى تكون مثل الجبل » [١١] .

---

(١) القطيفة : كساء له خمل . النهاية ، مادة قطف .

(٢) الخميصة : ثوب خز أو صوف مُعْلَم ، وقيل : لا تسمى خميصة إلا أن تكون سوداء مُعْلمة . النهاية ، مادة خمص .

(٣) رواه البخاري في الرقاق ، باب ما يتقى من فتنة المال (٣٠٤/١١) ، رقم (٦٤٣٥) من حديث أبي هريرة .

(٤) سورة الفرقان : ٦٧ .

(٥) سورة الأعراف : ٣١ .

(٦) رواه الترمذي في الزهد : باب ما جاء في هديه ﷺ في الأكل (١٨/٤) ، رقم (٢٤٨٦) من حديث المقدام بن مَعْدِ يَكْرِب ، وقال : « هذا حديث حسن صحيح » .

(٧) سورة التوبة : ١٠٣ .

(٨) سورة سبأ : ٣٩ .

(٩) العدل والعَدل بالكسر والفتح بمعنى المِثل . النهاية ، مادة عدل .

(١٠) فَلُوَّهُ : أي مُهره الصغير ، وقيل : هو العظيم من أولاد ذوات الحوافر . النهاية ، مادة فلا .

(١١) رواه البخاري في الزكاة : باب الصدقة من كسب طيب (٣٥٤/٣) ، رقم (١٤١٠) ، ومسلم في الزكاة : باب قبول الصدقة من الكسب الطيب (٧٠٢/٢) ، رقم (٦٣) ، كلاهما من حديث أبي هريرة واللفظ للبخاري .

في ضوء هذه المعايير ، لا حرج على المرء أن يأخذ الدنيا في أي صورة من صورها ، ومن ينسى هذه المعايير ، فإنه يتكالب على الدنيا ، ويصبح عبداً لها ، وقد يحمله التكالب على الوقوع في المحظور أو في الجريمة ، لإشباع شهواته وملذاته ، لذا كان التكالب على الدنيا على النحو الذي ذكر من أهم أسباب الوقوع في الجريمة.

والوقاية من التكالب على الدنيا ، إنما تكون بالتزهيد فيها والحث على التقلل منها ، كما يظهر من الصور التالية :

أ- أنه ﷺ أخبر أن من أراد الله أن يحبه فليزهد فيها (١) .

ب- وأنها لا تساوي عند الله شيئاً ، « لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ، ما سقى كافراً منها شربة ماء » (٢) .

جـ- وأنها سجن المؤمن وجنة الكافر (٣) ، وإنما كان سجناً ، لأن المؤمن فيها مقيد بقيود التكاليف ، فلا يقدر على حركة إلا بأمر شرعه ، والكافر منفكٌّ عن أي تكليف ، آمن من المخاوف ، يأكل ويتمتع ويلهيه الأمل ، وينسى الآخرة ولا يحسب لها أي حساب .

د- وأنها فانية ، قال ﷺ : « مالي وللدنيا ، ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها » (٤) .

هـ- وأن حبها رأس كل خطيئة (٥) ، وإنما كانت كذلك لأنها توقع في الشبهات ثم

---

(١) رواه ابن ماجه في الزهد : باب الزهد في الدنيا (١٤٧٣/٢) ، رقم (٤١٠٢) ، من حديث سهل بن سعد الساعدي . قال النووي في رياض الصالحين صـ ٢٢٧ : « حديث حسن رواه ابن ماجه وغيره بأسانيد حسنة » .

(٢) رواه الترمذي في الزهد : باب ما جاء في هوان الدنيا على الله (٣٨٣/٣) ، رقم (٢٤٢٢) من حديث سهل ابن سعد ، وقال : « هذا حديث صحيح غريب » ، ووافقه النووي في رياض الصالحين صـ ٢٢٩ .

(٣) رواه مسلم في أول الزهد (٢٢٧٢/٤) ، رقم (٢٩٥٦) من حديث أبي هريرة .

(٤) رواه الترمذي في الزهد : باب رقم (٣١) ، (١٧/٤) ، رقم (٢٤٨٣) ، وابن ماجه في الزهد : باب مثل الدنيا (١٣٧٦/٢) ، رقم (٤١٠٩) ، وأحمد في المسند (٣٠١/١) ، كلهم من حديث ابن مسعود . قال الترمذي : « هذا حديث صحيح » .

(٥) رواه البيهقي في شعب الإيمان (٣٣٨/٧) ، رقم (١٠٥٠١) ، من حديث الحسن البصري مرسلاً بإسناد صحيح ، رواته ثقات ، وقال علي بن المديني : « مرسلات الحسن إذا رواها عنه الثقات صحاح » . انظر : الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة صـ ١٨٠ .

في المكروهات ثم في المحرمات ، وتشغل الإنسان عن الواجبات التي تجب عليه لله ولخلقه ، فلا يقوم بها ظاهراً ولا باطناً ، وأيضاً لو نظرنا إلى الحسد والكبرياء والغش وغير ذلك من الخصال الذميمة ، لوجدنا أن الدافع إلى ذلك هو حب الدنيا ، وإلا لما حسدنا ولا تكبرنا ولا غششنا ، يقول الله تعالى : ﴿ تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ۚ وَٱلْعَـٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٨٣﴾ ﴾ (١) .

و- وأخبر بأن الدنيا ملعونة ، ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه وعالم أو متعلم (٢) . والمعنى أن الدنيا مبغوضة ساقطة ، وما والاه : أي قاربه من الطاعة ، موصلة لمرضات الله تعالى ، ولا يفهم من هذا الحديث سب الدنيا مطلقاً ولعنها ، بل الملعون منها ما يبعد عن الله تعالى ويشغل عنه ، كما يدل عليه آخر الحديث (٣) .

ز- وأخبر بأنها مثل الذي يخرج من الإنسان ، فعن الضحاك بن سفيان (٤) قال : قال لي رسول الله ﷺ : « يا ضحاك ، ما طعامك ؟ » قلت : اللحم واللبن ، قال : « ثم يصير إلى ماذا ؟ » ، قلت : إلى ما قد علمت يا رسول الله ، قال : « فإن الله قد جعل ما يخرج من ابن آدم مثلاً للدنيا » (٥) .

ح- وحذّر ﷺ من الانجرار وراء الدنيا وزهرتها فقال : « إن مما أخاف عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها » (٦) .

---

(١) سورة القصص : ٨٣ .

(٢) رواه الترمذي في الزهد : باب ما جاء في هوان الدنيا على الله (٣/٣٨٤) ، رقم (٢٤٢٤) من حديث أبي هريرة . قال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب » .

(٣) انظر : حاشية رياض الصالحين صـ ٢٢٩ .

(٤) هو الضحاك بن سفيان بن عوف بن كعب بن أبي بكر بن كلاب الكلابي أبو سعيد ، صحابي معروف ، كان من عمال النبي ﷺ على الصدقات . انظر : تقريب التهذيب (١/٣٧٢) .

(٥) رواه أحمد في المسند (٣/٤٥٢) ، والطبراني في الكبير رقم (٨١٣٨) ، وهو حديث حسن . انظر : السلسلة الصحيحة رقم (٣٨٢) .

(٦) رواه البخاري في الزكاة : باب الصدقة على اليتامى (٣/٤١٧) ، رقم (١٤٦٥) ، ومسلم في الزكاة : باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا (٢/٧٢٩) ، رقم (١٠٥٢) ، كلاهما من حديث أبي سعيد الخدري واللفظ للبخاري .

السبب الرابع : التوسع في المباحات :

قد يفطن المرء إلى خطورة تعاطي المحظورات الممثلة في الجرائم ، لكنه يتساهل مع نفسه في قضية المباحات والتوسع فيها ؛ معللاً فعله بأن الله تعالى يقول : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ﴾ (١) ؟ ويجره هذا التساهل إلى التوسع في المباحات بصورة قد تبطره وتجعله يجحد النعمة ، أو يفكر في الوقوع في الجريمة ، عندما لا تفي موارده بحاجاته المباحة ، التي توسع فيها ، وهذا هو الخطر الداهم الذي ألمح إليه النبي ﷺ بقوله : « ما ملأ آدميٌّ وعاءً شراً من بطنٍ » (٢) ، ومن قبل ألمح إليه رب العزة بقوله : ﴿ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴾ (٣) ، وبقوله : ﴿ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ﴿٢٧﴾ ﴾ (٤) .

والوقاية من ذلك : إنما تكون بالتقلل من المباحات وعدم التوسع فيها قدر الطاقة والإمكان .

وقد أجمل النبي ﷺ ذلك كله في قوله : « من أصبح منكم آمناً في سِرْبِهِ (٥) معافى في جسده ، عنده قوت يومه ، فكأنما حيزت له الدنيا » (٦) ، والحديث يدل على التوسط في طلب المباح والرضى باليسر منه والقناعة به . وقال : « ليس الغِنى عن كثرة العَرَض ولكن الغِنى غِنَى النفس » (٧) .

---

(١) سورة الأعراف : ٣٢ .

(٢) أخرجه الترمذي في الزهد : باب ما جاء في هديه ﷺ في الأكل (١٨/٤) ، رقم (٢٤٨٦) من حديث المقدام بن مَعْد يَكْرب ، وقال : « هذا حديث حسن صحيح » .

(٣) سورة الأعراف : ٣١ .

(٤) سورة الإسراء : ٢٦ ، ٢٧ .

(٥) السِّرب ، بكسر السين المهملة : النفس . النهاية ، والمصباح المنير ، مادة سرب .

(٦) رواه الترمذي في الزهد : باب ما جاء في الزهادة في الدنيا (٥/٤) ، رقم (٢٤٤٩) ، وابن ماجه في الزهد : باب القناعة (١٣٨٧/٢) ، رقم (٤١٤١) من حديث عبيدالله بن محصن الخطمي . قال الترمذي : « هذاحديث حسن غريب » .

(٧) رواه البخاري في الرقاق : باب الغنى غنى النفس (٣٢٧/١١) (رقم ٦٤٤٦) ومسلم في الزكاة : باب ليس الغنى عن كثرة العرض (٧٢٦/٢) (رقم ١٢٠) كلاهما من حديث أبي هريرة بهذا اللفظ .

السبب الخامس : الفقر وسوء الأوضاع الاقتصادية :

إن ارتباط الفقر بالجريمة قضية مغرقة في القدم ، فقد تحدث عنها أرسطو وأفلاطون ، وقدما لها الكثير من الآراء والفرضيات ، فالفقر في تقديرهما يولد الانفعالات النفسية لدى الفرد ؛ نتيجة شعوره بانعدام العدالة ، وهذا الوضع يقود إلى الرذيلة بجميع صورها ، والجريمة واحدة منها [١] .

ويرجع الفقر إلى مسألة موضوعية مهمة جداً ، وهي عجز الإنسان عن تحقيق الحاجات الرئيسية من مسكن ومأكل وملبس ، بصورة تتناسب مع الأوضاع السائدة في مجتمع من المجتمعات ، وقد أثبتت معظم الإحصائيات في العالم ، أن هناك ارتباطاً بين الفقر والظاهرة الإجرامية ، حيث يترتب على ذلك عدم قدرة بعض الأشخاص على إشباع حاجاته ، فيحاول تحقيق ذلك بطريق الجريمة [٢] ، كالسرقة والنهب والسلب والغش وخيانة الأمانة ، والنصب والاحتيال والتزوير والإفلاس التجاري وشيكات بلا رصيد ، والاعتداء على الآخرين ، واللواط والسِّحاق والزنا وغير ذلك .

الوقاية : للوقاية من الفقر وسائل كثيرة جمعها كلها أو جلها الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوي في كتابه « مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام » ، ويضيق هذا البحث عن الدخول في دقائق هذه الوسائل ، ويكفينا منها هنا إشارات تتمثل في :

١ - تقوى الله القائمة على الإيمان به سبحانه وبكل ما أوجب الإيمان به ، مع الإقلاع عن المعاصي ، صغيرها وكبيرها ، ظاهرها وباطنها ، ثم المحافظة على الفرائض ، والإكثار من النوافل ، فإن لهذا أعظم الأثر في مَلْءِ الصدر بالغنى والقناعة والرضى بالقليل ، وقد جاء في الحديث القدسي : « يا ابن آدم تفرغ لعبادتي أملأ صدرك غنى وأسد فقرك ، وإن لا تفعل ملأت يديك شغلاً ولم أسد فقرك » [٣] ، على أن التقوى تحمل صاحبها على العمل

---

(١) انظر: علم الإجرام وعلم العقاب لعبود السراج صـ ٢٨٦ .

(٢) انظر: مبادئ علم الإجرام صـ ١٧١ .

(٣) رواه الترمذي في القيامة في آخر باب رقم (١٤) ، (٤/٥٨) ، رقم (٢٥٨٤) ، وابن ماجه في الزهد : باب الهم بالدنيا (٢/١٣٧٦) ، رقم (٤١٠٧) ، وأحمد في المسند (٢/٣٥٨) ، كلهم من حديث أبي هريرة ، واللفظ للترمذي . قال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب » .

واستغلال كل فرصة وإتعاب النفس ، فيكون الغنى وتكون البركة ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ (١) ، وقال : ﴿ وَأَلَّوِ ٱسْتَقَٰمُواْ عَلَى ٱلطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَٰهُم مَّآءً غَدَقًا ۝١٦ ﴾ (٢) .

٢- القضاء على البطالة والتسوُّل بكل الأساليب والوسائل الممكنة على النحو الذي سيأتي في السبب السادس .

٣- توظيف الزكاة وما في حكمها في سد حاجات الفقراء مرة بالاستهلاك ، ومرة بالاستثمار ، وكان ﷺ يجمع الزكاة ، ويجعل ولاته يأخذونها من الأغنياء ؛ لِتُرَدَّ على الفقراء ، كي لا يؤدي بهم الفقر إلى التسول والشحاذة (٣) .

٤- التعفف عن المسألة إلا عند الضرورة القصوى التي لا مفر منها، يقول ﷺ : « إني لأعلم أول ثلاثة يدخلون الجنة: الشهيد ، وعبد أدى حق الله وحق مواليه ، وفقير عفيف متعفف » (٤) .

٥- التعوذ من الفقر ، يقول ﷺ : « تعوذوا بالله من الفقر » (٥) ، وكان يقول : « اللهم إني أعوذ بك من الجوع ، فإنه بئس الضجيع » (٦) ، وكان يقول في دبر كل صلاة : « اللهم

---

(١) سورة الأعراف : ٩٦ .

(٢) سورة الجن : ١٦ .

(٣) انظر : حديث بعث معاذ إلى اليمن للدعوة الإسلامية في صحيح البخاري ، كتاب الزكاة : باب أخذ الصدقة من الأغنياء (٣/٤٥٥) ، رقم (١٤٩٦) ، ومسلم في كتاب الإيمان : باب الدعاء إلى الشهادتين (١/١٩٦) بشرح النووي .

(٤) رواه الترمذي في الجهاد : باب ما جاء في ثواب الشهيد (٣/٩٧) ، رقم (١٦٩٢) ، وقال : « هذا حديث حسن صحيح » ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه (موارد الظمآن صـ ٢٩٣ ، رقم ١٢٠٣) ووافقهما العراقي على تصحيحه في تخريج الإحياء (٢/٢٢٠) ، ورواه أحمد في المسند (٢/٤٧٩) واللفظ له .

(٥) رواه النسائي في الاستعاذة : باب الاستعاذة من الجوع (٨/٢٦٢) ، وأحمد في المسند (٢/٥٤٠) من حديث أبي هريرة ، وشواهده الأحاديث المذكورة بعده .

(٦) رواه النسائي في الاستعاذة : باب الاستعاذة من الجوع (٨/٢٦٣) ، وابن ماجه في الأطعمة : باب التعوذ من الجوع (٢/١١١٣) ، رقم (٣٣٥٤) من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح . وانظر : صحيح الجامع الصغير رقم (١٢٩٤) .

إني أعوذ بك من الكفر والفقر »[١] . وقال : « اللهم اقض عنا الدين واغننا من الفقر »[٢].

٦- عدالة التوزيع ، بأن يأخذ كل واحد في الأمة نصيبه دون أن يقدم شفعاء أو وسطاء أو يبذل رشوة ونحوها ، قال تعالى : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾ ﴾[٣] .

٧- الهدية والضيافة والهبة ونحوها ، فإنها من أعظم أسباب الوقاية من الفقر وما يؤدي إليه من جرائم ، يقول ﷺ : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه »[٤] ، وقال : « تَهادَوا تَحابُّوا »[٥] . إلى غير ذلك من الأسباب في الوقاية من الفقر المؤدي إلى الوقوع في الجرائم .

السبب السادس : انتشار البَطالةِ والتَّسوُّلِ[٦] :

ولعل أهم الأسباب التي تدعو إلى البطالة ، ضعف النظام الاقتصادي ، وسوء تنظيمه وتخلفه ، وعدم عدالته ، وهو يهيئ للإنسان فرص الانحراف والانسياق في تياره المدمر ،

---

(١) رواه النسائي في الاستعاذة : باب الاستعاذة من الفقر (٨/٢٦٢) ، وأحمد في المسند (٥/٣٩ ، ٤٤) ، والحاكم في المستدرك (١/١٣٥) ، كلهم من حديث أبي بكرة ، وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

(٢) رواه أحمد في المسند رقم (٨٩٤٧ ، ٩٢٣٦) بإسناد صحيح كما قال الشيخ أحمد شاكر .

(٣) سورة البقرة : ١٨٨ .

(٤) رواه البخاري في الأدب: باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (١٠/٥٤٦)، رقم (٦٠١٩)، ومسلم في اللُّقَطَة : باب الضيافة (١٢/٣٠) بشرح النووي ، كلاهما من حديث أبي هريرة بلفظهما .

(٥) رواه مالك في الموطأ في كتاب الجامع : باب ما جاء في المهاجرة (٢/٢٤٤) ، رقم (٤٤) مرسلاً من حديث عطاء بن أبي مسلم الخراساني بهذا اللفظ ، ورواه الترمذي في الولاء والهبة : باب ما جاء في حث النبي ﷺ على الهدية (٣/٢٩٨) ، رقم (٢٢١٣) من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ « تهادَوا ، فإن الهدية تذهب وَحَرَ (حقد) الصدر » ، وقال : « هذا حديث غريب من هذا الوجه » . وحسن الحديث الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٣/٧٠) ، والسيوطي في الجامع الصغير رقم (٣٣٧٣) ، ووافقه المناوي في فيض القدير (٣/٢٧١) .

(٦) البطالة : هي العجز عن الكسب لمرضٍ أو التعطل عن العمل بسبب ضيق فرص العمل ، أو الكسل أو الإهمال ونحو ذلك . والتسوُّل : هو الشحاذة .

نتيجة للأثر السيئ المترتب عليه ، سواء لناحية الفراغ الذي ينشأ عنه استغلاله بطريقة سيئة ، أو لناحية حرمان الإنسان من وسيلة مشروعة ، تحقق رغباته ، فينعكس سلباً على تصرفاته ، وينمي لديه الحقد والثورة على النظام والشعور بالنقص وعدم الثقة .

فالمهنة : تعتبر مصدر أمان واستقرار للإنسان ، وتتيح له القيام بدوره في المجتمع ، وهي من ناحية أخرى تحرره من سلطان الآخرين ، أو من الذي يتولى الإنفاق عليه وتجعله يشعر بالقيم المعنوية لوجوده وتحقيق آماله ، لذلك فإن الارتباط بمهنة معينة يعطيه الإحساس بكيانه الاجتماعي ، حيث ينصرف إلى متابعة العمل والإنتاج ، ورفع مستواه بالوسائل المشروعة مما يبعده عن اللهو والعبث والانحراف (١) .

وللبطالة آثار نفسية واجتماعية خطيرة ، يترتب عليها في النهاية ارتكاب بعض صور الجرائم ، فالشخص الذي وُجِدَ في حالة بطالة بعد عمل ، وخاصة إذا كان ربَّ أسرة ، يشعر بالعجز عن إعالة أفراد أسرته ، مما يُوَلِّدُ له ضيقاً نفسياً شديداً ، قد يلجأ بسببه أحياناً إلى الانتحار ، أو الحصول على المال بأي وسيلة حتى ولو كان بطريق الجريمة .

الوقاية : مقاومة البطالة : لقد قاوم الإسلام البطالة بصورٍ شتى يضيق المقام عن استيعابها هنا ، ومن أهم هذه الصور :

١ – الدعوة إلى العمل وترك التواكل ، فإن العمل في النافع والمفيد شغل للنفس بالحق ، والمرء ما لم يُشغل نفسه بالحق شغلته بالباطل ، يقول ﷺ : « ما أكل أحد طعاماً قط خير من أن يأكل من عمل يده ، وإن نبي الله داود ، كان يأكل من عمل يده » (٢) ، وسُئل النبي ﷺ : أي الكسب أطيب ؟ قال : « عمل الرجل بيده » (٣) .

٢ – تحريم الصدقة على غني أو قادر على العمل ، وفي ذلك يقول ﷺ : « لا تحل

---

(١) انظر : علم الإجرام والعقاب صـ ٩١ بتصرف .

(٢) رواه البخاري في البيوع : باب كسب الرجل وعمله بيده (٤/٣٨٠) ، رقم (٥٢٨) من حديث المقدام بن معديكرب .

(٣) رواه أحمد في المسند (٣/٤٦٦) ، والحاكم في المستدرك (٢/١٠) وصححه ، ووافقه الذهبي .

الصدقة لغني ولا لِذي مِرَّة سَوِيٍّ »[١] ، وذو المرة السوي هو : السليم الأعضاء ، القوي المتبطل ، الكسول الذي لا يعمل ، ويعيش على صدقات الناس وزكواتهم ، ويأكلها حراماً؛ لأنها مال الفقراء والمساكين ، والمتبطل القادر على العمل لا تحل له الصدقة .

٣- ومنها الوقف الخيري ، وتحريم الربا ، والحث على القرض الحسن ، والهجرة في طلب الرزق الحلال ، وتأمين فرص العمل للعاطلين ، وغير ذلك من الصور الكثيرة .

وأما التسوُّل : فهو من أسباب البطالة ، ودافعه الطمع والجشع ، وهو مرض اجتماعي خطير ، يثير البلبلة ، ويبعث على الخوف والذعر والقلق ، وهو مظهر من مظاهر التخلف والتدني وانحطاط المجتمع وترديه .

الوقاية : مقاومة التسول : والوقاية من التسول في السنة النبوية هي :

١ - التحذير من التسول تحذيراً يصل إلى حد التحريم إلا في ظروفٍ استثنائية ، كما جاء في حديث قَبيصة : « إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة :

أ- رجل تحمّل حمالةً ، فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك .

ب- ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله ، فحلت له المسألة حتى يصيب قِواماً من عيش - أو قال : - سداداً من عيش .

جـ- ورجل أصابته فاقةٌ حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحِجا من قومه ، لقد أصابت فلاناً فاقة ، فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش - أو قال : - سداداً من عيش ، فما سواهن من المسألة يا قَبيصةُ ، سُحْتاً يأكلها صاحبها سُحْتاً »[٢] ، وقال : « ما فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر »[٣] .

---

(١) رواه أبو داود في الزكاة : باب من يُعطى من الصدقة وحدُّ الغني (١/٥١٤) ، رقم (١٦٣٤) ، والترمذي في الزكاة : باب ما جاء فيمن لا تحل له الصدقة (٢/٨١-٨٢) ، رقم (٦٤٧) ، والنسائي في الزكاة : باب إذا لم يكن له دراهم وكان له عِدْلُها (٥/٩٩) ، وابن خزيمة في صحيحه (٤/٧٨) ، كلهم من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ، وقال الترمذي : « هذا حديث حسن » .

(٢) رواه مسلم في الزكاة : باب من تحل له المسألة (٧/١٣٣-١٣٤) بشرح النووي .

(٣) رواه الترمذي في الزهد : باب ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر (٣/٣٨٥) ، رقم (٢٤٢٧) ، وأحمد في المسند (٤/٢٣١) من حديث أبي كبشة الأنماري . قال الترمذي : « حديث حسن صحيح » .

٢- وتارة يبين ﷺ أنه سحت أي حرام فلا يعود عليه ذلك إلا بالضرر في نفسه وذويه ، يقول ﷺ : « كل جسد نبت من سحت فالنار أولى به » (١) .

٣- وتارة بالترغيب في الصبر والعفة والمجاهدة حتى تصبح العفة خُلُقاً له ، وفي الحديث : « إنه من يَسْتَعِفُّ يُعِفُّهُ الله ، ومن يتصبرْ يُصبِّرْهُ الله ومن يستغنِ يُغنِه الله » (٢) .

٤- وتارة يبين ﷺ أن هذه المسألة تكون سبباً في فضيحة صاحبها يوم القيامة على رؤوس الأشهاد ، قال ﷺ : « لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله تعالى وليس في وجهه مُزْعَةُ (٣) لحم » (٤) .

٥- وتارةً كان النبي ﷺ يأخذ على الصحابة عهداً أن لا يسألوا الناس شيئاً ، فقد قال لهم في بيعة خاصة : تبايعون « على أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا ... ولا تسألوا الناس شيئاً » (٥) .

٦- وتارة كان ﷺ يبين لأصحابه بأن من ترك السؤال فثوابه الجنة ، فقد قال لأصحابه : « من يكفل لي أن لا يسأل الناس شيئاً وأتكفل له الجنة ؟ » ، فقال ثوبان : أنا ، فكان لا يسأل أحداً شيئاً (٦) .

---

(١) رواه الترمذي في أبواب الصلاة : باب ما ذكر في فضل الصلاة (٦٢/٢) ، رقم (٦٠٩) ، وابن حبان في صحيحه (موارد الظمآن رقم ٢١٠٦) من حديث كعب بن عُجْرة ، وقال الترمذي : « حديث حسن غريب » ، ورواه أحمد في المسند (٣٢١/٣ ، ٣٩٩) من حديث جابر .

(٢) رواه البخاري في الرقاق : باب الصبر عن محارم الله (٣٦٦/١١) ، رقم (٦٤٧٠) ، وفي الزكاة : باب الاستعفاف عن المسألة (٤٢٧/٣) ، رقم (١٤٦٩) ، ومسلم في الزكاة : باب فضل التعفف والصبر والقناعة (١٤٤/٧-١٤٥) بشرح النووي ، واللفظ للبخاري .

(٣) بضم الميم وحكي كسرها وسكون الزاي بعدها مهملة : أي قطعة يسيرة من اللحم ، كما في النهاية ، مادة مزع .

(٤) رواه البخاري في الزكاة : باب من سأل الناس تكثُّراً (٤٣١/٣) ، رقم (١٤٧٤) ، ومسلم في الزكاة : باب النهي عن المسألة (١٣٠/٧) بشرح النووي ، كلاهما من حديث ابن عمر ، واللفظ لمسلم .

(٥) رواه مسلم في الزكاة : باب في النهي عن المسألة (١٣٣/٧) بشرح النووي .

(٦) رواه أبو داود في الزكاة : باب كراهية المسألة (٥١٧/١)، رقم (١٦٤٣)، وأحمد في المسند (٢٧٥/٥ ، ٢٧٦) ، والبغوي في شرح السنة (١١٧/٦) ، وقال محققه : « إسناده صحيح » .

٧- وتارة يكون هذا الترغيب ببيان ثمرة ترك التسول ، من البركة الحسية أو المعنوية أو هما معاً ، فقد قال : « إن هذا المال خضرةٌ [١] حُلْوَةٌ ، فمن أخذه بطيب نفس بورك له فيه ، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه ، وكان كالذي يأكل ولا يشبع ، واليد العليا خير من اليد السفلى » [٢] .

إلى غير ذلك من الصور الكثيرة .

السبب السابع : ضعف الشعور بالمسؤولية الفردية والجماعية :

المسلم هو الذي يشعر بأن عليه تبعات وواجبات ، يجب أن يقوم بها ، وأنه مسؤول عن كل ما يصدر عنه تجاه نفسه أو تجاه الآخرين ، ولا يجوز له أن يتنصل أو أن يتهرب من المسؤولية أيا كانت هذه المسؤولية؛ لأن ذلك يتنافى مع حمل الأمانة التي شرف الله بها الإنسان .

إن عدم الشعور بالمسؤولية صفة من صفات المنافقين وخصلة من خصالهم ، وهو من الأمراض الاجتماعية الخطيرة التي تفقد الناس الثقة فيما بينهم ، وأيضاً فإن ذلك يؤدي إلى تعطيل الأعمال ، وإلى الفوضى والإخلال بالالتزامات الأدبية والمادية وضياع الحقوق ، وأخيراً الوقوع في الجريمة .

الوقاية : الوقاية من ذلك تكون بتقوية الشعور بالمسؤولية الفردية والجماعية على النحو التالي :

١- مراقبة الله ﷻ ، إذ المسلم الذي يخاف الله تعالى ، هو الذي يقوم بمسؤوليته ؛ لأنه يعلم أنه إن لم يؤدِّ مسؤوليته في الحياة الدنيا، فسيسأله الله يوم القيامة، يقول الله تعالى: ﴿ وَقِفُوهُمْ

---

(١) شبه النبي ﷺ الرغبة في المال والميل إليه وحرص النفوس عليه ، بالفاكهة الخضراء الحلوة المستلذة ، فإن الأخضر مرغوب فيه على انفراده ، والحلو كذلك على انفراده ، فاجتماعهما أشد ، وفيه إشارة إلى عدم بقائه ؛ لأن الخضروات لا تبقى ، ولا تراد للبقاء . شرح النووي على مسلم (١٢٦/٧) .

(٢) رواه مسلم في الزكاة : باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى (١٢٦/٧) بشرح النووي ، من حديث حكيم بن حزام .

إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ ﴿٢٤﴾ ﴾ [١] ، ويقول ﷺ : « لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يُسأل عن عمره فيما أفناه ، وعن علمه فيما فعل ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه ، وعن جسمه فيما أبلاه » [٢] .

ولا يستقيم أمر الأمة ، ولا تتسق شؤونها إلا إذا قام كل من الحاكم بمسؤولياته ، وأخلص النصح لرعيته ، يقول ﷺ : « كلكم راعٍ ، وكلكم مسؤول عن رعيته » [٣] .

وهكذا ربى النبي ﷺ أصحابه ، فقد قال لأبي ذر لما طلب الإمارة : « يا أبا ذر ، إنك ضعيف ، وإنها أمانة ، وإنها يوم القيامة ، خزي وندامة إلا من أخذها بحقها ، وأدى الذي عليه فيها » [٤] . وقال ﷺ : « ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت ، وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة » [٥] .

٢- وضع الناس في المسؤولية بصورة ما من الصور ، فهذا عالم ، وهذا متعلم ، وهذا مجاهد ، وهذا حائك ، وهذا بزّار ، وهذا صانع ، وهذا مزارع ، وهذا مسؤول عن أهله وولده ، ، وهذا أمير ، وهذا مأمور ، وهكذا فالكل مسؤول .

٣- المحاسبة والثواب والعقاب : ذلك أن المرء ، إذا أدرك أنه محاسب ، وقد يعاقب أو يثاب ، حمله ذلك على الشعور بالمسؤولية والتفاني في القيام بها،فعن أبي حُميد الساعدي قال: استعمل النبي ﷺ ابن اللُّتْبِيَّة [٦] رجلاً من الأزد على الصدقة ، فجاء بالمال ، فدفعه إلى

(١) سورة الصافات : ٢٤ .

(٢) رواه الترمذي في أول القيامة : باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص (٤/٣٦) ، رقم (٢٥٣٢) من حديث أبي برزة الأسلمي ، وقال : « هذا حديث حسن صحيح » .

(٣) رواه البخاري في الجمعة : باب الجمعة في القرى (٢/٤٨٢) ، رقم (٨٩٣) ، ومسلم في الإمارة : باب فضيلة الأمير العادل (١٢/٢١٣) بشرح النووي ، كلاهما من حديث أبي هريرة بلفظهما .

(٤) رواه مسلم في الإمارة : باب كراهة الإمارة بغير ضرورة من حديث أبي ذر (٣/١٤٥٧) ، رقم (١٨٢٥) .

(٥) رواه البخاري في الأحكام : باب من استرعى رعية فلم ينصح (١٣/١٥٨) ، رقم (٧١٥١) ، ومسلم في الإيمان : باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار (١/١٢٥) ، رقم (٢٢٧) ، كلاهما من حديث معقل بن يسار ، واللفظ لمسلم .

(٦) بضم اللام وإسكان التاء على الصحيح : نسبة إلى بني لُتْب ، وهي قبيلة معروفة . واسم ابن اللتبية هذا : عبد الله . شرح النووي على مسلم (١٢/٢١٩) .

النبي ﷺ ، فقال : هذا مالكم ، وهذه هدية أهديت لي ، فقال له النبي ﷺ : « أفلا قعدت في بيت أبيك وأمك فتنتظر أيهدى إليك أم لا ؟ » (١) .

ووجه الدلالة : أن النبي ﷺ ما وقف على هذه الصورة ، إلا بعد السؤال والمحاسبة، وقد قال الله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ ۖ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾ ﴾ (٢) .

وقد وعى عمر ﷺ هذه الحقيقة ، فكان يحاسب نفسه وعماله وأهل بيته ، ومن أقواله في ذلك : « حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا ، وتزينوا للعرض الأكبر، وإنما يخف الحساب يوم القيامة على من حاسب نفسه في الدنيا » (٣) .

السبب الثامن : الجهل :

ونعني به الجهل بماهية الجريمة وأفرادها ، فإن نفراً من الناس قد لا يدرك أن الزنا من الجرائم ، أو أن سفك الدماء من الجرائم ، أو أن شرب الخمر من الجرائم ، مع أن هذه الأمور معروفة مُدْرَكَةٌ بالفطرة ، لكن قد يحاط بالإنسان ، فتُغَطّى فطرته ، ولا يعلم ما الجريمة ؟ فلا يدرك أبعادها .

ثم نريد بالجهل أيضاً الجهل بالآثار المترتبة على الوقوع في الجريمة من ضرر للفرد ، ومن ضرر للجماعة ، وقد ألمح النبي ﷺ إلى هذا السبب عندما قال : « إن بين يدي الساعة لأياماً ، ينـزل فيها الجهل ، ويرفع فيها العلم ، ويكثر فيها الهرْج ، والهرج: القتل » (٤) . فالجهل مقدمة وهو السبب ، والنتيجة هي القتل وارتكاب الجرائم ، وهي نتيجة متوقعة

---

(١) رواه البخاري في الأيمان : باب كيف كانت يمين النبي ﷺ (٦٤٢/١١) ، رقم (٦٦٣٦) ، ومسلم في الإمارة : باب تحريم هدايا العمال (١٤٦٣/٣) ، رقم (٢٦) ، واللفظ لمسلم .

(٢) سورة الحشر : ١٨ .

(٣) انظر : الجامع للترمذي (٥٤/٤) .

(٤) رواه البخاري في الفتن : باب ظهور الفتن (١٦/١٣) ، رقم (٧٠٦٢ ، ٧٠٦٣) ، ومسلم في العلم : باب رفع العلم وقبضه (٢٠٥٦/٤) ، رقم (٢٦٧٢) ، كلاهما من حديث ابن مسعود وأبي موسى واللفظ للبخاري .

منتظرة ، فإن الناس إذا جهلوا ولم يسعوا إلى فك جهلهم ، وتنافسوا على الدنيا ، فأدى التنافس إلى القطيعة ، وربما أدى إلى الخصومات والشقاق الذي قد تؤدي نتيجته إلى القتل ، لذلك كان من الأسباب التي لا بد أن توضع في حساب من يعمل على معالجة الجريمة والوقاية منها قضية إزالة الجهل .

وقد ينتشر الجهل بسبب غياب العلماء لسبب أو لآخر ؛ إما لأنهم يموتون ، وإما لأنهم يُضَيَّقُ عليهم لأنهم يقولون كلمة الحق ، وإما لأنهم لم يشعروا بقيمة المسؤولية ، فيؤدوا واجبهم في تنوير الأمة وتعليمها ، يقول ﷺ : « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يُبْقِ عالماً ، اتخذ الناس رؤوساً جهالاً ، فسئلوا فأفتوا بغير علم ، فضلوا وأضلوا » (١) .

الوقاية : الوقاية من الجهل هي القضاء عليه ، والدعوة إلى العلم ونشره بين الأمة ، ولهذا نهى النبي ﷺ عن الجهل ، فقال : « من لم يَدَعْ قول الزور والعملَ به ، والجهلَ ، فليس لله حاجة أن يدع طعامه وشرابه » (٢) .

فالخلاص من الجهل هو التسلح بالعلم والمعرفة ؛ لأن التعليم يلعب دوراً مهماً في مقاومة الظاهرة الإجرامية ، فهو دوماً يتضمن بالإضافة إلى جوانب المعرفة جوانب أخرى تربوية حميدة ، حيث يشير إلى القيم والمثل العليا ، ويشيد بها وباعتناقها دائماً ، ولهذا يقول ﷺ : « طلب العلم فريضة على كل مسلم » (٣) .

وإلى ذلك أشار أفلاطون في أحد مؤلفاته إلى أن الإنسان مجرد حيوان متوحش إذا أغفل تعليمه ، فإذا تلقى العلم رجع إلى طبيعته الخيرة ، ويصبح أليفاً حراً .

---

(١) رواه البخاري في العلم : باب كيف يقبض العلم (١/٢٥٨) ، رقم (١٠٠) ، ومسلم في العلم : باب رفع العلم وقبضه (٤/٢٠٥٨) ، رقم (٢٦٧٣) ، كلاهما من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ، واللفظ للبخاري.

(٢) رواه البخاري في الأدب : باب قول الله تعالى : ﴿ وَٱجْتَنِبُواْ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴾ (١٠/٥٨٠) ، رقم (٦٠٥٧) من حديث أبي هريرة .

(٣) رواه ابن ماجه في المقدمة : باب فضل العلماء والحث على طلب العلم (١/٨١) ، رقم (٢٢٤) من حديث أنس . وحسنه المزي لطرقه كما في زوائد ابن ماجه للبوصيري .

وانتهى معظم الفلاسفة السابقين إلى أهمية التعليم في البعد عن مسالك الجريمة ، وعبر عن ذلك « فيكتور هوجو » الأديب الفرنسي بقوله : « فتح مدرسة يعادل إغلاق سجن »[١] .

وهذا ما أكدت عليه السنة النبوية .

السبب التاسع : نسيان الموت والاستعداد للآخرة :

خلق الله الإنسان لمهمة في هذه الأرض ، وأعطاه أدوات وآلات ؛ لتنفيذ هذه المهمة ، منها : حواسه وعقله وقلبه ، كما أعطاه منهاجاً يشرح له كيفية أداء هذه المهمة ، ثم قضى أن يتحول الإنسان عن هذه الدنيا إلى الآخرة ؛ للقاء الله والحساب والمجازاة .

والإنسان حين تغيب عنه حقيقة الموت وضرورة الاستعداد للقاء الله ، تسيطر عليه نفسه الأمارة بالسوء ، وتعينه شياطين الإنس والجن ، وتغريه الدنيا ببريقها وزخارفها ، كي ينحرف ويستمر في الانحراف إلى أن يتبلد حسه ، وتموت عاطفته ، ولا يقيم للآخرة ولا للقاء الله وزناً .

وهكذا ينتهي به نسيان الموت ، وعدم الاستعداد للقاء الله ؛ لكي يجرم بكل ما يخطر بالبال ، وما لا يخطر بالبال من جرائم ، تصيب الآخرين في دمائهم وأموالهم وأعراضهم وحرماتهم ، بل تصيبه هو بالهلاك والدمار ، وقد نبّه النبي ﷺ إلى خطورة نسيان الموت ، وترك الاستعداد للقائه فقال : « الكَيِّسُ[٢] من دانَ نفسه[٣] ، وعمل لما بعد الموت ، والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله »[٤] .

---

(١) انظر : مبادئ علم الإجرام صـ ١٥٦ .

(٢) الكيس : العاقل ، كما في النهاية ، مادة كيس .

(٣) قال الترمذي في جامعه (٤/٥٤) : « ومعنى قوله : من دان نفسه يقول : يحاسب نفسه في الدنيا قبل أن يحاسب يوم القيامة » .

(٤) رواه الترمذي في القيامة : باب (١٤) ، (٤/٥٤) ، رقم (٢٥٧٧) ، وابن ماجه في الزهد : باب ذكر الموت والاستعداد له (٢/١٤٢٣) ، رقم (٤٢٦٠) ، وأحمد في المسند (٤/١٢٤) ، والبغوي في شرح السنة (١٤/٣٠٨) ، والحاكم في المستدرك (١/٥٧) ، كلهم من حديث شداد بن أوس . قال الترمذي : « هذا حديث حسن » ، ووافقه النووي في رياض الصالحين صـ ٤٥ ، وحسنه البغوي وصححه الحاكم .

الوقاية : الوقاية من هذا السبب تتحقق باتباع الأساليب والوسائل التي رسمها لنا رسول الله ﷺ ، ومنها :

١- المواظبة على ذكر الموت ، وعدم نسيانه وما يتبع ذلك من لقاء الله تعالى والحساب والمجازاة يقول ﷺ : « أكثروا ذكر هاذم اللذات - يعني الموت »(١)، وقال: « اذكر الموت في صلاتك ، فإن الرجل إذا ذكر الموت في صلاته لحري أن يحسن صلاته ، وصلِّ صلاة رجل لا يظن أنه يصلي غيرها »(٢) .

٢- المواظبة على الأذكار ، لا سيما أذكار النوم واليقظة ، وركوب الدابة وعند الأسفار ، فإن هذه جميعاً تدور في شكلها ومضمونها حول تذكر الموت والاستعداد ليوم الرحيل . يقول ﷺ : « إذا جاء أحدكم فراشَه ، فَلْيَنْفُضْهُ بِصَنِفَةِ(٣) ثوبه ثلاث مرات وليقل : باسمك ربي وضعت جنبي ، وبك أرفعه ، إن أمسكت نفسي فاغفر لها ، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين »(٤) .

وعن ابن مسعود قال : كان النبي ﷺ إذا أمسى قال : « أمسينا وأمسى الملك لله والحمد لله ، لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ... وإذا أصبح قال ذلك أيضاً : أصبحنا وأصبح الملك لله »(٥) .

---

(١) رواه النسائي في الجنائز : باب كثرة ذكر الموت (٤/٤) ، والترمذي في الزهد : باب ما جاء في ذكر الموت (٣/٣٧٨-٣٧٩) ، رقم (٢٤٠٩) ، وقال : « غريب حسن » . ورواه ابن ماجه في الزهد : باب ذكر الموت والاستعداد له (٢/١٤٢٢) ، رقم (٤٢٥٨) ، وأحمد في المسند (٢/٢٩٣) بإسناد صحيح ، كما قال الشيخ أحمد شاكر في حاشية المسند ، رقم (٧٩١٢) ، ورواه ابن حبان في صحيحه (موارد الظمآن رقم ٢٥٥٩) صـ ٦٣٤ . وحسنه السيوطي في الجامع الصغير رقم (١٤٩٩) .

(٢) رواه الديلمي في مسند الفردوس ، وحسنه ابن حجر في تسديد القوس . انظر : صحيح الجامع الصغير رقم (٨٦٢) ، والسلسلة الصحيحة رقم (١٤٢١) .

(٣) الصَّنِفَةُ : بفتح المهملة وكسر النون بعدها فاء : طرفه مما يلي طُرَّتَهُ . انظر : النهاية ، مادة صنف . وفتح الباري (١٣/٤٦٩) .

(٤) رواه البخاري في التوحيد : باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة منها (١٣/٤٦٧) ، رقم (٧٣٩٣) .

(٥) رواه مسلم في الذكر : باب التعوذ من شر ما عمل (٣/٢٠٨٩) ، رقم (٢٧٢٣) .

٣- عيادة المرضى ، وتشييع الجنائز ، فإن مشاهدة هؤلاء المرضى والوقوف على ما هم فيه من بلاء ومحنة ثم المشاركة في تشييع الجنائز ، كل هذا يذكر بالموت ويحمل على الاستعداد لليوم الآخر ، وقد جاء في الحديث : « أمرنا النبي ﷺ بسبع ونهانا عن سبع ، أمرنا باتباع الجنائز وعيادة المريض »(١) . وقال : « حق المسلم على المسلم خمس - وذكر منها - : عيادة المريض واتباع الجنائز »(٢) .

٤- زيارة المقابر بين الحين والحين ، والاعتبار بأحوال أهلها ، وأننا لا محالة صائرون إلى ما صار إليه هؤلاء ، فإن ذلك يحيي النفس ، ويحملها على تذكر هذه الحال دوماً والاستعداد لليوم الآخر ، قال ﷺ : « كنت نهيتكم عن زيارة القبور ، فزوروها ، فإنها تُزَهِّدُ في الدنيا وتُذَكِّرُ الآخرة »(٣) .

٥- حضور مجالس الوعظ والتذكير بالموت واليوم الآخر؛ فإن ذلك يُحيي النفوس ، ويحملها على الاستعداد ليوم الرحيل ولقاء الله تعالى ، ولعل هذا يدخل في عموم قوله ﷺ : « من يُرِدِ الله به خيراً يُفَقِّهْهُ في الدين »(٤) .

٦- النظر في كتب الزهد ، وكتب الترغيب والترهيب ، فإنها حافلة بما يذكّر بالموت ، ويعينه على الاستعداد لليوم الآخر ، مثل كتاب إحياء علوم الدين للغزالي ، والترغيب والترهيب للمنذري ، ورياض الصالحين للنووي ، ومدارج السالكين لابن القيم ، إلى غير ذلك من أساليب ووسائل تذكّر بالموت ، وتحمل على الاستعداد لليوم الآخر .

---

(١) رواه البخاري في الجنائز : باب الأمر باتباع الجنائز (١٤٥/٣) ، رقم (١٢٣٩) من حديث البراء .

(٢) رواه البخاري في الجنائز : باب الأمر باتباع الجنائز (١٤٥/٣) ، رقم (١٢٤٠) ، ومسلم في السلام : باب من حق المسلم للمسلم رد السلام (١٧٠٤/٤) ، رقم (٢١٦٢) ، كلاهما من حديث أبي هريرة ، واللفظ للبخاري .

(٣) أخرجه ابن ماجه في الجنائز : باب ما جاء في زيارة القبور (٥٠١/١) ، رقم (١٥٧١) . وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه : « إسناده حسن » . وأصل الحديث عند مسلم من حديث أبي هريرة في الجنائز : باب استئذان النبي ﷺ ربه ﷻ في زيارة قبر أمه (٦٧١/٢ ، ٦٧٢) ، رقم (٩٧٦ ، ٩٧٧) .

(٤) رواه البخاري في الاعتصام : باب قول النبي ﷺ : « لا تزال طائفة من أمتي » (٣٦٣/١٣) ، رقم (٧٣١٢) ، ومسلم في الزكاة : باب النهي عن المسألة (٧١٩/٢) ، رقم (١٠٣٧) ، كلاهما من حديث معاويةَ بلفظهما .

السبب العاشر : إيثار التفرد والعزلة لغير غرض شرعي :

والمراد بإيثار التفرد والعزلة : تفضيل حياة التفرد على حياة الجماعة بلا مسوغ شرعي مقبول ، وذلك بأن يعيش الفرد وحده بعيداً عن الناس لسبب أو لآخر .

ولا شك أن الوحدة أحياناً قد تكون قاتلة ، فربما يفكر المعتزل بأفكار قد تؤدي به في النهاية إلى ارتكاب الجريمة بحق نفسه أو بحق غيره أو بحقهما معاً ، وهذا ما ألمح إليه النبي ﷺ بقوله : « عليكم بالجماعة ، وإياكم والفرقة ، فإن الشيطان مع الواحد ، وهو من الاثنين أبعد ، من أراد بُحْبوحة (١) الجنة فليلزم الجماعة » (٢) ، ولعل ما يشهد لهذا الحديث قوله تعالى : ﴿ سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ ﴾ (٣) . وقال ﷺ : « يد الله على الجماعة ، فإن الشيطان مع من فارق الجماعة يَرْكُضُ » (٤) . وعن ابن عمر : أن النبي ﷺ نهى عن الوحدة ، أن يبيت الرجل وحده أو يسافر وحده (٥) .

هذا مع مراعاة أن وقوع المعتزل في الجريمة ، قد يكون من قبيل القليل النادر ، لكنه سبب فلا ينبغي إغماضه أو إغفاله ، إذ أسباب الجرائم ، لا يشترط فيها الكثرة والعموم ، بل قد يكون في بعضها ما هو قليل نادر ، والإشارة إليه من باب درء المفسدة أو سد الذريعة .

الوقاية : تتمثل الوقاية في الآتي :

١ – مخالطة الجماعة والصبر عليها مع احتفاظ المرء بشخصيته في حياة اجتماعية نظيفة ، عملاً بقوله ﷺ : « عليكم بالجماعة » ، وبقوله : « فليلزم الجماعة » ، وبقوله : « يد الله مع

---

(١) بُحبوحة الجنة : وسطها . النهاية ، مادة بحبح .

(٢) رواه الترمذي في الفتن : باب في لزوم الجماعة (٣/٣١٥) ، رقم (٢٢٥٤) ، وأحمد في المسند (١/١٨ ، ٢٦) ، كلاهما من حديث ابن عمر ، واللفظ للترمذي ، وقال (أي الترمذي) : « هذا حديث حسن صحيح غريب » .

(٣) سورة القصص : ٣٥ .

(٤) رواه النسائي في كتاب تحريم الدم : باب قتل من فارق الجماعة (٧/٩٢) من حديث عرفجة بن شريح الأشجعي . بإسناد حسن صحيح متصل ، رواته كلهم ما بين ثقة أو صدوق .

(٥) رواه أحمد في المسند (٢/٩١) بإسناد صحيح . قاله الشيخ أحمد شاكر .

طريق الأصوليين» (١) .

فهنا نلاحظ أن السمعاني نسب إلى أهل اللغة خلاف ما قرروه في كتبهم (٢) .

ونرى ابن الجوزي لخّص هذا الأمر فقال : «وفصل الخطاب في هذا الباب ، أن الصحبة إذا أطلقت فهي في المتعارف تنقسم إلى قسمين :

أحدهما : أن يكون الصاحب معاشراً مخالطاً كثير الصحبة ، فيقال : هذا صاحب فلان ، كما يقال : هذا خادمه ، لمن تكررت خدمته ، لا لمن خدمه يوماً أو ساعة .

والثاني : أن يكون صاحباً له في مجالسةٍ أو مماشاة ولو ساعة ، فحقيقة الصحبة موجودة في حقه ، وإن لم يشتهر بها» .

قال : «فسعيد بن المسيب إنما عنى القسم الأول ، وغيره يريد القسم الثاني ، وعموم العلماء على خلاف قول ابن المسيب ، فإنهم عدّوا جرير بن عبد الله رضي الله عنه من الصحابة ، وإنما أسلم سنة عشر (٣) ، وعدّوا في الصحابة من لم يغز ، ومن توفي رسول الله

(١) قال البلقيني : «هذا الذي حكي عن السمعاني طريقة بعض الأصوليين ، والمشهور عندهم ما هو المعروف عند المحدثين» . محاسن الاصطلاح ص٤٨٧ ، وقال السخاوي : «إذ العمل عند المحدثين والأصوليين على الأول - يعني عدُّ الصاحب لمن رآه رؤية -» . فتح المغيث ٨٦/٤ ، وانظر ما سبق عن مذهب الأصوليين في ذلك .

(٢) قلت : ولم أر من نبه على ذلك ، إلا أني رأيت السخاوي أشار إلى ذلك حيث قال : «وادّعى - يعني السمعاني - أن اسم الصحابي يقع على ذلك من حيث اللغة» . فتح المغيث ٨٥/٤ .

(٣) قال البلقيني : «الذي جرى عليه الحفاظ المتأخرون أن إسلامه سنة عشر في شهر رمضان» . محاسن الاصطلاح ص٤٨٨ ، وقال الطحاوي : «صحّ عنه أن سيدنا رسول الله ﷺ قال له في حجة الوداع : استنصت لي الناس» . مشكل الآثار (٢٤٩٦) ٣٠٠/٦ ، قال ابن حجر : «ادعى بعضهم أن لفظ «له» زيادة؛ لأن جرير إنما أسلم بعد حجة الوداع بنحو من شهرين ، فقد جزم ابن عبد البر أنه أسلم قبل موت النبي ﷺ بأربعين يوماً [الاستيعاب ٣٣٢/١-٣٣٣] ، وما جزم به يعارضه قول البغوي وابن حبان ، أنه أسلم في رمضان سنة عشر» ، قال ابن حجر : «وقع في رواية المصنف - يعني البخاري - لهذا الحديث في باب حجة الوداع (٤٤٠٥) بأن النبي ﷺ قال لجرير ، وهذا لا يحتمل التأويل ، فيقوي ما قاله البغوي» . فتح الباري ٢٦٢/١ .

⇦

ﷺ وهو صغير السنّ ، فأما من رآه ولم يجالسه ولم يماشيه ، فألحقوه بالصّحبة إلحاقاً ، وإن كانت الصحبة لم توجد في حقه»(١) .

فابن الجوزي يميل إلى أن حقيقة الصحبة إنما تكون لمن أكثر في صحبته للمصاحب ، ولذلك قال عمّن رآه ولم يجالسه : «فألحقوه إلحاقاً ، وإن كانت الصحبة لم توجد في حقه».

ثم هو يذكر في بداية كلامه أن كلا المعنيين من المتعارف ، بينما ذكر العلماء أن المعنى الأول هو المتعارف عليه ، وأما الثاني فهو الذي يفيده وضع اللغة .

وهذا كله فيمن رآه وهو في قيد الحياة ، أما من رآه بعد موته وقبل دفنه ، فالراجح أنه ليس بصحابي ، وإلا لعُدّ من اتفق أن يرى جسده المكرم وهو في قبره ولو في هذه الأعصار صحابياً ، وكذا من كشف له عنه من الأولياء فرآه كذلك على طريق الكرامة ،

قلت : وقد ناقش البلقيني موضوع إسلام جرير ، إلى أن ذكر حديثه في حجة الوداع ، وأنه أصح ما جاء عنه . محاسن الاصطلاح ص٤٨٧-٤٨٩ ، كما ناقشه ابن حجر في الإصابة ، ورجح أنه أسلم قبل سنة عشر ؛ وذلك لأن شريكاً حدّث عن الشيباني ، عن الشعبي ، عن جرير قال : قال لنا رسول الله ﷺ : إن أخاكم النجاشي قد مات . . . الحديث ، أخرجه الطبراني [قلت : وليس فيه «قال لنا» ، وإنما فيه «إن أخاكم» الطريقان الأخيران عن شريك] . المعجم الكبير (٢٣٤٦-٢٣٤٨) ٢/٣٢٣ ، فهذا يدل على أن إسلام جرير كان قبل سنة عشر ؛ لأن النجاشي مات قبل ذلك . الإصابة ١/٢٣٢ ، قال ابن حجر : «وإنما وقعت وفاته - يعني النجاشي - سنة تسع عند الأكثر» . فتح الباري ٧/٢٣١ ، والسخاوي في فتح المغيث ٤/٨٧-٨٨ ، وانظر التقييد والإيضاح ص٢٥٧ ، الإصابة ١/٢٣٢ ، مجمع الزوائد ٧/١٥ .

وحديث جرير في حجة الوداع عند البخاري في العلم - باب الإنصات إلى العلماء (١٢١) . فتح الباري ١/٢٦٢ ، وأطرافه (٤٤٠٥، ٦٨٦٩، ٧٠٨٠) ، ومسلم في الإيمان (٦٥) ١/٨١-٨٢ ، والنسائي في تحريم الدم - باب تحريم القتل ٧/١٢٧-١٢٨ ، وفي إحدى الروايتين : «قال لي» ، وابن ماجه في الفتن - باب لا ترجعوا بعدي كفاراً (٣٩٤٢) ٢/١٣٠٠ ، وأحمد في المسند ٤/٣٥٨، ٣٦٦ ، وابن منده في الإيمان (٦٥٧) ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٤٠٢، ٢٢٧٧) ٢/٣٨٣ ، والبغوي في شرح السنّة (٢٥٥٠) ، وابن أبي شيبة في المصنف ١٥/٣٠-٣١ .

(١) تلقيح فهوم الأثر ص١٠١ .

إذ حجة من أثبت الصحبة لمن رآه قبل دفنه أنه مستمر الحياة ، والحق أنه: هذه الحياة ليست دنيوية وإنما هي أخروية ، فلا تتعلق بها أحكام الدنيا ، فإن الشهداء أحياء ، ومع ذلك فإن الأحكام المتعلقة بهم بعد القتل جارية على أحكام غيرهم من الموتى ، والله أعلم[١] .

الشرط الثاني : اللقاء بالنبي ﷺ بعد النبوة :

حيث ذكروا في تعريف الصحابة : «من لقي النبي ﷺ» ، وصفة النبوة إنما تثبت بعد البعثة لا قبلها ، وذلك ليخرج من لقي النبي ﷺ قبل النبوة من قريش وغيرها ولو مات على الحنيفية ، فإنه لا يعدّ صحابياً ، كزيد بن عمرو بن نفيل[٢] ، وإن عدّه ابن منده[٣] والبغوي[٤] وغيرهما في الصحابة ، وفي ذلك نظر ؛ لأنه توفي قبل البعثة بخمس سنين ، عندما كانت قريش تبني الكعبة[٥] .

(١) فتح الباري ٧/٧ ، الإصابة ٨/١ ، فتح المغيث ٨٠/٤ .

(٢) زيد بن عمرو بن نفيل العدوي - والد سعيد بن زيد رضي الله عنه ، أحد المبشرين بالجنة ، وابن عمّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه - كان على دين إبراهيم الخليل عليه السلام ، وكان يحيي الموؤدة ، ويعيب على قريش ذبحهم لغير الله تعالى ، وقد مضى إلى بلاد الشام ليسأل عن الدين الحق عند اليهود والنصارى ، وأرشدوه إلى الحنيفية دين إبراهيم عليه السلام . انظر خبره عند البخاري في مناقب الأنصار (٣٨٢٦-٣٨٢٨) فتح الباري ١٧٦/٧-١٧٨ ، والحاكم في المستدرك ٤٣٩/٣-٤٤٠ ، مروج الذهب ٥٩/١ .

(٣) هو محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى أبو عبد الله العبدي ، من كبار حفاظ الحديث في وقته (ت٣٩٥هـ) ، له كتاب «معرفة الصحابة» . انظر تذكرة الحفاظ ٤٣٣/٣ .

(٤) هو عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان البغوي (ت٣١٧هـ) ، كان محدث العراق في عصره ، له معجم الصحابة . انظر تذكرة الحفاظ ٢٤٧/٢ ، تاريخ بغداد ١١١/١٠ .

(٥) انظر فتح الباري ١٧٧/٧ ، سيرة ابن هشام ٢٣٩/١-٢٤٧ ، وقد ذكره ابن حجر في الصحابة ٥٦٩/١-٥٧٠ ، وانتقد السخاوي ذلك . فتح المغيث ٨٢/٤ ، مع أن ابن حجر أوضح أن ذكره له يأتي على أحد الاحتمالين في تعريف الصحابي ، وهو أنه من رأى النبي ﷺ مؤمناً به ، هل يشترط في كونه مؤمناً به أن تقع رؤيته بعد البعثة فيؤمن به حين يراه أو بعد ذلك ، أو يكفي كونه مؤمناً به أنه سيبعث ، كما في قصة عمرو وغيره .

وكذا لو رآه قبل النبوة ثم أدرك البعثة ولم يسلم إلا بعد وفاة رسول الله ﷺ ، فلا يُعَدّ صحابياً ، أو أسلم قبل الوفاة ولم يلقه بعد الإسلام ، فلا يُعدّ صحابياً أيضاً ، كرسول هرقل(١) . قال السخاوي : «على أن أحمد خرّج في مسنده حديث رسول قيصر ، مع كونه إنما رأى النبي ﷺ في حال كفره»(٢) .

قلت : إن كان هناك دليل على أن رسول هرقل أسلم ، فإيراده هنا صحيح ، أما الحديث الذي أشار إليه السخاوي ، فإنه يدل على بقائه على الكفر ، حيث يقول الراوي فيه : فقيل لي : في هذه الكنيسة رسول قيصر إلى رسول الله ﷺ وهو شيخ كبير ، وهو الظاهر من قوله ﷺ حين لم يقبل دخول الإسلام ، فتلا رسول الله ﷺ قوله تعالى : **﴿إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾** [آية ٥٦ القصص] .

الشرط الثالث : الإيمان به ﷺ عند اللقاء :

فقولهم في التعريف : «مؤمناً به» يدخل فيه كل مكلف من الجنّ والإنس رأى رسول الله ﷺ وهو مؤمن بالإسلام ديناً وبه رسولاً من عند الله تعالى ، ويخرج بقيد الإيمان

(١) لم أجد من أسماه ، إلا أن ابن حجر قال في فتح الباري : «سعيد بن أبي راشد التنوخي ، رسول قيصر إلى رسول الله ﷺ» . ٥٧/١ ، وليس ذلك في المسند .

(٢) قلت : قوله : رواه أحمد ، الأصح أن يقول : زاده عبد الله بن أحمد في زوائد المسند ، إذ فرق بين أن يرويه الإمام أحمد وبين أن يزيده ابنه ، والحديث جاء على الصورة التالية ، حدثنا عبد الله ، حدثنا سريج بن يونس من كتابه قال : حدثنا عباد بن عباد يعني المهلبي ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم من طريق سعيد بن أبي راشد مولى لآل معاوية [بينما قال ابن حجر : وفي المسند من طريق سعيد بن أبي راشد التنوخي رسول قيصر إلى رسول الله ﷺ . فتح الباري ٥٧/١] ، والرواية الثانية حدثنا عبد الله قال : حدثنا أبو عامر حوثرة ابن أشرس إملاء عليّ قال : أخبرني حماد بن سلمة ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن سعيد بن أبي راشد قال : «كان رسول قيصر جاراً لي زمن يزيد بن معاوية ، فقلت له : أخبرني عن كتاب رسول الله ﷺ قال : قدمت الشام ، فقيل لي : في هذه الكنيسة رسول قيصر إلى رسول الله ﷺ ، قال : فدخلنا الكنيسة فإذا أنا بشيخ كبير ، فقلت له : أنت رسول قيصر إلى رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم ، قال : قلت : حدثني عن ذلك ، فحدثه» . المسند ٤/٧٤-٧٥ ، فكأن في فتح الباري سقطاً ، وهو : من طريق سعيد بن أبي راشد التنوخي ، عن رسول قيصر ، فرسول قيصر لم يسلم كما هو في هذا الحديث .

من صحبه أو من لقيه كافراً ولو أسلم بعد ذلك ، إن لم يجتمع به مرة أخرى بعد إسلامه .

والإيمان به ﷺ يعتبر بحسب الظاهر ، وذلك مثل أطفال المسلمين ؛ لأنهم لما كانوا بين أبوين مسلمَيْن اعتبروا من المسلمين ، وإن كانوا لا عبرة بإيمانهم في ذلك العمر ، ولكنهم بالنسبة للأحكام الشرعية يعاملون معاملة المؤمنين ، والأصل أن يبقوا على الإيمان.

وقولهم في التعريف : «به» أي النبي ﷺ ، ليخرج من لقيه من مؤمني أهل الكتاب قبل البعثة ، وهل يدخل من لقيه منهم وآمن أنه سيبعث نبياً أو لا يدخل ، مثل بحيرا الراهب[١] ونظرائه ؟ محل احتمال[٢] ، وينتفي دخولهم بالقيد السابق ، وهو الاجتماع بالنبي ﷺ حال النبوة لا قبلها .

فالمعتبر من لُقِيّ المرء لرسول الله ﷺ ، أن يكون ذلك بعد البعثة لا قبلها ، ولهذا ذكر العلماء من الصحابة ولد النبي ﷺ إبراهيم رضي الله عنه[٣] ، دون من مات قبل النبوة من أولاده كالقاسم[٤] .

---

(١) ذكره ابن منده وتبعه أبو نعيم في الصحابة ، قال ابن حجر : «وقصته معروفة في المغازي ، وما أدري أدرك البعثة أم لا ؟ وقال : وقد وقع في بعض السير أنه كان من يهود تيماء ، وفي مروج الذهب للمسعودي [٦٤/١] : أنه كان نصرانياً من عبد القيس يقال له : «جرجيس» [سرجس] ، وقصته مع النبي ﷺ في خروجه مع أبي طالب إلى الشام ، ورؤيته للغمامة تظله ، ورأى خاتم النبوة في كتفه ، وأن النبي ﷺ كان ابن اثنتي عشرة سنة» . انظر الإصابة في القسم الرابع ١٧٦/١-١٧٧ .

(٢) وقال في النخبة : «محل نظر» . نزهة النظر ص٥٦ .

(٣) أمه مارية القبطية رضي الله عنها ، ولدته في ذي الحجة سنة ثمان للهجرة ، وعاش سبعة عشر أو ثمانية عشر شهراً ، وقد سئل عبد الله بن أبي أوفى : «هل رأيت إبراهيم ابن النبي ﷺ ؟ أَكْبَرَ ؟ قال : مات صغيراً ، لو قُضي أن يكون بعد محمدٍ نبي ، عاش ابنه إبراهيم ، ولكن لا نبي بعده» . رواه البخاري (٦١٩٤) .
وعن أنس رضي الله عنه قال : «ما رأيت أحداً أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ ، كان إبراهيم مسترضعاً له في عوالي المدينة ، وكان ينطلق ونحن معه ، فيأخذه ويُقبّله» . انظر الاستيعاب ٤١/١-٤٧ ، أسد الغابة ٤٤/١-٤٧ ، الإصابة ٩٣/١-٩٥ .

(٤) أمه خديجة رضي الله عنها ، وبه كان يكنى رسول الله ﷺ ، ذُكر في السير ، وهو بِكْرُه أول مولود ، ولد قبل البعثة ومات صغيراً ، وقيل : بعد أن بلغ سنّ التمييز ، ورجح ابن حجر أنه مات بعد البعثة . ⇦

ويدخل الجنّ الذين آمنوا به بالشرط المذكور ، فإن الله تعالى قد أعلمنا أن نفراً من الجنّ آمنوا به وسمعوا القرآن ، فهم صحابة فضلاء وإن لم نعرفهم بأعيانهم .

قال الله تعالى : ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَراً مِّنَ الجِنِّ يَسْتَمِعُونَ القُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَى قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ ۞ قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَاباً أُنزِلَ مِن بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُّسْتَقِيمٍ ۞ يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّن عَذَابٍ أَلِيمٍ ۞ وَمَن لاَّ يُجِبْ دَاعِيَ اللهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي الأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُ مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءُ أُولَئِكَ فِي ضَلاَلٍ مُّبِينٍ﴾ [آية ٢٩-٣٢ الأحقاف] .

وقال جلا وعلا : ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآناً عَجَباً يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَداً ۞ وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلاَ وَلَداً﴾ .

إلى أن قالوا : ﴿وَأَنَّا لَمَّا سَمِعْنَا الهُدَى آمَنَّا بِهِ فَمَن يُؤْمِن بِرَبِّهِ فَلاَ يَخَافُ بَخْساً وَلاَ رَهَقاً﴾ [إلى آخر سورة الجنّ] .

فالنبي بعث إليهم قطعاً وهم مكلفون ، فيهم الطائعون وفيهم العصاة ، فمن عُرف اسمه منهم لا ينبغي التردد في ذكره في الصحابة ، وإن كان ابن الأثير عاب ذلك على أبي موسى المديني(١) ، ولم يستند في ذلك إلى حجة(٢) .

الإصابة ٢٦٥/٣ . قلت : ولذلك ذكره في الصحابة في القسم الثاني . وفي أسد الغابة ٤٦٦/٣-٤٦٧ ، وقال : «أكثر الناس على أن موته قبل الدعوة ، ولم يذكره في الاستيعاب» .

(١) محمد بن عمر الأصبهاني ، من حفاظ الحديث ، المديني نسبة إلى مدينة أصبهان ، له «تتمة معرفة الصحابة» (ت٥٨١هـ) . انظر وفيات الأعيان ٢٨٦/٤ .

(٢) انظر فتح الباري ٧/٧ ، الإصابة ٧/١-٨ ، ٥١/٣-٥٢ ، التقييد والإيضاح ص٢٥٤ ، المنهاج في شعب الإيمان للحليمي ٢٣٧/١ ، شعب الإيمان ٣٧١/١ ، التجريد ٤٦٢/١ .

الشرط الرابع : أن يموت المصاحب على الإسلام :

فقول العلماء : «ومات على الإسلام» ، فالمقصود أنه استمر على سيرته مع رسول الله ﷺ ، واستقامته وتمسكه بدينه طيلة حياته ، ولم يفارق هذه الدنيا إلا على الصورة التي فارق عليها رسول الله ﷺ ، ولقد كان هذا الأمر منتهى آمالهم ، وملازمتهم متابعة النبي ﷺ في كل أمورهم وأحوالهم ، والاستمرار على الطريق الذي عرفه منهم رسول الله ﷺ ، فها هو أبو بكر رضي الله عنه يقول : «لست تاركاً شيئاً كان رسول الله ﷺ يعمل به إلا عملت به ، فإني أخشى إن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ»(١) .

وكان عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قد أقره رسول الله ﷺ على صيام يوم وإفطار يوم ، فما كان يترك ذلك ، فلما كبر كان يقول : «ليتني قبلت رخصة رسول الله ﷺ» ، وكان إذا أفطر يوماً من الأيام التي التزم بصيامها يقضي مكانه يوماً آخر(٢) .

ولو أردت تتبع مواقفهم تلك لطال بنا البحث ، فكل حياتهم بعد النبي ﷺ كانت امتداداً لحياتهم معه ، هذا الشرط يخرج من لقي رسول الله ﷺ مؤمناً به ثمّ ارتدّ عن الإسلام ومات على ردّته والعياذ بالله تعالى ، فإنه ليس صحابياً ، ولا يجوز إيراده في الصحابة اتفاقاً ، وقد وجد من ذلك عدد يسير ، وذلك مثل : عبيد الله بن جحش(٣) ،

---

(١) رواه البخاري في فرض الخمس (٣٠٩٣) فتح الباري ٦/٢٢٧ ، وانظر أطراف الحديث (٣٧١٢، ٤٠٣٦، ٤٢٤١، ٦٧٢٦) ، ومسلم في الجهاد (١٧٥٩) ٣/١٣٨٠-١٣٨٢ ، وأبو داود في الخراج والإمارة والفيء (٢٩٦٨، ٢٩٧٠) ٣/٢٥١-٢٥٢ ط . الدعاس ، والترمذي في السير - باب ما جاء في تركة رسول الله ﷺ (١٦١٢، ١٦١٤) مختصراً ، وقال : «وفي الحديث قصة طويلة» ٤/١٥٧-١٥٨ ، والنسائي في قسم الفيء ٧/١٣٢ مختصراً جداً ، وأحمد في المسند ١/٤، ٦، ٩، ١٠، ١٤ .

(٢) حديث ابن عمرو في أفضل الصيام ، رواه البخاري في التهجد - باب من نام عند السحر (١١٣١) فتح الباري ٣/٢٠ ، وأطرافه (١١٥٢ ، ١١٥٣ ، ١٩٧٤ ، ١٩٧٥ ، ١٩٧٧ ، ١٩٧٨ ، ١٩٨٠ ، ٣٤١٨ ، ٣٤١٩ ، ٣٤٢٠ ، ٥٠٥٢ ، ٥٠٥٣ ، ٥٠٥٤ ، ٥١٩٩ ، ٦١٣٤ ، ٦٢٧٧) ، ومسلم في الصيام (١١٥٩) ٢/٨١٢-٨١٨ .

(٣) انظر شيئاً عنه في ترجمة أم حبيبة رضي الله عنها . الاستيعاب ٤/٤٣٩-٤٤٢ ، أسد الغابة ؛ /٤٣٤ ، ⇦

الذي كان زوج أم حبيبة[١] رضي الله عنها ، فإنه أسلم معها وهاجر إلى الحبشة ، فتنصّر هو ومات على نصرانيته .

وعبد الله بن خطل ، الذي قُتِلَ وهو متعلق بأستار الكعبة[٢] ، وربيعة بن أمية بن خلف[٣] ، وهؤلاء ليس لهم رواية عن النبي ﷺ ، وغيرهم .

لكن إذا روى مثل هذا الرجل حديثاً سمعه من النبي ﷺ ، فالظاهر أنه متصل ،

الإصابة ٤٣٧/٤ .

(١) اسمها : رملة بنت أبي سفيان ، وقيل : هند ، وكنيتها أشهر من اسمها ، وُلِدَتْ قبل البعثة بسبعة عشر عاماً ، وَلَدَتْ لعبيد الله «حبيبة» في الحبشة ، فبها تُكنى ، وزوّجها النجاشي من رسول الله ﷺ وأصدقها عنه أربعمائة دينار ، وقدمت على رسول ﷺ المدينة سنة سبع . انظر الاستيعاب ٤٣٩/٤-٤٤٢ ، أسد الغابة ٤٣٤/٥-٤٣٥ ، الإصابة ٤٣٧/٤ .

(٢) قال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه : لما جاء يوم فتح مكة ، أمّن النبي ﷺ الناس كلهم إلا أربعة نفر وامرأتين : عكرمة ، وابن خطل ، ومقيس بن صبابة ، وابن أبي السرح [نسبه ابن حجر إلى الحاكم ، ولم أجد في المستدرك هذا القول ، إلا أنه قال : قد صحت الرواية في الكتابين أن رسول الله ﷺ أمر قبل دخول مكة بقتل عبد الله بن سعد ، وعبد الله بن خطل . المستدرك ٤٦/٣ ، وذكر أبو داود ما يتعلق بقتل ابن أبي السرح (٤٣٥٨) ٣٤٣/٤] . قاله في الاستيعاب ٩١٨/٣ ، وفي الإصابة ١٠٩/٤ ، وذكر ابن إسحاق سبب الأمر بقتله . سيرة ابن هشام ٥٢/٤-٥٣ .

(٣) أسلم يوم الفتح ، ثم شرب الخمر زمن عمر بن الخطاب فهرب إلى الشام ، ثم هرب إلى قيصر فتنصّر ومات عنده . أسد الغابة ٦١٠/٢ ، الإصابة القسم الرابع ٥٣٠/١-٥٣١ .

قال السخاوي : «وما وقع لأحمد في مسنده من ذكر حديث ربيعة بن أمية بن خلف الجمحي وهو ممن أسلم في الفتح وشهد مع النبي ﷺ حجة الوداع ، وحدث عنه بعد موته ، ثم لحقه الخذلان ، فلحق في خلافة عمر بالروم وتنصّر بسبب شيء أغضبه ، يمكن توجيهه بعدم الوقوف على قصة ارتداده» ، قال : «فقال شيخنا - يعني ابن حجر - : وإخراج حديث مثل هذا - يعني مطلقاً - في المسانيد وغيرها مشكل ، ولعل من أخرجه لم يقف على قصة ارتداده» . فتح المغيث ٨٣/٤ .

قلت : وحديثه غير مخرج في المسند ، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤٦٠٣) ٦٧/٥ ، وليس فيه الرواية عنه ، وإنما هو رواية عن عبد الله بن الزبير أن ربيعة كان يوم عرفة تحت لبة ناقة النبي ﷺ ، وقال له الرسول ﷺ : اصرخ ، وكان صيّتاً . . . الحديث ، قال الهيثمي : «وهو مرسل ، ورجاله ثقات» . مجمع الزوائد ٢٧٠/٣ .

وذلك كمن سمع حديثاً في حالة كفره ورواه في حالة إسلامه ، كحديث أبي سفيان رضي الله عنه وهو عند قيصر الروم(١) ؛ لأن المعتبر حال الراوي حين الأداء .

وأما من ارتد ورجع إلى الإسلام في حياة رسول الله ﷺ ، كعبد الله بن سعد بن أبي السرح(٢) ، فهو صحابي ، وليس له أي ذكر في تحفة الأشراف ، أي ليس له رواية في الكتب الستة .

وأما من ارتدّ بعد وفاة النبي ﷺ ثم أسلم ومات مسلماً ، فجزم ابن حجر ببقاء اسم الصحبة له ، حيث قال :

«فالصحيح أنه معدود في الصحابة ؛ لإطباق المحدثين على عدّ الأشعث بن قيس(٣) ، وقرة بن هُبيرة(٤) ممن وقع له ذلك في الصحابة ، وإخراجهم أحاديثهم في المسانيد وغيرها»(٥) .

(١) وهو من رواية عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ، أن أبا سفيان بن حرب رضي الله عنه أخبره أن هرقل أرسل إليه في ركب من قريش ، وكانوا تجاراً بالشام في المدة التي كان رسول الله ﷺ ماد فيها أبا سفيان وكفار قريش وهم بإيلياء ، فدعاه في مجلسه وحوله عظماء الروم . . . الحديث . رواه البخاري في بدء الوحي - باب (٦) حديث (٧) فتح الباري ١/٤٢-٤٤ ، ومسلم ٢/١٩٧-٢٠٥ ، وأحمد في المسند ٦/٢٢٣-٢٣٢ ، وذكره الزبير بن بكار في جمهرة أنساب قريش بإسناده ص٤١١ .

(٢) كان ابن أبي السرح يكتب للنبي ﷺ ثم أزلّه الشيطان فارتد ، وأتى به عثمان رضي الله عنه يوم فتح مكة ، فبايعه النبي ﷺ . انظر الاستيعاب ٢/٣٧٥-٣٧٨ ، أسد الغابة ٢/٦١٠ ، الإصابة ٢/٣١٦-٣١٨ .

(٣) كان ممن ارتدّ ، وأُتي به إلى أبي بكر أسيراً ، فعاد إلى الإسلام وقُبل منه ذلك ، وزوّجه أبو بكر رضي الله عنه أخته . انظر الاستيعاب ١/١٠٩-١١١ ، أسد الغابة ١/١١٥-١١٧ ، الإصابة ١/٨٧-٨٩ ، نزهة النظر ص٥٦ ، مجمع الزوائد ٩/٤١٥-٤١٦ .

(٤) ارتد مع مسيلمة الكذاب ، ثم جاء إلى أبي بكر رضي الله عنه ، فاعتذر بأنه لم يكن مرتداً على الحقيقة . انظر الاستيعاب ٣/٢٥٣-٢٥٤ ، أسد الغابة ٣/٤٨٤ ، الإصابة ٣/٢٣٤-٢٣٥ ، البخاري في التاريخ ٥/١٨١-١٨٢ ، ولم يذكر ابن عبد البر وابن الأثير ردته ، وذكرها ابن حجر .

(٥) انظر فتح الباري ٧/٦ ، فتح الباقي ٣/٥ .

قلت (صالح) : أما الأشعث بن قيس ، فله ثلاثة أحاديث كما في تحفة الأشراف[١] ، وله في مسند الإمام أحمد ثمانية عشر حديثاً[٢] ، وله في معجم الطبراني الكبير حديثان[٣] .

وأما قرة بن هُبيرة ، فلم أجد له ذكر في التحفة ولا في مسند الإمام أحمد ، وأورد له الطبراني حديثاً واحداً[٤] ، وقد رواه البخاري في التاريخ[٥] .

ومن هؤلاء : طليحة الأسدي[٦] ، أسلم سنة تسع ثم ارتد وظلم نفسه وتنبأ بنجد ، وتمت له حروب مع المسلمين ثم انهزم وخذل ، ثم أسلم وحسن إسلامه لما توفي الصديق رضي الله عنه ، وأحرم بالحج ، فلما رآه عمر قال : يا طليحة ! لا أحبك بعد قتلك عكاشة ابن محصن وثابت بن أقرم ، فقال طليحة : هما رجلان أكرمهما الله بيدي ولم يهني بأيديهما .

قال الذهبي : «أبلى يوم نهاوند ، ثم استشهد رضي الله عنه وسامحه» .

وليس لطليحة هذا ذكر في تحفة الأشراف ، ولا له ذكر في التاريخ الكبير ، فلعله ليس له رواية عن النبي ﷺ .

بينما قال العراقي عمن ارتد ثم مات مسلماً : «في صحبته نظر» ؛ وذلك لأن الإمامين أبا حنيفة والشافعي رحمهما الله قد نصّا على أن الردة محبطة للعمل .

---

(١) الحديث الأول أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه . تحفة الأشراف ٧٦/١-٧٧ ، والحديث الثاني رواه أبو داود والنسائي ، والثالث رواه ابن ماجه . تحفة الأشراف ٧٨/١ ، والحديث الأخير رواه الطبراني في الكبير ٢٣٥/١-٢٣٦ .

(٢) انظر المسند ٢١١/٥-٢١٢ ، وفيها أحاديث مكررة .

(٣) انظر معجم الطبراني الكبير (٦٤٦-٦٤٨) ٢٣٦/١ .

(٤) معجم الطبراني الكبير (٧٠) ٣٣/١٩-٣٤ .

(٥) التاريخ الكبير ١٨١/٥-١٨٢ ، وقال : «له صحبة» .

(٦) انظر الاستيعاب ٢٥٤/٣ ، أسد الغابة ٩٣/٣-٩٤ ، الإصابة ٢٣٤/٣ ، سير أعلام النبلاء ١٩٧/٣-١٩٨ ط العمروي ، مختصر تاريخ دمشق لابن بدران ٢١٤/١١، ٢٢٠ .

قال : «والظاهر أنها محبطة للصحبة السابقة ، كقرة بن هُبيرة ، والأشعث بن قيس[١]»[٢] .

مذاهب العلماء في إحباط العمل الصالح بالردة :

بيّن الحافظ العراقي أن مذهب أبي حنيفة والشافعي أن الردة محبطة للعمل .

قال في فواتح الرحموت بعد أن حكى مذهبين في الردة أحدهما لا تبطل ، والثاني أنها تبطل الصحبة :

«لكن الحق هو المذهب الأخير ، فإن الردة تبطل الأعمال بأسرها بالنّص القاطع ، والصحبة من أفضل الأعمال فتبطلها الردة ، فالصحبة التي حصلت قبل المراجعة إلى الإسلام كلا صحبة ، كصحبة الكافر حال كفره . . .»[٣] . أهـ .

والنص المقصود هو قوله تعالى : ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [آية ٢١٧ البقرة] .

وبيّن الإمام الشافعي ذلك في كتابه[٤] ، ويفهم من كلامه أن المرتد إذا عاد إلى الإسلام ، فلا يحبط عنه شيء من عمله ، ونص على ذلك الرافعي من الشافعية[٥] .

قال الإمام أبو حيان رحمه الله : «وظاهر هذا الشرط والجزاء ، ترتب حبوط العمل

(١) عن قيس بن أبي حازم قال : «شهدت جنازة فيها الأشعث بن قيس وجرير ، فقدّم الأشعث جريراً لأنه لم يرتدّ ، قال : وقد كنت ارتددت» .

(٢) انظر التبصرة والتذكرة ٣/٤-٥ ، التقييد والإيضاح ص٢٥١-٢٥٤ .

(٣) نقله في مسلم الثبوت ١٨٠/٣ .

(٤) الأم ١٥٦/٦ .

(٥) جمع الجوامع للمحلي ٢٧١/٣-٢٧٤ ، وانظر روائع البيان في تفسير آيات الأحكام للشيخ محمد علي الصابوني ٢٦٤/١-٢٦٥ .

على الموافاة[١] على الكفر ، لا على مجرد الارتداد ، وهذا مذهب جماعة منَ العلماء منهم الشافعي ، وقد جاء ترتب حبوط العمل على مجرد الكفر في قوله تعالى : ﴿**وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ**﴾ [آية٥ المائدة] ، و ﴿**وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُم مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾ [آية٨٨ الأنعام] ، و ﴿**وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الآخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ**﴾ [آية١٤٧ الأعراف] ، و ﴿**لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ**﴾ [آية٦٥ الزمر] ، والخطاب في المعنى لأمته .

وإلى هذا ذهب مالك وأبو حنيفة وغيرهما ، يعني أنه يحبط عمله بنفس الردة دون الموافاة عليها وإن رجع إلى الإسلام ، ويقول الشافعي : اجتمع - يقصد في الآية - مطلق ومقيد ، فتقييد المطلق ، ويقول غيره : هما شرطان ترتب عليهما شيئان :

أحد الشرطين : الارتداد ، ترتب عليه حبوط العمل .

الشرط الثاني : الموافاة على الكفر ، ترتب عليه الخلود في النار»[٢] .

وقال الألوسي : «واختلف الشافعيون فيما عدا الصحابة ، فيمن رجع إلى الإسلام بعد الردة ، هل يرجع له عمله بثوابه أم لا ؟ . فذهب البعض إلى الأول فيما عدا الصحبة ، فإنها ترجع مجردة عن الثواب ، وذهب الجلّ إلى الثاني ، وأن أعماله تعود بلا ثواب ، ولا فرق بين الصحبة وغيرها» . قال : «ولعلّ ذلك هو المعتمد في المذهب»[٣] .

وقال الشيخ محمد الطاهر بن عاشور : «وقد بني على هذا خلاف في بقاء حكم الصحبة للذين ارتدوا بعد النبي ﷺ ثم رجعوا إلى الإسلام ، مثل : قرة بن هبيرة العامري ، وعلقمة بن علاقة ، والأشعث بن قيس ، وعيينة بن حصين ، وعمرو بن معديكرب»[٤] .

---

(١) قوله : «الموافاة» يريد موافاة العبد أرض المحشر وهو على الكفر والعياذ بالله .

(٢) انظر البحر المحيط عند آية البقرة . وأحكام القرآن لابن عربي ٢٠٧/١-٢٠٨ ، التفسير الكبير للفخر الرازي ٤٠/٣ ، والجامع لأحكام القرآن ٤٦/٢ ، تفسير التحرير والتنوير ٣٣٣/٢-٣٣٥ .

(٣) روح المعاني للألوسي ١٦٦/٢-١٦٧ تصحيح محمد حسين عرب - دار الفكر - بيروت .

(٤) تفسير التحرير والتنوير ٢٣٥/٢ .

وبهذا يتبين لنا أن الإمام الشافعي يذهب إلى عدم حبوط الصحبة بالردة إذا عاد إلى الإسلام ، بينما يرى الإمام أبو حنيفة ومالك أن الصحبة حبطت بمجرد الردة ، ولكن عودته إلى الإسلام تنقذه من عذاب النار .

ومن هنا يتبين أن كلام الإمام العراقي فيه شيء من التساهل ، حيث نسب إلى الإمام الشافعي القول بحبوط العمل بالردة ؛ لأنه يشترط لذلك الموت على الكفر والعياذ بالله .

المبحث الثالث : اشتراط بلوغ سن التمييز :

وأما اشتراط بلوغ سن التمييز عند اللقاء ، فقد اشترطه بعض العلماء ، والجمهور على عدم اشتراطه ، والمقصود بالتمييز : أن يكون قادراً على فهم ما يخاطب به من كلام ويستطيع ردّ الجواب . وهذا يختلف باختلاف الناس ، ولذلك كثر الكلام في ذلك ، والمرجع في هذا أن يعقل ويضبط ، فإن فَعَل فهو مميز وإلا فلا[١] ، دون أن يكون هناك سن معينة مَنْ بلغها اعتبر مميزاً ومَنْ لم يبلغها لم يعتبر مميزاً[٢] .

واشتراط التمييز أعم من كونه بالغاً[٣] ؛ لأن من شَرْط اللقيا التمييز دون البلوغ ، وعلى

(١) انظر تدريب الراوي ٢/٥-٧ .

(٢) وقد اعتبر الفقهاء سنّ التمييز هو سنّ سبع ، وذلك لما جاء عن النبي ﷺ أنه قال : «مروا الصبي بالصلاة إذا بلغ سبع سنين ، فإذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها» ، عند أبي داود - باب متى يؤمر الصبي بالصلاة (٤٩٤) عن سبرة بن معبد ، و (٤٩٥) عن ابن عمرو ، والترمذي في الصلاة - باب ما جاء متى يؤمر الصبي بالصلاة (٤٠٧) عن سبرة ، وإسناده حسن ، وأحمد في المسند ٢/١٨٠-١٨٧ عن ابن عمرو ، و٣/٤٠٤ عن سبرة ، والحاكم في المستدرك عن سبرة ، وقال : «على شرط مسلم» ١/٢٥٨ ، وابن خزيمة في الصحيح ٢/١٠٢ ، والدارقطني في السنن ٣/٨٤ . وهذا بالنسبة لعامة الأطفال ، وقد يميز بعضهم الأمور قبل هذه السن ، كما قال محمود بن الربيع رضي الله عنه : «عقلت من النبي ﷺ مجة مجها في وجهي وأنا ابن خمس سنين من دلو» . عند البخاري في العلم (٧٧) فتح الباري ١/٢٠٧ ، وعن الزهري قال : «حدثني محمود بن الربيع ، وتوفي النبي ﷺ وهو ابن خمس سنين» . الكفاية ص١١١ ، فتح الباري ١/٢٠٧ .

(٣) قال ابن حجر : «ومنهم من اشترط في ذلك أن يكون حين اجتماعه به بالغاً وهو مردود أيضاً ؛ لأنه يخرج مثل الحسن بن علي رضي الله عنهما ونحوه من أحداث الصحابة» . فتح الباري ٧/٦ . ويخرج الحسين وابن الزبير والنعمان بن بشير وأبو الطفيل الكناني والسائب بن يزيد والمسور بن مخرمة وعمر بن أبي سلمة ⇦

هذا فلا يدخل في الصحابة من لقيه وهو لا يعقل ؛ لأنه غير مميز ، علىٰ مذهب من يشترطه ، وكذا لا يدخل الأطفال الذين حنّكهم أو مسح وجوههم أو دعا لهم[(١)] ، ولم يَرَوْه ﷺ بعد أن كبروا وميزوا ، وذلك مثل : عبد الله بن الحارث بن نوفل رضي الله عنه، حنّكه النبي ﷺ ودعا له ، وما تُعرف له رؤية ولا رواية عن نبي الله ﷺ ، بل هو من كبار التابعين[(٢)] . والمنذر بن أبي سعيد الساعدي رضي الله عنهما ، ولد في عهد النبي ﷺ عام الفتح[(٣)] . وعبد الله بن أبي طلحة الأنصاري رضي الله عنهما ، أخي أنس بن مالك لأمه ، لما ولدته أمه أم سليم قالت : «يا أنس ! اذهب به إلى النبي ﷺ فليحنّكه ، فكان أول شيء دخل جوفه ريقِ النبي ﷺ»[(٤)] ، ونحوهما ممن توفي النبي ﷺ عنهم قبل التمييز .

وقد ذكر العلماء أمثلة أخرى ممن لم يصل سنّ التمييز عند وفاة النبي ﷺ ، مثل : محمد بن حاطب[(٥)] ، وعبد الرحمن بن زيد بن الخطاب[(٦)] رضي الله عنهم ، وهما لا ينطبق

وعبد الله بن جعفر بن أبي طالب ومحمود بن الربيع وسلمة بن مخلد وابن عباس . الكفاية ص١٠٥ .

(١) أخرج الحاكم من حديث عبد الرحمن بن عوف قال : «كان لا يولد لأحد مولود إلا أتى به النبي ﷺ فدعا له» . المستدرك (٨٥٤٢) وصححه ، قال الذهبي : «لا والله ، وسيناء كذّبه أبو حاتم» ٦٤٨/٤ .

وأخرجه ابن شاهين في كتاب الصحابة في ترجمة محمد بن طلحة بن عبيد الله ، قال : «لما ولد محمد بن طلحة أتيت به النبي ﷺ ليحنّكه ويدعو له ، وكذلك كان يفعل بالصبيان» . الإصابة ١/٥-٦،١٠ .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : «كان يؤتى بالصبيان فَيُبَرِّك عليهم ويحنّكهم» . رواه مسلم في الآداب (٢١٤٧) ١٦٩١/٣ .

(٢) انظر الإصابة في ترجمة أبيه ٢٩٢/١ ، تهذيب التهذيب ١٠٨/٥ .

(٣) انظر أسد الغابة ١٩٤/٤ ، وذكر أن الرسول ﷺ سمّاه المنذر ، وكذا في الإصابة ٤٨٠/٣ في القسم الثاني ، ولم يذكره في الاستيعاب .

(٤) ذكره في الاستيعاب ٩٢٩/٣-٩٣٠ ، أسد الغابة ٦٢٧/٢ ، الإصابة ٦٠/٢ في القسم الثاني .

(٥) فقد ذكره ابن حجر في الصحابة ، وقد روى عن النبي ﷺ وولد في الحبشة ، وجاء إلى المدينة مع أهل السفينة ، ويقال : إنه أول من سُمّي محمداً في الإسلام من قريش ، وقد حفظ عن رسول الله ﷺ أنه رقاه حين احترقت يده . الخلاصة ص٣٣١ ، الإصابة ٣٧٢/٣-٣٧٣ ، توفي سنة (٧٤هـ) ، وقيل : (٨٦هـ) . تهذيب التهذيب ١٠٦/٩-١٠٧ .

(٦) كان له عند موت النبي ﷺ ست سنين . الإصابة ٦٩/٣ ، فهو قد كان مميزاً ، وانظر مجمع الزوائد ⇦

عليهما هذا الشرط ، فقد كانا مميزين عند الوفاة النبوية .

هذا والمراد بالرؤية : أن يراه في حالة اليقظة ؛ لأن اليقظان هو الذي يعتبر مميزاً في أحكام الدنيا ، أما من رآه في المنام ، وهو وإن كان قد رآه حقاً ؛ لقوله ﷺ : «من رآني في المنام فقد رآني حقاً ، فإن الشيطان لا يتمثل بي»[١] ، فذلك يرجع إلى الأمور المعنوية لا إلى الأحكام الدنيوية ، فلذلك لا يعدّ صحابياً ولا يجب أن يعمل بما أُمر به في تلك الحالة ، والله أعلم[٢] .

وذلك - كما قلت - لأن النائم يعتبر غير مميز في الحقيقة ، فقد يخطئ في السماع ، أو يخطئ في فهم المأمور به ، أو في الرؤية كلها ، وقد تلتبس عليه رؤيا بأخرى فتختلط عليه الأمور ، إلى آخر الاحتمالات الممكنة عقلياً ، وكذلك لأن رؤية الرجل لرسول الله ﷺ في المنام كرامة يكرم بها الرجل الرائي بحسب حاله من التقوى والصلاح ، لا بحسب

٤١٥/٩ .

(١) رواه البخاري في العلم - باب إثم من كذب على النبي ﷺ (١١٠) عن أبي هريرة . فتح الباري ٢٤٤/١ ، وأطرافه (٦٥٣٩، ٦١٨٨، ٦١٩٧، ٦٩٩٣) ، وعن أنس في التعبير - باب من رأى النبي ﷺ في المنام (٦٩٩٤) . فتح الباري ٣٩٩/١٢-٤٠٠ ، وعن أبي قتادة ونصه : «من رآني فقد رأى الحق» ، وعنه : «إن الشيطان لا يتراءى بي» (٦٩٩٥، ٦٩٩٦) . فتح الباري ٤٠٠/١٢ ، وعن أبي سعيد الخدري ونصّه : «من رآني فقد رأى الحق ، فإن الشيطان لا يتكونني» (٧٩٩٧) . فتح الباري ٤٠٠/١٢ ، ومسلم في الرؤيا (٢٢٦٦) عن أبي هريرة ، و (٢٢٦٧) عن أبي قتادة ، و (٢٢٦٨) عن جابر ١٧٧٥/٤-١٧٧٦ ، وأبو داود في الأدب - باب ما جاء في الرؤيا (٥٠٢٣) ١٧٩/٥ ط . الدعاس ، والترمذي في الرؤيا - باب من رآني في المنام (٢٢٨١) عن ابن مسعود ، وقال : «حسن صحيح» ٥٣٥/٤ ، وابن ماجه في الرؤيا - باب رؤية النبي ﷺ (٣٩٠٠) عن ابن مسعود ، و (٣٩٠١) عن أبي هريرة ، و (٣٩٠٢) عن جابر ، و (٣٩٠٣) عن أبي سعيد ، و (٣٩٠٤) عن أبي جحيفة ، و (٣٩٠٥) عن ابن عباس ١٢٨٤/٢-١٢٨٥ ، وأحمد في المسند عن ابن مسعود ٢٧٩/١، ٣٦١، ٤٠٠، ٤٤٠، ٤٥٠ ، وعن أبي سعيد ٥٥/٣ ، وعن أنس ٢٦٩/٣ ، وعن جابر ٣٥٠/٣ ، وعن أبي هريرة وأبي قتادة ٣٠٦/٥ ، وعن طارق بن أشيم ٣٩٤/٦ ، وعن أبي هريرة ٢٣٢/٢، ٢٤٢، ٢٦١، ٣٥٠، ٤١٠، ٤١١، ٤٢٥، ٤٦٣، ٤٦٩ .

(٢) فتح الباري ٧/٧ ، فتح المغيث للسخاوي ٨١/٤ .

الحقيقة التي عليها رسول الله ﷺ ، فلا يكون فيها مثل فضل الذي رآة حقيقة ؛ لأن الصحابي رأى النبوة على حقيقتها لا بحسبه .

هذا وصفة التمييز هذه لم يعمل بها من صنف في الصحابة ، فإنهم ذكروا مثل : محمد ابن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما ، وإنما ولد قبل وفاة النبي ﷺ بثلاثة أشهر وأيام(١) ، وعبد الله بن ثعلبة بن صعير رضي الله عنهما ، مسح وجهه النبي ﷺ عام الفتح(٢) .

قال السخاوي : «ولأجل اختيار عَدِّ غير المميزين من الصحابة ، كان في بيت الصديق أربعة من الصحابة في نسق ، وهم : محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي

(١) ثبت في الصحيح أن أمه أسماء بنت عميس رضي الله عنها ، ولدته في حجة الوداع قبل أن يدخلوا مكة ، وذلك في أواخر ذي القعدة سنة عشر من الهجرة ، فأمر رسول الله ﷺ أن تغتسل فتهلّ ، والحديث عن عائشة رضي الله عنها . رواه مالك في الموطأ في الحج ـ باب الغسل للإهلال (٧٢٣) ٤١١/١ ، ومسلم في الحج (١٢٠٩ ، ١٢١٠) ، وأبو داود في المناسك ـ باب الحائض تهل بالحج (١٧٤٣) ٢٤٦/٢ ط . دعاس ، والنسائي في الحج ـ باب ما يفعل من أهلّ بالحج وأهدى ٢٤٥/٥ مختصراً ، وابن ماجه في الحج ـ باب النفساء والحائض تهلّ بالحج (٢٩١١) ٢٧١/٢ ، وأحمد في المسند ٣٧٠/٦ .

قال السخاوي : «وهو وإن لم تصح له نسبة الرؤية إليه ، صدق أن النبي ﷺ رآه ويكون صحابياً من هذه الحيثية خاصة ، وعليه مشى غير واحد ممن صنف في الصحابة» . فتح المغيث ٧٩/٤ .

(٢) قال السخاوي : «خلافاً للصفاقسي [أبو محمد عبد الواحد بن التين الصفاقسي (ت٦١١هـ) . انظر سيرة البخاري وهامشه ص١٥٠] شارح البخاري [اسم كتابه : المنجد الفصيح في شروح البخاري الصحيح] فإنه قال في حديث عبد الله بن صُعَير وكان النبي ﷺ قد مسح وجهه عام الفتح ، ما نصه : «إن كان عبد الله هذا عقل ذلك أو عقل منه كلمة كانت له صحبة ، وإلا كانت له فضيلة ، وهو من الطبقة الأولى من التابعين» ، قال السخاوي : «وإليه ذهب العلائي حيث قال في بعضهم : لا صحبة له ، بل ولا رؤية ، وحديثه مرسل» ، قال السخاوي : «وهو وإن سلم له الحكم لحديثهم بالإرسال ، فإنهم من حيث الرؤية أتباع فهو فيما نفاه [أي في الصحابة] مخالف الجمهور» . فتح المغيث ٧٩/٤ .

قلت : ولا وجه لقوله : «خلافاً للصفاقسي» ؛ لأنه أثبت له الفضيلة ، والمقصود فضل الصحبة برؤية النبي ﷺ له ، ولما كان يتكلم عن الحديث وهو رواية ، فلابد في إثباتها من التمييز ، وكذا يقال بالنسبة للعلائي ؛ لأنه تكلم عن المراسيل ، فهو يريد أن روايتهم عن النبي ﷺ منقطعة .

قحافة»[١] .

ومع اعتبار هؤلاء غير المميزين من الصحابة ، فأحاديثهم مراسيل[٢] أي غير متصلة .

قال ابن حجر : «والخلاف الجاري بين الجمهور وأبي إسحاق الإسفراييني[٣] ومن وافقه على ردّ المراسيل مطلقاً ، حتى مراسيل الصحابة الذين سمعوا من النبي ﷺ ، لا يجري في أحاديث هؤلاء ؛ لأن أحاديثهم لا من قبيل مراسيل كبار التابعين ، ولا من قبيل مراسيل الصحابة الذين سمعوا أحاديث من النبي ﷺ»[٤] .

فشرط التمييز كما تبين مما سبق ، إنما يشترط لقبول الرواية عن رسول الله ﷺ ، لا لإثبات الصحبة ، وإنْ كان بعض الأئمة يشترطون التمييز لإثبات الصحبة ، فقد قال الشيخ زين الدين العراقي : «ويدل على اعتبار التمييز مع الرؤية ، ما قاله شيخنا الحافظ أبو سعيد العلائي في كتاب المراسيل ، في ترجمة عبد الله بن الحارث بن نوفل : حنّكه النبي ﷺ ودعا له ، ولا صحبة له ولا رؤية ، وحديثه مرسلٌ أيضاً ، وفي ترجمة عبد الله ابن أبي طلحة الأنصاري : حنّكه النبي ﷺ ودعا له ، ولا تعرف له رؤية ، بل هو تابعي ، وحديثه مرسل . انتهى»[٥] .

---

(١) فتح المغيث ٤/٧٩ .

(٢) المقصود بالمرسل هو : ما رواه الراوي عن رسول الله ﷺ دون ذكره عمن سمعه منه وكان من التابعين ، ومنها مراسيل الصحابة ، وهي الأحاديث التي رواها الصحابة مرفوعة إلى النبي ﷺ ولم يسمعوها منه ، وإنما سمعوها من غيرهم من الصحابة ، وجمهور علماء الحديث على قبول مراسيل الصحابة دون غيرهم . انظر تدريب الراوي ١/١٥٩-٢٠٧ .

(٣) هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الإسفراييني (ت٤١٨هـ) . اللباب في تهذيب الأنساب ١/٥٥ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣/١١١ ، فهو يرى ردّ كل حديث مرسل ، حتى مرسل الصحابة .

(٤) فتح الباري ٧/٦ ، وقال : «وهذا مما يلغز به ، فيقال : صحابي حديثه مرسل لا يقبله من يقبل مراسيل الصحابة» .

(٥) ذكره ابن أمير الحاج في التقرير والتحبير ٢/٣٤٧ .

المبحث الرابع : أثر رؤية النبي الكريم ﷺ :

اختار أهل الحديث هذا التوسع في تعريف الصحابي ؛ لأن رؤية النبي ﷺ شرف عظيم تحصل به البركة العظمى للرائي المؤمن الذي يقتبس من أنوار الهداية ما يرفع همّته للطاعة ، ويدفعه إلى التقوى والعمل الصالح ، فأعطوا حكم الصحبة لكل مؤمن رأى رسول الله ﷺ ومات على الإسلام . قال القاضي عياض : «وذهب بعض العلماء أن من صحب النبي ﷺ ورآه مرة في عمره وحصلت له مزية الصحبة ، أفضل من كل من يأتي بعدُ ، فإن فضيلة الصحبة لا يعدلها عمل ، قالوا : وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء»(١) .

قال شيخنا العلامة عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى رحمة واسعة : «إنما حكموا ـ إضافة إلى استنادهم إلى اللغة ـ بأن مجالسة ساعة لرسول الله ﷺ ، أو مشاهدة لحظة ، أو سماع كلمة فما فوقها منه عليه السلام تكسب صاحبها اسم الصحابي ؛ لشرف منزلة النبي ﷺ ؛ ولأن لرؤية نور النبوة قوة سريان في قلب المؤمن ، فتظهر آثارها على جوارح الرائي في الطاعة والاستقامة مدى الحياة ببركته ﷺ ، ويشهد لذلك ما رواه الصحابي الجليل عبد الله بن بُسر رضي الله عنه ، عنه ﷺ قال : «طوبى لمن رآني وآمن بي ، وطوبى لمن رأى من رآني وآمن بي»(٢) .

وقال الإمام السبكي : «والصحابي هو كل من رأى النبي ﷺ مسلماً ، وقيل : من طالت مجالسته ، والصحيح الأول ، وذلك لشرف الصحبة وعظم رؤية النبي ﷺ ، وذلك أن رؤية الصالحين لها أثر عظيم ، فكيف رؤية سيد الصالحين ، فإذا رآه مسلم لحظة ، انطبع قلبه على الاستقامة ؛ لأنه بإسلامه متهيئ للقبول ، فإذا قابل ذلك النور العظيم ، أشرق عليه وظهر أثره في قلبه وعلى جوارحه»(٣) .

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم ١/٤٨٥-٤٨٦ .

(٢) رواه الطبراني والحاكم كما في الجامع الصغير للسيوطي ٤/٢٨٠ بشرح فيض القدير للمناوي ، وهو حديث ثابت وله طرق كثيرة . لمحات في تاريخ السنة وعلوم الحديث ص٤٩ .

(٣) الإبهاج ١/٩ .

هذا وإن التربية الفاعلة التي ربّى رسول الله ﷺ هذا الجيل الكريم ، التربية التي جعلته يتفوق على كل الأجيال بأخلاقه السامية الرفيعة الفاضلة ، إنما هي أثر واضح من آثار صحبتهم لرسول الله ﷺ ، ويضيق البحث عن الإحاطة بالوجوه الإيجابية لهذه التربية التي نجدها في كل صحابي على حدة ، كما نراها في المجموع الذي اتصف بأنه خير القرون على الإطلاق ، وإني ذاكر أموراً رئيسة كبيرة مما ظهر من أثر هذه التربية النبوية للأصحاب الكرام رضي الله عنهم .

أولاً : الضبط النفسي : فقد رباهم على ضبط نفوسهم بحيث لا تتحرك انفعالاً ، وإنما تنطلق وفق ما توحي به العقيدة ، وما تحركها إليه شريعة الله تعالى ، ولذلك رأيناهم في مكة المكرمة يصبرون على إيذاء المشركين ، ورأيناهم ينطلقون بأوامر رسول الله ﷺ حتى لو لم تكن الظروف مواتية لتحركهم : ﴿**وَقَالُوا لاَ تَنفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ**﴾ [آية ٨١ التوبة] .

وقال تعالى : ﴿**قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُم مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللهُ بِأَمْرِهِ وَاللهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ**﴾ [آية٢٤ التوبة] ، إلى آيات كثيرة وحوادث كثيرة تظهر لنا أن الصحابة الكرام كانوا يضبطون نفوسهم ضبطاً تاماً عن الانفعالات النفسية ، ويتحركون بأمر الله تعالى .

ثانياً : التضحية من أجل العقيدة والإسلام : لقد علمهم رسول الله ﷺ بقوله وبحاله على التضحية بكل شيء من أجل هذا الدين ، فقد ترك رسول الله ﷺ أهله وماله وأرضه التي عاش عليها ، وهاجر إلى المدينة التي استنارت بحلوله فيها ، وكان يقدم كل شيء من وقته وجهده لأجل هذا الدين ، وهكذا كان الصحابة الكرام رضي الله عنهم ، فقد ضحوا بمثل ما ضحى ، وقدموا كل ما لديهم لنصرة الإسلام ، بل حموه بأنفسهم وأموالهم وأهليهم ، فلم يعد عندهم همٌّ إلا دين الله تعالى ، فجزاهم الله عن الإسلام كل خير .

ثالثاً : الإيثار : كانوا مستعدين ليقدموا كل ما عندهم لإخوانهم المؤمنين ، وانظرهم في الهجرة حيث قدموا لإخوانهم كل ما لديهم وأسكنوهم في بيوتهم ، وأشركوهم في ثمر زرعهم ، واستعد بعضهم ليقاسم أخاه ماله وزوجتيه ، فلا غرو أن يقول الله تعالى فيهم : ﴿**وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُا الدَّارَ وَالإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّون مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلاَ يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾ [آية٩ الحشر] .

هذا وقد أشارت آيات من كتاب الله إلى شيء من آثار رؤية النبي ﷺ وعوائد صحبته ، فقال تعالى : ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاَتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾ [آية١٠٣ التوبة] ، فدعاء النبي ﷺ لأصحابه يكسبهم السكينة والطمأنينة في قلوبهم ، فهذا أثر من آثار هذه الصحبة المباركة .

وقال الله تعالى : ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللهَ تَوَّاباً رَحِيماً**﴾ [آية٦٤ النساء] ، فاستغفار رسول الله ﷺ للصحابة واستغفارهم لذنوبهم يؤكد قبول الله تعالى لتوبتهم ، وهذا أثر عظيم من آثار هذه الصحبة الكريمة .

وقد ذكر أصحاب رسول الله ﷺ تأثير حضورهم في مجلس رسول الله ﷺ في رفعة إيمانهم ، وقوة انطلاقهم الروحاني ، فعن حنظلة الأسيدي رضي الله عنه قال : لقيني أبو بكر رضي الله عنه فقال : كيف أنت يا حنظلة ؟ قال : قلت : نافق حنظلة ، قال : سبحان الله ما تقول ؟ قال : قلت : نكون عند رسول الله ﷺ يذكرنا النار والجنة ، حتى كأنا رأي عين ، فإذا خرجنا من عند رسول ﷺ عافسنا[١] الأزواج والأولاد والضيعات[٢] ، فنسينا كثيراً ، قال أبو بكر رضي الله عنه : فوالله إنا لنلقى مثل هذا .

---

(١) عافسنا : أي عالجنا معايشنا وحظوظنا ، والمعافسة : المعالجة والممارسة والملاعبة . النهاية ٢٦٣/٣ .

(٢) الضيعات : جمع ضيعة ، وهي معاش الرجل من مال أو حرفة أو صناعة ، قال الزمخشري : «ضيعته : ⇦

فانطلقت أنا وأبو بكر حتى دخلنا على رسول الله ﷺ ، قلت : نافق حنظلة يا رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : وما ذاك ؟ .

قلت : يا رسول الله نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة ، حتى كأنها رأي عين ، فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات ، فنسينا كثيراً .

فقال رسول الله ﷺ : «والذي نفسي بيده ، لو تدومون على ما تكونون عليه عندي ، وفي الذكر ، لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طريقكم ، ولكن يا حنظلة ! ساعة وساعة ـ ثلاث مرات ـ»(١) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قلنا : يا رسول الله إنا إذا كنا عندك رقّت قلوبنا وكنا من أهل الآخرة ، وإذا فارقناك أعجبتنا الدنيا ، وشممنا النساء والأولاد .

فقال : «لو تكونون كل حال على الحال الذي أنتم عليه عندي ، لصافحتكم الملائكة بأكفكم ، ولو أنكم في بيوتكم . .»(٢) .

وعن أنس رضي الله عنه قال : قال أصحاب رسول الله ﷺ : إنا إذا كنا عند النبي ﷺ رأينا من أنفسنا ما نحب ، فإذا رجعنا إلى أهلينا فخالطناهم أنكرنا أنفسنا ، فذكروا ذلك للنبي ﷺ ، فقال ﷺ : «لو تدومون على ما تكونون عندي في الحال ،

أشغاله» . الفائق ٢/٣٥٢ ، ولم يذكر الحديث ، وقال ابن الأثير : «أي المعايش» . النهاية ٣/١٠٨ .

(١) رواه مسلم في التوبة (٢٧٥٠) ٤/٢١٠٦-٢١٠٧ ، والترمذي في القيامة ـ باب رقم (٢٢) حديث (٢٦٣٣) وقال : «حديث حسن صحيح» ٤/٧٥-٧٦ ، وأحمد في المسند ٤/٣٤٦، ٣٦٢ ، والطيالسي في المسند (١٣٤٥) مختصراً ص١٩١ .

(٢) رواه الطيالسي في المسند (٢٥٨٣) ص٣٣٧ ، وأحمد في المسند ٢/٣٠٤-٣٠٥، ٤٤٥، ٣٦٢ ، وأبو نعيم في صفة الجنة (١٠٠، ١٣٦) ، والدارمي في الرقائق ـ باب في بناء الجنة (٢٨٢١) ٢/٤٢٩ ، والترمذي في صفة الجنة ـ باب ما جاء في صفة الجنة ونعيمها (٢٦٤٦) ٤/٧٩-٨٠ ، وابن المبارك في الزهد (١٠٧٥) ص٣٨٠ ، وابن حبان في الصحيح (٧٣٨٧) ١٦/٣٩٦-٣٩٧ ، والبزار ، والطبراني في الأوسط ، قال الترمذي : «هذا حديث ليس إسناده بذلك القوي ، وليس عندي بمتصل ، وقد رُوي هذا الحديث بإسناد آخر عن أبي هريرة» ٤/٨٠ ، قلت : ويصح الحديث لشواهده .

لصافحتكم الملائكة حتى تظلكم بأجنحتها ، ولكن ساعة وساعة»[١] .

وحتى الأطفال الذين جيء بهم إلى رسول الله ﷺ فدعا لهم ، فقد أصابهم من بركة هذه الرؤية وهذا الدعاء الشيء الكثير بفضل الله تعالى .

فعن أبي عقيل زهرة بن معبد ، عن جدّه عبد الله بن هشام وكان قد أدرك النبي ﷺ وذهبت به أمه زينب ابنة حُميد إلى رسول الله ﷺ فقالت : «يا رسول الله بايعه ، فقال النبي ﷺ : هو صغير ، فمسح على رأسه ودعا له»[٢] .

قال ابن حجر : «فيه إشارة إلى أن عبد الله بن هشام عاش بعد النبي ﷺ زماناً ببركة دعائه له»[٣] ، وفي رواية عن زهرة أنه كان يخرج به جدُّه عبد الله بن هشام إلى السوق فيشتري الطعام ، فيلقاه ابن عمر وابن الزبير رضي الله عنهم فيقولان له : «أشركنا ، فإن النبي ﷺ قد دعا لك بالبركة ، فيشركهم» .

وعن الجعيد بن عبد الرحمن قال : «رأيت السائب بن يزيد رضي الله عنه ابن أربع وسبعين جَلْداً ـ أي قوياً صلباً ـ معتدلاً ، فقال : قد علمت ما متعت به سمعي وبصري إلا بدعاء رسول الله ﷺ ، إذ ذهبت خالتي بي إليه فقالت : يا رسول الله إن ابن أختي شاكٍ فادع الله له ، قال : فدعا لي رسول الله ﷺ» ، زاد في رواية : «فمسح لي رأسي ودعا لي بالبركة ، وتوضأ فشربت من وَضُوئه ، ثم قمت خلف ظهره فنظرت إلى خاتم النبوة بين كتفيه»[٤] .

---

(١) رواه ابن حبان في الصحيح (٣٤٤) ٢/٥٥-٥٦ بإسناد صحيح ، وأحمد في المسند ٣/١٧٥ ، والبزار: كشف الأستار (٣٢٣٤) ، قال الهيثمي : «ورجاله رجال الصحيح غير زهير بن محمد الرازي ، وهو ثقة» . مجمع الزوائد ١/٣٠٨ .

(٢) رواه البخاري في الشركة ـ باب الشركة في الطعام وغيره (٢٥٠١،٢٥٠٢) فتح الباري ٥/١٦١ ، وأطرافه (٦٣٥٣،٧٢١٢) .

(٣) فتح الباري ١٣/٢١٣ .

(٤) رواه البخاري في الوضوء ـ باب استعمال فضل وضوء الناس (١٩٠) فتح الباري ١/٣٥٤-٣٥٥ ، ⇐

وعن عبد الله بن هشام التميمي قال: «كنا مع النبي ﷺ وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب، فقال له عمر: يا رسول الله لأنت أحبّ إليّ من كل شيء إلا من نفسي، فقال النبي ﷺ: لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحبَّ إليك من نفسك، فقال له عمر: فإنه الآن، والله لأنت أحبّ إليّ من نفسي، فقال النبي ﷺ: الآن يا عمر»(١).

قال ابن حجر: «في هذا الحديث إيماء إلى فضيلة التفكر، فإن الأحبية المذكورة تعرف بالتفكير، وذلك أن محبوب الإنسان إما نفسه وإما غيرها، أما نفسه فهو أن يريد دوام بقائها سالمة من الآفات، هذا هو حقيقة المطلوب، وأما غيرها فإذا حققت الأمر فيه فهو بسبب تحصيل نفع ما على وجوهها المختلفة حالاً ومآلاً.

فإذا تأمل النفع الحاصل له من جهة الرسول ﷺ الذي أخرجه من ظلمات الكفر إلى نور الإيمان، إما بالمباشرة وإما بالسبب، علم أنه سبب بقاء نفسه البقاء الأبدي في النعيم السرمدي، وعلم أن نفعه بذلك أعظم من جميع وجوه الانتفاعات، فاستحق لذلك أن يكون حظه من محبته أوفر من غيره؛ لأن النفع الذي يثير المحبة حاصل منه أكثر من غيره ولكن الناس يتفاوتون في ذلك بحسب استحضار ذلك والغفلة عنه، ولا شك أن حظ الصحابة رضي الله عنهم من هذا المعنى أتم؛ لأن هذا ثمرة المعرفة وهم بها أعلم»(٢).

المبحث الخامس: فوائد معرفة الصحابة رضي الله عنهم:

إنهم الرعيل الأول الذي حمل الإسلام تطبيقاً عملياً شاملاً لكل نواحي الحياة، فكانوا مثلاً يُحتذى به، وأسوة تُقتدى في تطبيق الإسلام، وواقعاً عملياً شهد نور النبوة واقتبس منها كل أفعاله، فمعرفتنا بهم ومعرفة سيرهم وأحوالهم، تدفع إلى العمل وتلهب الحماس في النفوس الشابة لتعمل بالإسلام، وترفع رايته عالياً، وتسير قدماً لتطبيق الإسلام في

وأطرافه (٣٥٤٠، ٣٥٤١، ٥٦٧٠، ٦٣٥٢).

(١) رواه البخاري في الأيمان والنذور - باب كيف كان يمين النبي ﷺ (٦٦٣٢) ١١/٥٣٢.

(٢) فتح الباري ١/٧٦-٧٧.

المجتمع كما فعل أوائلنا .

ولأن معرفتهم عبادة لله تعالى ، فهم الذين أقبلوا على الإسلام ونهلوا من معينه ، ونقلوا إلينا كل ما نحتاجه ، وكانوا سبباً مباشراً في إسلام الناس ، ووصول العلم الذي جاء به إلى كافة الناس الذين جاءوا من بعدهم ، ويقول الله تعالى في كتابه : ﴿هَلْ جَزَاءُ الإِحْسَانِ إِلاَّ الإِحْسَانُ﴾ ، فهم قد أحسنوا إلينا بالدلالة على الإسلام ، فلابد أن يكون جزاؤهم منا الإحسان أيضاً ، بمعرفتهم وذكر ما قدموا ، والدعاء لهم وإحسان الظن بهم .

قال الإمام ابن عبد البر : «ومن أوكد آلات السنن المعينة عليها والمؤدية إلى حفظها ، معرفة الذين نقلوها عن نبيهم رسول الله ﷺ إلى الناس كافة ، وحفظوها عليه ، وبلغوها عنه ، وهم صحابته الذين رعوها وأدوها ناصحين محتسبين ، حتى كمل بما نقلوه الدين ، وثبتت بهم حجة الله عزّ وجلّ على المسلمين . . .» ، إلى أن قال : «إنما وضع الله عزّ وجلّ أصحاب رسول الله ﷺ بالموضع الذي وضعهم فيه بثنائه عليهم من العدالة والدين والأمانة ، لتقوم الحجة على جميع أهل الملة بما أدوه عن نبيهم من فريضة وسنّة ، فصلى الله عليه ، ورضي عنهم أجمعين ، فنعم العون كانوا له على الدين في تبليغهم عنه إلى من بعده من المسلمين»(١) . وبمعرفتهم يعرف الحديث المرسل من الحديث المسند المرفوع(٢) ويميّز عن المقطوع ، فمعرفة كون الراوي صحابياً نعرف أن حديثه ليس بمرسل بل هو متصل ، وإن كان من قوله عرفنا أنه موقوف وليس بمقطوع ، وهكذا .

المبحث السادس : السُبل التي تعرف بها صحبة الصحابي :

توفي رسول الله ﷺ وخلّف جيلاً من الصحابة كان خيراً من كل الأجيال على مرور الزمن ، جيلاً صحبه وتربى على عينيه ، وتلقّى العلم من توجيهاته ، وتخرّج على يديه ،

(١) في فاتحة كتابه الاستيعاب في معرفة الأصحاب .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص١٥١ ، محاسن الاصطلاح ص٥٠٦ ، الاستيعاب ٥/٣ ، أسد الغابة ٥٧/٣-٥٨ ، سيرة ابن هشام ٥٧٣/٢-٥٧٥ ، تاريخ الطبري ١٢٤/٣-١٢٥ ، سير أعلام النبلاء ٣٠٧/١-٣٠٨ .

اقتدى بأفعاله ، واتبع سيرته ، وأحبه كل الحب ، وفداه أعظم الفداء .

وكان منهم من رأى النبي ﷺ وهو صغير مميز ، فلذا لم يعدّ من جيل الصحابة الكرام ولكنه نشأ بينهم ، وتربّى بإرشاداتهم وتوجيههم ، فكان يعرف الصحابة الذين سبقوه وكانوا على عهد المصطفى ﷺ ، وكان يشار إلى الرجل الذي كان من أصحاب رسول الله ﷺ ، فكان جيل التابعين يعرف الصحابة عن كثب ، ويدرك أدبهم ، ويرتفع بروحهم العالية ، فكيف عُرف الصحابة الكرام رضوان الله عليهم ؟ .

ذكر العلماء أن هناك طرقاً يُعرف بها كون الرجل صحابياً ، وهذه الطرق هي :

١ - بالتواتر : كصحبة العشرة المبشرة بالجنة ، فإنه قد وصلتنا صحبتهم بنقل الجمّ الغفير ، وكذا من تواترت صحبتهم ممن كان معه في حلّه وترحاله ، وسلمه وحربه ، كزوجاته ﷺ وبناته ، وأصحاب الرايات في الحروب ، وأمراء السرايا .

٢ - بالاستفاضة والشهرة القاصرة عن حدّ التواتر : حيث ترد أخبار تبلغ حدّ الشهرة عن صحبتهم وسؤالهم النبي ﷺ ومعرفة الصحابة لهم ، كضمام بن ثعلبة السعدي رضي الله عنه ، الذي قدم على النبي ﷺ سنة تسع[(١)] ، وسأله عن صدق ما أخبر به الدعاة إلى الإسلام ، ثم قال : «آمنت بما جئت به ، وأنا رسول من ورائي من قومي ، وأنا ضمام بن ثعلبة» ، ثم رجع إلى قومه وأسلموا .

والحديث بقدومه ، رواه أنس بن مالك رضي الله عنه[(٢)] ، وأبو هريرة رضي الله

(١) رجح ابن حجر أن قدومه على النبي ﷺ كان سنة تسع . انظر الإصابة ٣/٤٨٦-٤٨٧ ، فتح الباري ١/١٤٨ ، الاستيعاب ٢/٧٥١-٧٥٣ ، أسد الغابة ٣/٥٧-٥٨ ، سيرة ابن هشام ٢/٥٧٣-٥٧٥ ، تاريخ الطبري ٣/١٢٤-١٢٥ ، سير أعلام النبلاء ١/٣٠٧-٣٠٨ .

(٢) رواه البخاري في العلم - باب ما جاء في العلم (٦٣) ١/١٧٩ ، ومسلم في الإيمان (١٢) ١/٤١-٤٢ والترمذي في الزكاة - باب من جاء إذا أديت الزكاة فقد قضيت ما عليك (٦١٩) ٢/٨٠٧ ط . بشار عواد ، وأبو داود في الصلاة - باب ما جاء في المشرك يدخل المسجد (٤٨٦) مختصراً ١/١٣١ ، والدارمي في الطهارة - باب فرض الوضوء والصلاة (٦٥٠) ١/١٠٨ ، والنسائي في الصيام - باب وجوب الصيام (٢٠٨٧-٢٠٨٩) ٤/١٢٣-١٢٦ ، وعبد بن حميد (١٢٨٥) ، والبغوي في شرح السنّة (٤،٣) ، وابن ⇐

عنه(١) ، وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما(٢) ، وطلحة بن عبيد الله رضي الله عنه(٣) ، فيصدق عليه أنه حديث مشهور من رواية هؤلاء ، ولا يعرف له غيره .

وعكاشة بن محصن رضي الله عنه(٤) ، الذي جاء ذكره في الحديث الذي جاء عن رسول الله ﷺ قال : «يدخل الجنة من أمتي زمرة هم سبعون ألفاً ، تضيء وجوههم إضاءة القمر ليلة البدر» فقام عُكاشة بن محصن الأسدي فقال : يا رسول الله ! ادع الله أن يجعلني منهم ، قال : «اللهم اجعله منهم» ، ثم قام رجل من الأنصار ، فقال : يا رسول الله ! ادع الله أن يجعلني منهم ، فقال : «سبقك بها عكاشة» .

وحديثه هذا رواه من الصحابة : أبو هريرة(٥) ، وابن عباس(٦) رضي الله عنهم .

خزيمة في الصحيح (٢٣٥٨) ، وابن حبان (١٥٤) ، وأبو عوانة ٣/١ ، وابن منده في الإيمان (١٣٠) ، والبيهقي في السنن ٣٢٥/٤ .

(١) رواه النسائي في الصيام - باب وجوب الصيام (٢٠٩٠) ١٢٦/٤ .

(٢) رواه أبو داود في الصلاة - باب ما جاء في المشرك يدخل المسجد (٤٨٧) مختصراً ١٣٢/١ ، والدارمي في الطهارة - باب فرض الوضوء (٦٥١-٦٥٢) ١٠٨/١-١٠٩ ، والطبراني في المعجم الكبير (٨١٤٩-٨١٥٢) ٣٠٥/٨-٣٠٧ ، ورواه الطبراني في الأوسط ، قال الهيثمي عن إحدى رواياته : «ورجال أحمد موثقون» ، وعن الرواية الثانية : «فيه عطاء بن السائب ، وهو ثقة ولكنه اختلط» . مجمع الزوائد ٢٩٠/١ .

(٣) رواه أحمد في المسند ١٦٢/١ ، ولم يذكر اسمه .

(٤) عُكّاشة - بضم أوله وتشديد الكاف وتخفيفها أيضاً - ابن محصن الأسدي ، في السابقين الأولين ، وشهد بدراً ، وهو من الذين يدخلون الجنة بغير حساب . الإصابة ٥٣٣/٤ ، سير أعلام النبلاء ٣٠٧/١-٣٠٨ .

(٥) رواه البخاري في اللباس - باب البرود والحبر والشملة (٥٨١٦) ٢٨٧/١٠ ، وفي الرقاق - باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب (٦٥٤٢) ٤١٣/١١-٤١٤ ، ومسلم في الإيمان (٢١٦، ٢١٧) ، وأحمد في المسند ٣٠٢/٢، ٣٥١، ٤٠٠، ٤٠١، ٤٥٦، ٤٧٣، ٥٠٢ ، وابن منده في الإيمان (٩٧٠-٩٧٥) ، وابن حبان في الصحيح (٧٢٤٤) ٢٢٦/١٤-٢٢٧ ، وأبو عوانة في المسند ١٤٠/١-١٤١ ، وأبو نعيم في الحلية ١٨٤/٨-١٨٥ ، وفي صفة الجنة (٢٤٥-٢٤٧) ، والبيهقي في السنن ١٣٩/١٠ ، والدارمي (٢٨٢٣) ، والحاكم في المستدرك ٢٢٨/٣ .

(٦) رواه البخاري في الرقاق - باب ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ (٦٤٧٢) مختصراً ٣١٢/١١ ،

وابن مسعود[١] ، وجابر بن عبد الله[٢] ، وأبو سعيد الخدري[٣] ، وعمران بن حصين[٤] ، وأم قيس بنت محصن[٥] ، وأسماء بنت أبي بكر الصديق[٦] رضي الله عنهم أجمعين ، فيصدق عليه أنه حديث مشهور ، وأن صحبته ثابتة بذلك .

٣ ـ بقول صحابي معروف الصحبة عن آخر بأنه صحابي : كحممة بن أبي حممة الدوسي ، الذي مات بأصبهان مبطوناً[٧] ، فشهد له أبو موسى الأشعري رضي الله عنه

وأطرافه (٥٧٠٥، ٥٧٥٢، ٦٥٤١) ، ورواه مسلم في الإيمان (٢٢٠) ١/١٣٧-١٣٨ ، والترمذي في صفة القيامة والرقاق والورع ـ باب (١٦) حديث (٢٤٤٦) وقال : «حسن صحيح» ٤/٢٣٨-٢٣٩ ، والنسائي في الكبرى (٧٦٠٤) ، وسعيد بن منصور ، وابن منده في الإيمان (٩٨١-٩٨٤) ، وأحمد في المسند (٢٤٤٨، ٢٩٥٤) ١/٢٧١، ٣٢١ ، وأبو عوانة في المسند ١/٨٥-٨٦ ، وابن حبان (٦٤٣٠) ١٤/٣٣٩-٣٤٠ ، والبيهقي في الشعب (١١٦٣) ، والبغوي (٤٣٢٢) .

(١) رواه أحمد في المسند مطولاً (٣٨٠٦) ١/٤٠١ ، و (٣٩٨٩) ١/٤٠٣ ، و (٤٠٠٠) ١/٤٢٠ ، وعبد الرزاق في المصنف (١٩٥١٩) ، والطبراني في الكبير (٩٧٦٦) ، وأبو يعلى في المسند (٥٣٣٩) ، وابن حبان مطولاً (٦٤٣١) ١٤/٣٤١-٣٤٣ ، وإسناده صحيح ، قال الهيثمي : «ورجالهما في المطول رجال الصحيح» . مجمع الزوائد ٩/٣٠٤-٣٠٥ ، ثم أورده مطولاً وقال : «رواه أحمد بأسانيد ، والبزار أتم منه ، والطبراني ، وأبو يعلى باختصار كثير ، وأحد أسانيد أحمد والبزار رجاله رجال الصحيح» . مجمع الزوائد ٩/٤٠٦ ، ورواه الطبراني (٩٧٦٨، ٩٧٦٩) ، والبزار (٣٥٣٨) .

(٢) قال الهيثمي : «رواه البزار عن شيخه عمر بن إسماعيل بن مجالد ، وهو مجمع على ضعفه» . مجمع الزوائد ٩/٤٠٦ ، كشف الأستار (٣٥٤١) .

(٣) البزار (٣٥) ، وأبو يعلى [مختصراً (١٠٣١) ٢/٣٠٤ وليس فيه موضع الشاهد] ، قال الهيثمي : «رواه البزار وفيه عطية وهو ضعيف وقد وثق ، ومحمود بن بكر لم أعرفه» . مجمع الزوائد ٩/٤٠٧ .

(٤) رواه الطبراني في الكبير (٣٨٠) ١٨/١٦٩-١٧٠ ، و (٤٢٥) مختصراً ١٨/١٨٢ ، ومطولاً (٦٠٥) ١٨/٢٤١ ، ورواه أحمد في المسند ٤/٤٣٦ ، وأبو عوانة في المسند ١/٨٧ .

(٥) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٤٤٥) ٢٥/١٨١-١٨٢ ، ومحمد بن سنجر في مسنده ، قال ابن حجر في فتح الباري ١١/٤٢٠-٤٢١ : «وعمر بن شبه في أخبار المدينة» .

(٦) قال الهيثمي : «رواه أحمد والطبراني ـ وفيه زيادة ـ ورجالهما ثقات» . مجمع الزوائد ٩/٤١ ، ورواه أحمد في المسند ٦/٣٥٤-٣٥٥ .

(٧) مبطوناً : أي الذي يموت بمرض بطنه كالاستسقاء ونحوه . النهاية ١/١٣٦ .

أنه سمع النبي ﷺ حكم له بالشهادة(١) .

أو بطريق اللزوم ، كأن يقول : كنت أنا وفلان عند النبي ﷺ ، أو سمع معي الحديث فلان من النبي ﷺ ، أو دخلت أنا وفلان على النبي ﷺ ، فيلزم منه كون الداخل معه صحابياً .

٤ - أن يخبر آحاد التابعين عن رجل بأنه صحابي : وذلك لأن التزكية من واحد مقبولة ، قال ابن حجر : «وهو الراجح»(٢) .

٥ - قول الصحابي : «**أنا صحابي**» : إذا كان ثابت العدالة(٣) وبشرط المعاصرة ، فأما

---

(١) ذكر ذلك أبو نعيم في تاريخ أصبهان ٧١/١ ، وأبو داود الطيالسي في المسند ١٤٢/٢ .
والحديث عن حميد بن عبد الرحمن الحميري ، أن رجلاً يقال له : «حممة» من أصحاب رسول الله ﷺ خرج إلى أصبهان غازياً في خلافة عمر رضي الله عنه ، فقال : «اللهم إن حممة يحب لقاءك ، فإن كان حممة صادقاً فاعزم له بصدق ، وإن كان كارهاً فاعزم له عليه وإن كره ، اللهم لا يرجع من سفره هذا» ، فأخذه الموت ، قال عفان مرةً : «البطن» فمات بأصبهان ، قال : فقام أبو موسى الأشعري رضي الله عنه فقال : «يا أيها الناس ألا إنا والله ما سمعنا فيما سمعنا من نبيكم ، وما بلغ علمنا إلا أن حممة شهيد» . وهو عند أحمد في المسند ٤٠٨/٤ ، وابن المبارك في الجهاد ص١٤٤ ، والطبراني في المعجم الكبير (٣٦١٠) ، وأبو الشيخ في طبقات محدثي أصبهان ٢٨٧/١ ، بسند صحيح . قال الهيثمي : «رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح غير داود بن عبد الله الأودي وهو ثقة وفيه خلاف» . مجمع الزوائد ٤٠٠/٩ ، وقال : «رواه الطبراني في الكبير وأحمد ، وفيه داود الأودي وثقه ابن معين في رواية ، وضعّفه في أخرى» . مجمع الزوائد ٣١٧/٢ . قال ابن حجر : «رواه أبو داود - هو الطيالسي - ومسدد والحارث في مسانيدهم ، وابن أبي شيبة في المصنف » . الإصابة ١٥٢/٢ ، وانظر مصنف ابن أبي شيبة ٥٢/٨ ، وانظر الإصابة ٨/١ ، تدريب الراوي ٢١٣/٢ .

(٢) الإصابة ٨/١ ، نزهة النظر ص٥٦ ، تدريب الراوي ٢١٣/٢ ، فتح المغيث ٩٦/٣ ، ولم يذكر ذلك ابن الصلاح ص١٤٦ ، والصحيح الذي اختاره أبو بكر الخطيب وغيره ، أنه يثبت - التعديل - بواحد ؛ لأن العدد لم يشترط في قبول الخبر ،فلم يشترط في جرح راويه وتعديله ، بخلاف الشهادات . مقدمة ابن الصلاح ص٥٢ ، محاسن الاصطلاح ص٢٩٣ ، الكفاية ص٩٧ ، تدريب الراوي ٣٠٨/١-٣٠٩ .

(٣) قال البلقيني : «فائدة : لا يقال : هذا منافٍ لما سيأتي عن الصحابة بأسرهم خصيصة ، وهي أنه لا يسأل عن عدالة أحد منهم ؛ لأنا نقول : الخصيصة لمن ظهرت صحبته ، لا لكل من ادعاها ؛ لجواز أن يكون فاسقاً فلا يقبل قوله» . محاسن الاصطلاح ص٤٩٠ ، يعني : اشتراط العدالة ينافي كون الصحابة عدولاً ⇐

شرط العدالة ؛ فلأن قوله قبل أن تثبت عدالته : «أنا صحابي» أو ما يقوم مقام ذلك ، يلزم قبوله إثبات عدالته ، فيصير بمنزلة قول القائل : أنا عدل ، وذلك لا يقبل كما هو معروف ، فيشترط ثبوت عدالته واستقرارها قبل قوله : «أنا صحابي» .

وأما شرط المعاصرة(١) ، فيعتبر بمضي مائة وعشر سنين من هجرة النبي ﷺ ؛ لقوله ﷺ في آخر عمره لأصحابه : «أرأيتكم ليلتكم هذه ، فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى على وجه الأرض ممن هو اليوم أحد»(٢) . زاد مسلم في حديث جابر رضي الله عنه : إن ذلك كان قبل موته ﷺ بشهر ، ولفظه : سمعت النبي ﷺ يقول - قبل أن يموت بشهر - : «أقسم بالله ما على الأرض من نفسٍ منفوسة اليوم ، يأتي عليها مائة سنة وهي حية يومئذ»(٣) . وقد كان آخر الصحابة موتاً ، أبو الفضل عامر بن واثلة رضي الله عنه ،

كلهم ؛ لأن هذا الاشتراط فيمن ادعى الصحبة ، لا فيمن ثبتت صحبته .

(١) قال ابن كثير : «إذا قال المعاصر [أي للنبي ﷺ ، بأن كان موجوداً قبل السنة العاشرة من الهجرة] العدل : أنا صحابي ، فقد قال ابن الحاجب في مختصره : احتمل الخلاف [منتهى الوصول ص٨٠]» ، يعني قبولاً ومنعاً ، كما في فتح المغيث ٩٢/٤ ، وانظر المسودة لآل تيمية ص٢٩٢ ، والتمهيد للكلوذاني ١٧٥/٣ إرشاد الفحول للشوكاني ص٧١ .

قال ابن كثير : «يعني لأنه يخبر عن حكم شرعي ، كما لو قال في الناسخ : هذا ناسخ لهذا ؛ لاحتمال خطئه في ذلك ، أما لو قال : سمعت رسول الله ﷺ قال كذا ، أو رأيته فعل كذا ، أو كذا عند رسول الله ﷺ ونحو ذلك ، فهو مقبول لا محالة إذا صح السند إليه ، وهو ممن عاصره عليه السلام» . انظر الباعث الحثيث ٥١٧/٢-٥١٨ .

(٢) رواه البخاري عن ابن عمر في العلم - باب السمر في العلم (١١٦) ٢٥٥/١ ، وفي مواقيت الصلاة - باب ذكر العشاء والعتمة (٥٦٤) ٥٤/٢ ، وباب السمر في الفقه والخير بعد العشاء (٦٠١) ٨٨/٢ ، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٣) ١٩٦٥/٤-١٩٦٦ عن ابن عمر، وأبو داود في الملاحم - باب قيام الساعة (٤٣٤٨) ١٢٥/٤ ، والترمذي في الفتن - باب رقم (٥٥) حديث (٢٣٥٢) وقال : «حديث صحيح» ٣٥٤/٣-٣٥٥ .

(٣) رواه مسلم في فضائل الصحابة (٢٥٣٨) ١٩٦٦/٤ ، والترمذي في الفتن - باب رقم (٥٥) حديث رقم (٢٣٥١) وقال : «حديث حسن» ٣٥٤/٣ ، وأحمد في المسند ٣٢٦/٣ ، وأبو يعلى في المسند ٤٣٣/٣.

وذلك سنة مائة وعشر سنين[١] .

٦ ـ أن يكون من أمراء الفتوح في زمن الراشدين : فإنهم كانوا لا يُؤمَّرون إلا أفراداً من أصحاب النبي ﷺ ، فعن عتبة بن غزوان رضي الله عنه قال : «ولقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله ﷺ ، ما لنا طعام إلا ورق الشجر ، قرحت أشداقنا ، فالتقطت بردة فشققتها بيني وبين سعد بن مالك ، فاتزرت بنصفها واتزر سعد بنصفها ، فما أصبح اليوم منا أحد إلا أصبح أميراً من الأمراء»[٢] ، وعتبة هذا قد سيره عمر بن الخطاب رضي الله عنه لفتح الأُبلّة ـ بلدة على شاطئ دجلة ـ فافتتحها ، واختط البصرة ، وهو أول من مصّرها وعمّرها ، وفتح عتبة دست ميسان[٣] .

وأما سعد بن مالك الذي ذكره عتبة ، فهو سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، وهو من القادة العسكريين في الدولة الإسلامية ، حيث استعمله عمر بن الخطاب على الجيوش الذين سيرهم لقتال الفرس ، وكان أميراً للجيش الذين هزموا الفرس بالقادسية وبجلولاء ، وفتح المدائن ـ مدائن كسرى بالعراق ـ وبنى الكوفة ، وولي العراق لعمر ، ثم لعثمان ، ثم لما قتل عثمان اعتزل الفتنة[٤] ، وسعد صحبته ثابتة بالتواتر لأنه من العشرة المبشرة بالجنة .

وفي إطلالة قصيرة على التراجم ، وجدت من ذلك الكثير ، ومن هؤلاء :

ـ خالد بن سعيد بن العاص رضي الله عنه ، فإن أول لواء عقده أبو بكر كان لخالد

---

(١) انظر الإصابة ١١٣/٤ ، ط . الحلبي ، الاستيعاب ١١٥/٤-١١٨ ، أسد الغابة ٥٣٠/٢-٥٣١ ، ١٨/٥-١٩ ، تدريب الراوي ٢٢٨/٢-٢٢٩ . قال ابن حجر : «رأى النبي ﷺ وهو شاب ، وحفظ عنه أحاديث ، وفي ذلك خلاف» . الإصابة ٢٣٠/٧ تحقيق البجاوي .

(٢) رواه مسلم في الزهد والرقاق (٢٩٦٧) ٢٢٧٨/٤-٢٢٧٩ ، قال ابن حجر : «قلت : وقد تقدم أنهم لا يؤمَّرون في الفتوح إلا الصحابة» . الإصابة ٥٠٣/٣ .

(٣) انظر أسد الغابة ٢٠١/٣-٢٠٢ ، الإصابة ٤٥٥/٢ ، سير أعلام النبلاء ٣٠٤/١-٣٠٦ .

(٤) انظر الاستيعاب ١٨/٢-٣٣ ، أسد الغابة ٣٠٦/٢-٣١١ ، الإصابة ٣٣/٢-٣٤ ، سير أعلام النبلاء ٩٢/١-١٢٤ .

هذا ، فخرج مجاهداً وشهد فتح أجنادين سنة (١٣هـ) ، ثم استشهد في معركة مرج الصفر قرب دمشق[١] .

- المثنى بن حارثة الشيباني رضي الله عنه ، صحابي كريم من كبار القادة الفاتحين ، مات بالعراق قبل وصول سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه مدداً له[٢] .

- وعياض بن غَنْم الفهري رضي الله عنه ، صحابي من أول المهاجرين ومن القادة ، نزل الشام وفتح بلاد الجزيرة في أيام عمر رضي الله عنه[٣] .

- وميسرة بن مسروق العبسي رضي الله عنه ، كان أحد التسعة الذين وفدوا على النبي ﷺ ، كانت رايته أول راية دخلت مدينة حمص من أرض الشام ، وتولى سنة (٢٠هـ) قيادة جيش من أربعة آلاف ، زحف به من الشام إلى أرض الروم ، فظفر وغنم فكان جيشه أول جيش إسلامي يدخل أرض الروم[٤] .

- والعلاء بن الحضرمي رضي الله عنه ، ولاه رسول الله ﷺ البحرين ، وأقره أبو بكر رضي الله عنه ، ووجهه عمر رضي الله عنه إلى البصرة ، وقاتل في البحر ، وكان أول من فتح جزيرة بأرض فارس في الإسلام[٥] .

- ونعيم بن مقرِّن المزني رضي الله عنه ، خلف أخاه النعمان بن مقرّن حين قتل بنهاوند ، فكانت على يديه فتوح كثيرة في الشرق ، وحاصر مدينة همْذان وكان أول من قاتل في الديلم من المسلمين[٦] .

- والمنذر بن أبي حميضة - وقيل : حمضة - قال ابن حجر : «له إدراك ، وكان من

---

(١) انظر الوافي بالوفيات ١٣/٢٥٢-٢٥٣ ، البداية والنهاية ٧/٣،٤،٣٢ .

(٢) انظر الإصابة ٣/٣٦١-٣٦٢ ، أسد الغابة ٤/٤٤-٤٥ .

(٣) انظر الإصابة ٣/٥٠ ، أسد الغابة ٣/٤٣٨ ، صفة الصفوة ١/٢٧٧-٢٧٨ .

(٤) انظر الإصابة ٣/٤٤٩ ، تهذيب تاريخ دمشق ٢/٣٦٤ ، أسد الغابة ٤/٢٠٦-٢٠٧ .

(٥) انظر أسد الغابة ٣/٢٧٢-٢٧٣ ، صفة الصفوة ١/٢٩٠-٢٩١ .

(٦) انظر أسد الغابة ٤/٢٤٨ ، البداية والنهاية ٧/١٢١-١٢٢ .

القادة ، شهد فتح الشام»[١] .

- والبراء بن مالك رضي الله عنه ، كان قائد الجيش في تُسْتر ، وهو أخو أنس بن مالك رضي الله عنه[٢] .

- وسعيد بن العاص بن سعيد بن العاص رضي الله عنه فتح طبرستان عام (٣٠هـ)[٣].

- والربيع بن زياد بن أنس الحارثي رضي الله عنه ، افتتح سجستان (٢٩هـ) ، وولي خراسان فقاتل بلاد ما وراء النهر عام (٥١هـ) وانتصر عليهم[٤] .

ومن تتبع الأخبار الواردة في الردة والفتوح ، وجد من ذلك شيئاً كثيراً .

٧ ـ أن يثبت أن الرجل كان عام حجة الوداع من أهل المدينة ، أو مكة والطائف وما بينهما : سواء كان من الحضر أو الأعراب ، فإنهم أسلموا وشهدوا حجة الوداع ، ورأوا النبي ﷺ ، فصدق عليهم اسم الصحبة .

وهذه السُبل التي ذكرها العلماء لإثبات صحبة الصحابي ، هي سبل منطقية معقولة المعنى ، لابد أن يعتمد عليها الباحث الذي يريد أن يصل إلى الحق في هذا الموضوع الهام ، ولا يجوز لأحد أن يردها ويشيح في بحثه عن اعتبارها إلا إذا كان صاحب هوى يميل معه ويندفع بحكمه ، فلا يبصر الحق الصُراح ولا الشمس الوضّاءة في وضح النهار ، إنه إنسان يتبع رأياً لا يثبت في ميدان الاختبار ، ولا يرجح عند التمحيص ، فمن ثبتت صحبته بأحد الطرق السابق ذكرها ، هو صحابي له فضله وعدالته ، ونفي هذه الصحبة بدون دليل قاطع تجن على الحق ، وعدول عن السبيل القويم ، والله المستعان ، وعليه التكلان .

---

(١) انظر الإصابة ٥٠٣/٣ ، قال ابن حجر : «وقد تقدم أنهم كانوا لا يؤمرون في الفتوح إلا الصحابة ، وهذا يحتمل أن يدخل في ذلك» .

(٢) انظر الإصابة ١٤٣/١-١٤٤ ، الاستيعاب ١٣٧/١-١٣٨ .

(٣) الاستيعاب ٣٢٨/٢ - ٣٢٩ ، أسد الغابة ٦٢١/٢-٦٢٥ .

(٤) انظر الاستيعاب ١٧٥/٢-١٧٦ ، أسد الغابة ٤٨٨/٢ .

نتائج البحث :

الحمد لله تعالى في البدء والختام ، حيث وفقني سبحانه على إتمام هذا البحث الذي كنت أظنه أيسر مما كان عليه ، وقد تبين لي منه نتائج يمكن أن ألخصها في النقاط التالية :

١ ـ اختلاف العلماء في تعريف الصحابي سواء في ذلك أهل الحديث وغيرهم ، وبخاصة في القرون الأولى ، ثم استقرار الأمر عند المتأخرين في أنه : «من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام» ، دون شرط آخر ، اللهم إلا بعض علماء الأصول الذين اشترطوا طول مدة الصحبة ، وأرى أن الصواب مع الجمهور من غير هذا الشرط .

٢ ـ وجدت موضوعات العلم مختلفة تحتاج إلى تمحيص وتدقيق ، ونقل آراء العلماء فيها بدقة دون عموميات وإطلاقات لا تجدها في حيز الواقع ، كما وضح في البحث حيث قالوا : إن عامة أهل الحديث يأخذون بمعنى الصحبة اللغوية ولا يشترطون الملازمة ، مع أني وجدت أئمة من أهل الحديث يشترطون الملازمة لثبوت الصحبة .

٣ ـ الحاجة إلى الاستدلال على كثير من الأمور بالنصوص الشرعية وربطها بالأدلة لتكون أقوى في الدلالة ، وأقوم في الاحتجاج ، كما فعلت في قضية ما كان يشعر به الصحابة الكرام رضوان الله عليهم في مجالسة النبي ﷺ ، ودعوته للأطفال منهم .

٤ ـ متابعة الباحثين لبعضهم بعضاً في ذكر الأمثلة على قضية من القضايا ، حتى لو كانت مخالفة للقضية الممثل لها ، كما وجدت في قضية التمييز ، وتمثلهم ببعض الصحابة وأنهم غير مميزين ، علماً أنهم كانوا قد بلغوا سن التمييز .

والله أسأل أن يكون هذا البحث مساهمة في توضيح بعض الأمور التي تحتاج إلى توضيح وتجلية عما هي عليه وتمحيصها ، والتدقيق في القضايا العلمية المتعلقة بعلوم الحديث ، راجياً من الله تعالى السداد والتوفيق والفلاح .

والحمد لله في البدء والختام .

مراجع البحث

- الإبهاج ، للسبكي على بن عبد الكافي (٧٥٦هـ) ، وابنه عبد الوهاب بن علي (٧٧١هـ) ، شرح منهاج البيضاوي (٦٨٥هـ) ، تحقيق د . شعبان بن محمد إسماعيل ، مكتبة الكليات الأزهرية ١٤٠١هـ .

- الإحكام في أصول الأحكام ، للآمدي علي بن محمد (٦٣١هـ) ، تحقيق د . سيد الجميلي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ١٤٠٦هـ .

- الإحكام في أصول الأحكام ، لابن حزم الظاهري (٤٥٧هـ) ، دار الجيل ، بيروت ط . ثانية ١٤٠٧هـ .

- أخبار أصبهان ، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (٤٣٠هـ) ، الدار العلمية ، دلهي الهند .

- اختصار علوم الحديث ، لابن كثير إسماعيل بن عمر القرشي (٧٧٤هـ) ، انظر الباعث الحثيث .

- الأدب المفرد ، للبخاري محمد بن إسماعيل (٢٥٦هـ) ، ط . محمد فؤاد عبد الباقي المطبعة السلفية ١٣٧٥هـ .

- إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق ، للنووي (٦٧٦هـ) ، تحقيق د. نور الدين عتر ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ١٤١١هـ .

- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (١٢٥٠هـ) ، تحقيق د . شعبان محمد إسماعيل ، دار السلام للطباعة ، مصر ، ط . أولى ١٣١٨هـ .

- أساس البلاغة ، لجار الله الزمخشري (٥٣٨هـ) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨٥م .

- الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، لابن عبد البر (٤٦٣هـ) ، تحقيق طه الزيني ، مكتبة الكليات الأزهرية ، ط . أولى ، القاهرة (مع الإصابة) .

- أسد الغابة في معرفة الصحابة ، لابن الأثير الجزري (٦٣١هـ) تصحيح الشيخ عادل أحمد الرفاعي - دار إحياء التراث العربي - بيروت ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م .

- الإصابة لتمييز الصحابة ، لابن حجر أحمد بن علي العسقلاني (٨٥٢هـ) ، تحقيق طه الزيني ، مكتبة الكليات الأزهرية ، ط . أولى ، القاهرة .

- أصول السرخسي ، لأبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهيل (٤٩٠هـ) ، تحقيق د . رفيق العجم ، دار المعرفة ، بيروت ١٤١٨هـ .

- ألفية مصطلح الحديث ، للسيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر (٩١١هـ) ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، طبع الحلبي ، مصر ١٣٥٣هـ .

- الأم ، للإمام الشافعي محمد بن إدريس المطلبي (٢٠٣هـ) ، تحقيق محمد زهري النجار ، ط٢ ، دار المعرفة ، بيروت ١٣٩٣هـ .

- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث بشرح الشيخ أحمد شاكر ، ط . أولى ١٤١٥هـ ، دار المعرفة ، الرياض .

- البحر المحيط في أصول الفقه ، للزركشي (٧٩٤هـ) ، ط . أولى ١٤٠٩هـ ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الكويت ، دار الصفوة ، مصر .

- تاج العروس من جواهر القاموس ، للفيروز آبادي محمد بن يعقوب (٨١٧هـ) ، تأليف محمد مرتضى الزبيدي (١٢٠٥هـ) ، القاهرة ١٣٠٦- ١٣٠٧هـ .

- تاريخ أصبهان ، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق المهراني الأصبهاني (٤٣٠هـ) ، تحقيق سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م .

- تاريخ بغداد ، للخطيب البغدادي علي بن أحمد بن ثابت (٤٦٣هـ) ، مطبعة السعادة ، القاهرة ١٣٩٤هـ .

- تاريخ دمشق ، لابن عساكر أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله (٥٧١هـ) ، تحقيق عمر بن غرامة العمروي ، دار الفكر ، بيروت ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م .

- التبصرة والتذكرة شرح ألفية العراقي في المصطلح ، للعراقي زين الدين عبد الرحيم ابن الحسين (٨٠٦هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٣٩٩هـ .

- التحرير في أصول الفقه الجامع بين اصطلاح الحنفية والشافعية ، لكمال الدين محمد ابن عبد الواحد المشهور بابن الهمام (٨٦١هـ) . انظر تقرير التحرير ، وتيسير التحرير .

- تدريب الراوي شرح تقريب النواوي ، للسيوطي جلال الدين عبد الرحمن (٩١١هـ) ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، ط٢ ، دار إحياء السنة النبوية ١٣٩٩هـ .

- تذكرة الحفاظ ، للذهبي (٧٤٨هـ) ، تحقيق عبد الرحمن المعلمي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

- تفسير القرآن العظيم ، لابن كثير إسماعيل بن عمر القرشي (٧٧٤هـ) ، تحقيق لجنة دار الخير ، ط٢ بيروت ١٤١٤هـ .

- تقريب التهذيب ، لابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) ، تحقيق محمد عوامة ، دار الرشيد ، حلب .

- تقرير التحرير في علم الأصول ، لابن أمير الحاج (٨٧٩هـ) ، ط . أولى ، دار الفكر ، بيروت ١٤١٧هـ .

- تيسير التحرير ، للعلامة محمد أمين المعروف بأمير بادشاه ، دار الفكر ، بيروت .

- التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح ، للعراقي (٨٠٦هـ) ، ط. أولى ، حلب .

- تلقيح فهوم أهل الأثر ، لابن الجوزي (٥٩٧هـ) ، ط . مصر .

- تهذيب التهذيب ، لابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) ، تصوير دار صادر ، بيروت.

- تهذيب الكمال ، للمزي (٧٤٢هـ) ، تحقيق د . بشار عواد ، مؤسسة الرسالة ، ط . أولى ١٤٠٠هـ ، بيروت .

- جامع التحصيل في أحكام المراسيل ، للعلائي ، تحقيق حمدي السلفي ، ط . أولى ١٣٩٨هـ ، الدار العربية ، بغداد .

- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ، للخطيب البغدادي (٤٦٣هـ) ، تحقيق أ. د. محمد عجاج الخطيب ، ١٤١٢هـ .
- الجرح والتعديل ، لابن أبي حاتم الرازي ، ط . حيدر آباد الدكن ، الهند ١٣٧١هـ .
- حلية الأولياء ، لأبي نعيم الأصبهاني ، مطبعة السعادة ١٣٥١هـ ، مصر .
- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ، للخزرجي ، ط . مصر ١٣٠١هـ .
- الرسالة ، للإمام الشافعي (٢٠٤هـ) ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ١٣٥٨هـ .
- روائع البيان في تفسير آيات الأحكام ، للشيخ محمد علي الصابوني - ط . أولى ، دار القرآن الكريم ، بيروت .
- روضة الناظر وجنة المناظر ، لابن قدامة المقدسي (٦٢٠هـ) . انظر نزهة الخاطر .
- الزهد والرقائق ، عبد الله بن المبارك (١٨١هـ) ، تحقيق نزيه حماد ، مجمع البحوث الإسلامية ، الأزهر ١٩٧٨م .
- سلم الوصول لشرح نهاية السول في شرح منهاج الأصول ، للشيخ محمد بخيت المطيعي ، دار عالم الكتب ، بيروت .
- السنن ، لابن ماجه محمد بن يزيد (٢٧٣هـ) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، ط . عيسى البابي الحلبي ، مصر .
- السنن ، لأبي داود سليمان بن الأشعث (٢٧٥هـ) ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار إحياء التراث العربي .
- السنن ، للترمذي محمد بن عيسى بن سورة (٢٧٩هـ) ، تحقيق أحمد شاكر وفؤاد عبد الباقي ، دار الفكر ، بيروت .
- السنن ، للدارقطني علي بن عمر (٣٨٥هـ) ، دار الفكر ، بيروت .
- السنن ، للدارمي أبي محمد بن عبد الرحمن (٢٥٥هـ) ، تحقيق مصطفى البغا .

- السنن الكبرى ، للبيهقي أحمد بن الحسين (٤٥٨هـ) ، دار الفكر ، بيروت .

- السنن ، للنسائي أحمد بن شعيب (٣٠٣هـ) ، دار الفكر ، بيروت .

- السنن الكبرى ، للنسائي ، ط . أولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤١١هـ .

- السنة ، لابن أبي عاصم (٢٨٧هـ) تحقيق الألباني ، ط.المكتب الإسلامي ، بيروت.

- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ، د . مصطفى السباعي ، ط . أولى لدار الوراق ١٤١٩هـ ، المكتب الإسلامي .

- السيرة النبوية - وهي مستخرجة من كتابه التاريخ - ، لابن جرير الطبري ، تحقيق جمال بدران ، ط . أولى ، الدار المصرية اللبنانية ١٤١٤هـ .

- السيرة النبوية ، لمحمد بن هشام ، ط . الكليات الأزهرية ، القاهرة .

- شرح السنة ، للبغوي الحسين بن مسعود (٥١٦هـ) ، تحقيق الأرناؤوط ، ط . المكتب الإسلامي ، بيروت .

- شرح مشكل الآثار ، لأبي جعفر الطحاوي أحمد بن محمد بن سلامة (٣٢١هـ) ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، ط . مؤسسة الرسالة ١٤١٥هـ .

- شرح معاني الآثار ، للطحاوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٣٩٩هـ .

- صحيح ابن حبان (٣٧٥هـ) - الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان لابن بلبان الفارسي (٧٣٩هـ) ، ط . أولى ، دار الفكر ، بيروت .

- صحيح ابن خزيمة ، أبو بكر محمد بن إسحاق (٣١١هـ) ، تحقيق د . مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ١٣٩١هـ .

- صحيح البخاري ، انظر فتح الباري .

- صحيح مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٦١هـ) ، عناية محمد فؤاد عبد الباقي ، مصر .

- صفة الصفوة ، لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (٥٩٧هـ) ، مكتبة الثقافة الدينية ، مصر .

- الطبقات ، لمسلم بن الحجاج ، تحقيق أبو عبيدة مشهور ، ط . أولى ١٤١١هـ .
- طبقات الشافعية ، لأبي بكر بن هداية الله الحسيني (١٠١٤هـ) ، حققه وعلق عليه عادل نويهض ، منشورات دار الآفاق الجديدة ، بيروت ١٤٠٢هـ .
- طبقات الشافعية الكبرى ، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (٧٧١هـ) ، ط . ثانية ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت .
- الطبقات الكبرى ، لمحمد بن سعد (٢٣٠هـ) ، دار التراث العربي ، بيروت .
- عمل اليوم والليلة ، لابن السني أبو بكر أحمد بن محمد الدينوري (٣٦٤هـ) ، طبع دائرة المعارف النظامية ، حيد آباد الدكن ١٣١٥هـ .
- عمل اليوم والليلة ، للنسائي أحمد بن شعيب (٣٠٥هـ) ، تحقيق د . فاروق حمادة، ط ٢ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٤٠٦هـ .
- الفائق لغريب الحديث ، لجار الله محمود بن عمر الزمخشري (٥٣٨هـ) ، تحقيق علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم طه ، ط٢ الحلبي ، مصر .
- فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) ، ط . أولى الريان ، مصر .
- فتح المغيث شرح ألفية الحديث ، للسخاوي (٩٠٢هـ) ، تحقيق علي حسين ، ط . أولى ١٤٠٩هـ ، الجامعة السلفية بنارس ، الهند .
- فتح المغيث شرح ألفية الحديث ، للعراقي (٨٠٦هـ) ، ط . الهند .
- فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت ، لعبد العلي اللكنوي ، بولاق ١٣٢٢هـ .
- القاموس المحيط ، للفيروزآبادي ، ط . مؤسسة الحلبي ، القاهرة .
- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث ، للشيخ محمد جمال الدين القاسمي (١٣٢٢هـ) ، تحقيق محمد بهجة البيطار ، دار النفائس ، بيروت ١٤١٤هـ .
- كشف الأستار إلى زوائد البزار ، للهيثمي نور الدين علي بن أبي بكر (٧٠٨هـ) ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٣٩٩هـ .

- كشف الأسرار على أصول فخر الإسلام البزدوي ، لعبد العزيز بن أحمد البخاري (٧٣٠هـ) ، تعليق محمد المعتصم بالله البغدادي ، ط٢ ، دار الكتاب العربي ، بيروت ١٤١٤هـ .

- الكفاية في علم الرواية ، للخطيب البغدادي (٤٦٣هـ) ، ط . الهند ١٣٥٧هـ .

- لسان العرب ، لابن منظور محمد بن مكرم الإفريقي ، ترتيب يوسف خياط ونديم مرعشلي ، ط . دار لسان العرب ، بيروت .

- اللباب في تهذيب الأنساب ، لعز الدين بن الأثير الجزري (٦٣٠هـ) ، مكتبة المثنى ببغداد .

- لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث ، للشيخ عبد الفتاح أبو غدة ، ط٢ ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب .

- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، للهيثمي نور الدين علي بن أبي بكر (٨٠٧هـ) ، دار الكتاب العربي ، بيروت ١٤٠٢هـ .

- محاسن الاصطلاح وتضمين علوم الحديث لابن الصلاح ، لسراج الدين البلقيني عمر ابن نصر (٨٠٥هـ) ، تحقيق د . عائشة عبد الرحمن - بنت الشاطئ - ، ط . دار المعارف ، مصر ١٤١١هـ .

- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ، لحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي (٣٦٠هـ) تحقيق أ . د . محمد عجاج الخطيب ، دار الفكر ، بيروت ١٤٠٤هـ .

- مروج الذهب ومعادن الجوهر ، لأبي الحسن علي بن الحسين المسعودي (٣٤٦هـ) دار الكتاب اللبناني ومكتبة المدرسة ، بيروت ١٤٠٢هـ .

- المستدرك على الصحيحين ، للحاكم أبي عبد الله النيسابوري (٤٠٥هـ) ، دار المعرفة ، بيروت .

- المستصفى من علم الأصول ، لأبي حامد الغزالي (٥٠٥هـ) ، تقديم الشيخ إبراهيم محمد رمضان ، دار الأرقم بن أبي الأرقم ، بيروت ١٤١٤هـ .

ـ مسند ابن الجعد ، علي بن الجعد (٢٣٠هـ) ، تحقيق عبد المهدي عبد الهادي ، مكتبة الفلاح ، الكويت ١٤٠٥هـ .
ـ مسند أبي عوانة ، يعقوب بن إسحاق الإسفراييني (٣١٦هـ) ، ط . الهند .
ـ المسند لأبي يعلى ، أحمد بن علي التميمي (٣٠٧هـ) ، حققه حسين سليم أسد ، ط . دار المأمون ، دمشق ١٤٠٤هـ .
ـ المسند ، أحمد بن حنبل (٢٤١هـ) ، ط . المكتب الإسلامي ، بيروت .
ـ المسند للحميدي ، عبد الله بن الزبير (٢١٩هـ) ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، عالم الكتب ، بيروت .
ـ مسند الشهاب ، للقضاعي (٤٥٤هـ) ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٤٠٥هـ .
ـ مسند الطيالسي ، سليمان بن الجارود (٢٠٤هـ) ، ط . الهند ١٣٢١هـ .
ـ المسند ، لعبد بن حميد (٢٤٩هـ) ، تحقيق السامرائي والصعيدي ، عالم الكتب ، بيروت ١٤٠٨هـ .
ـ المصنف ، لابن أبي شيبة عبد الله بن محمد (٢٣٥هـ) ، تعليق سيد اللحام ، دار الفكر ، بيروت ١٤١٤هـ .
ـ المصنف ، لعبد الرزاق الصنعاني (٢١١هـ) ، تحقيق الأعظمي ، توزيع المكتب الإسلامي ، بيروت ١٤٠٣هـ .
ـ المعجم الصغير ، للطبراني (٣٦٠هـ) مع الروض الداني ، تحقيق محمد شكور ، المكتب الإسلامي ، بيروت ١٤٠٥هـ .
ـ المعجم الكبير ، للطبراني ، تحقيق السلفي ، ط٢ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
ـ معجم مقاييس اللغة ، لأحمد بن فارس ، تحقيق عبد السلام هارون .
ـ معرفة علوم الحديث للحاكم ، تحقيق معظم حسين ، المكتب التجاري ، ط٢

١٩٧٧م .

- مقدمة ابن الصلاح ، لأبي عمرو عثمان الشهرزوري (٦٤٢هـ) ، دار الفكر ، بيروت ١٤٠٨هـ .

- المنتقى ، لابن الجارود عبد الله بن علي ، نشر حديث أكادمي ، باكستان .

- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، للنووي أبي زكريا يحيى بن شرف (٦٧٦هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ١٣٩٢هـ .

- المنهاج في شعب الإيمان ، للحليمي الحسين بن الحسن ، دار الفكر ، بيروت ١٩٧٩م .

- الموطأ ، لمالك بن أنس الأصبحي الإمام (١٧٩هـ) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، ط . الحلبي ، مصر .

- نزهة الخاطر العاطر شرح روضة الناظر وجنة المناظر ، لابن بدران الدمشقي ، ط٢ دار ابن حزم ومكتبة الهدى ، ١٤١٥هـ .

- نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ، لابن حجر ، مؤسسة ومكتبة الخافقين ، دمشق ١٤٠٠هـ .

- نهاية السول في شرح منهاج الوصول ، للبيضاوي ، انظر سلم الوصول .

- النهاية في غريب الحديث ، لابن الأثير محب الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري (٦٠٦هـ) ، دار الفكر ، بيروت ١٤١٨هـ .

- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، لأحمد بن محمد (ابن خلكان) ، تحقيق د . إحسان عباس ، دار الثقافة ، بيروت .

- اليواقيت والدرر شرح نخبة الفكر ، لعبد الرؤوف المناوي (١٠٣١هـ) ، تحقيق ربيع السعودي ، ط . أولى ، مكتبة الرشد ، الرياض ١٤١١هـ .